

القانون الدولي لمنازعات الحدود

دراسة تطبيقية على الحدود العربية والإسلامية

تأليف
د. السيد مصطفى أحمد أبو الخير
الخبير في القانون الدولي

إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع
القاهرة ٢٠١٠

القانون الدولي لمنازعات الحدود

دراسة تطبيقية على الحدود العربية والإسلامية

القانون الدولي لمنازعات الحدود

(دراسة تطبيقية على الحدود العربية والإسلامية)

الدكـتـور

السيد مصطفى أحمد أبو الخير

الخبير في القانون الدولي

القاهرة

٢٠١٠

بطاقة فهرسة

فهرسة أثناء النشر
إعداد/ الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية

أبو الخير ، السيد مصطفى أحمد
القانون الدولى لمنازعات الحدود: دراسة تطبيقية على الحدود العربية والإسلامية
تأليف / السيد مصطفى أحمد أبو الخير. ـ القاهرة: إيتراك، ٢٠١٠.
ص ٤ سم
تدمك : ٢ ٢٠٣ ٣٨٣ ٩٧٧ ٩٧٨
١- القانون الدولى العام
٢- المنازعات الدولية ـ قانون دولى
أ- العنوان
٣٤١

اسم الكتاب:	القانون الدولى لمنازعات الحدود: دراسة تطبيقية على الحدود العربية والإسلامية
اسم المؤلف:	السيد مصطفى أحمد أبو الخير
رقم الطبعة:	الأولى
السنة:	٢٠١٠
رقم الإيداع:	٢٠١٠/٢٨٩٦
الترقيم الدولي:	٢ - ٢٠٣ - ٣٨٣ - ٩٧٧- ٩٧٨
اسم الناشر:	إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع
العنوان:	١٢ش حسين كامل سليم – ألماظة – مصر الجديدة
المحافظة:	القاهرة
التليفون:	٢٤١٧٢٧٤٩
اسم المطبعة:	الدار الهندسية
العنوان:	زهراء المعادي – المنطقة الصناعية

مقدمة

هذا الكتاب ليس كتابا في الجغرافيا سواء الطبيعية أو السياسية، ولكنه كتاب في القانون الدولي والعلاقات الدولية، فرع القانون الدولي لمنازعات الحدود، فقد درسنا فيه المبادئ والقواعد والأحكام العامة في هذا الفرع الحديث من القانون الدولي العام، وتم تطبيق ذلك علي الحدود البرية والبحرية العربية والإسلامية، فقد تبين لنا من خلال ذلك وجود بعض الحدود العربية والإسلامية تم تخطيطها علي خلاف ما تقضي به قواعد ومبادئ وأحكام القانون الدولي لمنازعات الحدود، وتم تحويل ممرات وطنية ومياه إقليمية لممرات ومياة دولية، ظلما وعدوانا من القوي الكبرى.

وتبين لنا من خلال دراسة الوطن العربي والإسلامي أن الحدود في هذا الوطن تم تحديدها بيد أعداء هذه الأمة ولصالحهم وضد مصالح وحقوق الشعوب العربية والإسلامية، والغريب أن الحكام في هذه الدول عبدوا هذه الحدود الوهمية أكثر من عبادتهم لله الواحد الأحد، وعملوا علي تكريسها رغم علمهم بأنها وهمية وصنعت بيد ألد الأعداء، ولكن هؤلاء الحكام ارتبطوا بأجندة خارجية تهدف لخدمة ألد أعداء الشعوب العربية والإسلامية، وترمي لتكريس الفرقة والعداوة بين الشعوب العربية والإسلامية بدرجة مرتفعة جدا من العداوة تمنع حتى مجرد التفكير في الوحدة بأي شكل.

ويأتي هذا الكتاب في عصر تنادي فيه الولايات المجرمة الأمريكية بتغيير كافة الحدود الدولية تنفيذا لاستراتيجيتها التي ترمي من ورائها لبسط سيطرتها وهيمنتها علي العالم تحت وهم أنها هي القوة العالمية الوحيدة في العالم، خاصة بعد أن انتهت الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي، رغم أن الواقع الحاصل في المجتمع الدولي يدحض ذلك بوضوح، وتري الولايات المجرمة أن الحدود الدولية للدول قد تم تحديدها في مجتمع دولي يقوم علي تعدد القوي الكبرى، مما يستلزم إعادة النظر في هذه الحدود.

وقد فشلت الولايات المجرمة الأمريكية في كل خططها في تغيير الحدود ، ففي أفغانستان تتجرع هي وحلف الناتو كأس الهزيمة بمذلة ، ولا تعرف كيف تنسحب ولا تعرف تحمي نفسها وكرامة من ضرابات المقاومة من شعب لا يملك سوي إيمان خالص صادق لله تعالي، وبدلا من القضاء علي الإسلام الجهادي تنامي وزاد قوة بالانتصارات التي حققها في افغانستان والعراق وفي لبنان وفلسطين، وباتت كافة قوي الكفر وفي مقدتها الولايات المجرمة الإمريكية تتسول الإنسحاب بذل وتبكي كرامتها التي دفنت في العراق وأفغانستان، كما دفنت من قبل في الصومال ولبنان.

الدكتور/ السيد مصطفي أحمد أبو الخير

مبحث تمهيدي
أهمية الموقع الجغرافي للوطن العربي

الحدود السياسية في الوطن العربي مبهمة ومجهولة الأسس والسبب والتاريخ، والإحاطة علما بها صعبة وعسيرة المنال، لذلك مشكلاتها غير مكتملة الملامح والأركان، مما جعل وضع حلول لها صعب للغاية يقترب من المستحيل، وقد ترتب علي ذلك زيادة أهمية دراستها وخطورتها فضلا عن صعوبتها، فقد كانت منازعات الحدود العربية العربية والعربية الإسلامية سببا مباشرا لنشوب عدة حروب واستنزاف موارد بشرية واقتصادية، وأضعاف أسس التضامن العربي والإسلامي لتوتر العلاقات بين الدول العربية والإسلامية[1].

يتمتع الوطن العربي بموقع جغرافي متميز وله أهمية استراتيجية في المجتمع الدولي، مما أدي إلي زيادة أطماع دول الاستكبار العالمي علي مر العصور وكر الدهور، فهذه المنطقة العربية والإسلامية هي محور العالم وهي التي تشكل النظام العالمي ليس في العصر الحديث فقط بل في كافة العصور وإلي أن يرث الله الأرض ومن عليها، فهذه المنطقة هي مهد الديانات والحضارات وأيضا الصراعات وسبب الحروب، ولا غرابة في القول أنها بوصلة العالم، وهي التي تحقق وتهدد السلم والأمن الدوليين، فالمنطقة تتحكم في الطرق البرية التي تربط العالم بعضه ببعضه، كما تتحكم في ممرات بحرية تتحكم في الملاحة الدولية.

تقع الأراضي العربية بأكملها تقريبا في نصف الكرة الشمالي وتدخل معظمها في النطاق المداري، فيما عدا الأطراف الشمالية الواقعة داخل النطاق

---

(١) الدكتور/ محمد محمود السرياني، الحدود الدولية في الوطن العربي نشأتها وتطورها ومشكلاتها، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولي، ٢٠٠١م، ص: ٩.

المعتدل الممتد إلي الشمال من دائرة عرض (٣٠°) شمالا تقريبا، وتعتبر حدود سوريا الشمالية مع تركيا أقصي امتداد لأراضي العالم العربي، وتمتد الحدود الجنوبية للوطن العربي للصومال مع كينيا عند دائرة عرض (٢°) تقريبا جنوب خط الاستواء، مفاد ذلك أن العالم العربي يمتد من الشمال إلي الجنوب في (٣٩ر٥) دائرة عرضية أي يمتد لمسافة تزيد علي (٤٥٠٠) كيلومتر، وتمتد الحدود الغربية للوطن العربي بين خطي عرض (١٥) عند رأس نواذيبو في موريتانيا (٦٠°) شرقا عند رأس الحد في سلطنة عمان، يدل ذلك علي أن الأراضي العربية تمتد في حوالي (٧٥) خط طول بين الشرق والغرب أي لمسافة (٧٥٠٠) كيلو متر.

تبلغ مساحة الوطن العربي حوالي ٤٨٨ر٩٤٣ر١٣ كيلو متر مربع تقريبا فهو أكبر في المساحة من قارة أوربا، وتتوزع الأراضي العربية بين قارتي إفريقيا وآسيا، وتبلغ مساحة الجناح الإفريقي للعالم العربي (٠٠٠ر١٤٨ر١٠ مار مربع) بما يعادل ٧٨ر٧٢٪ من جملة مساحة الوطن العربي، بينما تبلغ مساحة الجزء الآسيوي (٤٨٨ر٧٩٥ر٣) متر مربعا بما يعادل ٢٢ر٢٧٪من المساحة الكلية للوطن العربي[1].

مرت البشرية بثلاث محطات هامة في رحلة الحضارة البشرية، الأولي، كانت بدأت منذ (٨٠٠٠) سنة قبل الميلاد، حيث عرف الإنسان الأول الزراعة وأستأنس بعض الحيوانات، الثانية منذ (٤٠٠٠) سنة قبل الميلاد عرفت البشرية ثلاثة مراكز حضارية في أراضي الرافدين بالعراق وبوادي النيل في مصر وبوادي السند باكستان اليوم، والثالثة الثورة الصناعية والتكنولوجية خلال القرنين الماضيين، وكانت المنطقة العربية لها النصيب الأكبر في المحطتين الأولي والثانية، وكانت السبب في المحطة الأخيرة بالخلفيات العلمية

(١) الدكتور/ محمد خميس الزوكة، في جغرافية العالم العربي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، عام ١٩٨٩، ص: ٥/٢٤.

والحضارية التي أرستها المنطقة العربية والعالم الإسلامي، واستفادت منها أوربا[1] ولقد عرف العالم لأول مرة نظام الدولة الحديث والمدن وسبل حمايتها من الغزو الخارجي، وتدل المعلومات سالفة البيان علي الحقائق التالية:

١- سعة الامتداد الأرضي المتصل مما أدي إلي تجانس البناء البشري العربي وترابط عناصره، فالأراضي العربية الآسيوية والإفريقية تشكل كتلة متصلة من الأرض، لا يفصل بينها سوي البحر الأحمر، وقد أعطي ذلك الوطن العربي ميزة وقوة استراتيجية كبيرة، إضافة إلي عدم وجود عوائق طبيعية ضخمة تفصل بين نطاقات الأراضي العربية، مما أدي إلي سهولة الاتصال والمواصلات في الوطن العربي، ولكن السياسة أفسدت ذلك.

٢- عدم تداخل اليابس والماء بصورة كبيرة في الوطن العربي، فلا يتخلله إلا البحر الأحمر والخليج العربي، لذلك لا يوجد فيه إلا شبه جزيرة واحدة في الجانب الآسيوي هي شبة الجزيرة العربية، وتعد الثانية في المرتبة آسيويا بعد شبه الجزيرة الهندية، وتبلغ مساحتها مليون ميل مربع حوالي ٨٫٥٪ من مساحة آسيا.

٣- قلة عدد الجزر الممتدة أمام السواحل العربية.

٤- تطل الأراضي العربية علي بحرين هامين بالنسبة للملاحة البحرية العالمية هما البحر الأحمر والأبيض المتوسط إضافة للخليج العربي، وقد نتج عن ذلك تحكم بعض الدول العربية في ممرات بحرية هامة لها تأثير كبير في الملاحة البحرية العالمية، أهمها قناة السويس ومضيق تيران وباب المندب وهرمز.

---

(١) الدكتور/ محمد محمود سطيحة، الجغرافية الإقليمية، دراسة لمناطق العالم الكبرى، دار النهضة العربية، بيروت عام ١٩٧٤م، ص: ٣٩٤/٣٩٧.

٥- تتفق معظم الحدود السياسية العربية مع حدود وظاهرات طبيعية، مما يزيد من مناعة وقوة حدود العالم العربي الفاصلة بينه وبين الدول المجاورة، ففي الشمال توجد مرتفعات طوروس التي تفصله عن تركيا ويبلغ ارتفاعها ما بين (٩٠٠٠- ١٢٠٠٠) قدم فوق سطح البحر، وفي حدوده الشمالية الإفريقية يوجد البحر الأبيض المتوسط الذي يفصل بين المنطقة العربية عن جنوب أوربا، ولكن يوجد في الشمال استثناء لا يوجد فيه ظاهرات طبيعية يتمثل في لواء الاسكندرونة الذي ضم إلي تركيا، وفي شرق الحدود العربية توجد مرتفعات زاجروس كردستان متوسط ارتفاعها (١٣) ألف قدم فوق سطح البحر والخليج العربي، وعند الحدود العربية الغربية يوجد المحيط الأطلسي تطل عليه المغرب وموريتانيا، وفي الحدود الجنوبية للعالم العربي الممتدة من الشرق إلي الغرب توجد الصحراء الكبرى وهضبة البحيرات وهضبة الحبشة والمحيط الهادي.

٦- يتميز العالم العربي بالامتداد الصحرواي الكبير الذي سميت المنطقة العربية (بالعربية) انتسابا له، والعروبة لفظ سامي الأصل بمعني (الصحراء)، فلا توجد إلا دولة عربية واحدة فقط ليس فيها صحراء وهي لبنان، لذلك يسود الجفاف معظم الأراضي العربية وخاصة قلبها، لذلك تتركز مراكز العمران في النطاقات التي تتوافر فيها المياه الجوفية خاصة في الواحات التي تمثل نطاقا عرضيا يمتد غربا في الجزائر والمملكة العربية السعودية في الشرق، وواحات شمال وغرب السودان وواحات بادية الشام في سوريا، وتختفي ظاهرة الجفاف في أطراف العالم العربي الشمالية والجنوبية لتساقط الأمطار.

ونتيجة لما سبق فإن العالم العربي تمتع بموقع استراتيجي متميز وهام في المجتمع الدولي، وترتب علي ذلك عدة خصائص هي[1]:

- سيطرة المنطقة العربية علي الطرق الملاحية الرئيسية في العالم.
- اكتساب سكان المنطقة العربية خصائص جنسية خاصة لتأثرهم بعناصر سلالية مختلفة، تشمل العنصر النوردي والأرمني والزنجي والمغولي.
- نمو الحضارات وانتشارها منذ القدم فالحضارة الفرعونية في مصر وحضارة بابل وأشور في العراق وحضارة الفينيقيين في ساحل الشام وحضارة قرطاجنة في تونس وحضارة حمير وسبأ ومعين وقطبان في اليمن، وقد كانت الصحاري الواسعة والنطاقات الجبلية موانع طبيعية حمت الحضارات التي نشأت فيها، فقد كانت تلك المنطقة مهد الأديان إضافة للحضارات.
- أدي توسط العالم العربي بين قارات العالم إلي انتشار التجارة بين العرب منذ القدم مما جعل الوطن العربي مركزا للتجارة العالمية.

٧- تطورت أهمية موقع العالم العربي وثقله الدولي حديثا خاصة أثناء الحرب الباردة بين القوتين العظميين في العالم وسعت كل منهما لبسط نفوذها ومد سيطرتها بكل السبل والصور علي الوطن العربي.

ونظرا لأهمية منطقة الوطن العربي فقد أطلق عليها مصطلحات عديدة وتم تقسيمها لعدة مجموعات إقليمية نلخص ذلك في الآتي:

---

(١) الدكتور/ محمد خميس الزوكة، آسيا - دراسة في الجغرافية الإقليمية، الإسكندرية، ١٩٨٥، ص:٢٠٤.

- **المجموعة الأولي**: دول الهلال الخصيب: تتكون من خمس دول هي العراق وسوريا ولبنان وفلسطين والأردن.
- **المجموعة الثانية**: دول شبة الجزيرة العربية: تضم سبعة دول السعودية والكويت والبحرين وقطر والأمارات وعمان واليمن.
- **المجموعة الثالثة**: دول شرق أفريقيا: وهي مصر والسودان في حوض النيل والصومال وجيبوتي في القرن الإفريقي، وإرتيريا، ولكنها اختارت الانضمام إلي المجموعة الإفريقية بدلا من المجموعة العربية.
- **المجموعة الرابعة**: دول الشمال الإفريقي: وتضم ليبيا وتونس والجزائر والمغرب وموريتانيا.

وقد أطلقت أسماء علي أجزاء من الوطن العربي ضم تقسيمه إلي المشرق العربي والمغرب العربي للتعبير عن جناحي الوطن العربي، واعتبرت ليبيا الحد الفاصل بين المشرق العربي والمغرب العربي، ومصطلح الشرق الأوسط أطلق علي المنطقة العربية أيضا أثناء الحرب العالمية الثانية فقد قامت بريطانيا والدول الحليفة بإطلاق هذا المصطلح علي مساحات واسعة من شمال وشرق إفريقيا وجميع الدول العربية الواقعة شرق قناة السويس إضافة لإيران وتركيا[1].

إن مصطلح الشرق الأوسط ليس له مدلول جغرافي محدد وواضح، ولا أساس جغرافي يمكن الاستناد إليه لتحديد منطقة الشرق الأوسط بدقة، ولكن المهم والمؤكد أن الشرق الأوسط يضم جميع أقطار الوطن العربي في آسيا وتركيا وإيران وقبرص ومصر وليبيا والسودان

(1) Drysdale, A. and G.H. the Middle East and North Africa: A Political Geography, Oxford Unit. press New York. 1985. P: 10/13.

وأفغانستان، ولكن المصطلح في الفقه الغربي يضم أقطار شمال إفريقيا وهي دول تونس والجزائر والمغرب وموريتانيا.

وقد استخدم مصطلح الشرق الأوسط في عام ١٩٠٢م من قبل المؤرخ البحري الأمريكي وهو بصدد مناقشة الاستراتيجية البحرية العالمية، وتأثير الجوار الجغرافي لروسيا علي إيران، وعند وضع الخطط الألمانية لبناء خط سكك حديد بغداد برلين الذي يمر عبر تركيا، وحل هذا المصطلح محل مصطلح الشرق الأدنى مع توسيع نطاقه ليشمل كافة أقطار جنوب غربي آسيا وبعض الأقطار الإفريقية، وهو مصطلح سياسي أكثر منه جغرافي، ويرفضه البعض لغموضه وعدم تحديده جغرافيا والاتفاق علي نطاقه الجغرافي.

وقد أطلقت أوربا مصطلحات أخري علي أجزاء من الوطن العربي، حيث أطلقت الشرق الأدنى ويشمل الأراضي المحيطة بالحوض الشرقي للبحر المتوسط من مصر غربا إلي العراق وتخوم إيران شرقا، ومن تركيا شمالا حتى اليمن جنوبا، ثم الشرق الأقصى الذي يتضمن الدول الآسيوية المطلة علي المحيط الهادي، إضافة لدول جنوب شرق آسيا،

٨- الوطن العربي مهد الديانات السماوية الثلاث اليهودية والنصرانية والإسلام ومنه انتشرت تلك الديانات إلي كافة بقاع الأرض، ويمثل العالم العربي قلب العالم الإسلامي ومركز الثقل فيه.

٩- يعتبر الوطن العربي بؤرة المواصلات العالمية، يتوسط الوطن العربي أكبر منطقتين سكانيتين في العالم أوربا وآسيا فيهما ثلثي سكان العالم، لذلك كان الوطن العربي ملتقي الطرق التي تربط بينهما، وهمزة الوصل بين آسيا وأوربا، مما جعل للمنطقة العربية أهمية استراتيجية في المواصلات العالمية علي مر الدهور وكر العصور حتي مع اختلاف وسائل المواصلات من الدواب إلي العجلة والسيارة والباخرة والطائرة.

تمتع الوطن العربي بموقع جغرافي مهم واستراتيجي متميز في المجتمع الدولي علي مر الدهور وكر العصور، ومنذ العصر اليوناني والروماني، حيث يتحكم في أهم الطرق البرية والبحرية وبالتالي الجوية، ففي الطرق البحرية يتحكم الوطن العربي في ثلاثة طرق بحرية تعتبر شرايين الاتصالات العالمية، هي البحر الأبيض المتوسط والبحر الأحمر والخليج العربي المتصلة بالمحيطين الكبيرين الأطلسي والهندي عن طريق منافذ ضيقة، مضيق جبل طارق الذي يربط البحر المتوسط بالمحيط الأطلسي، ومضيق باب المندب الذي يربط البحر الأحمر بالمحيط الهندي، ومضيق هرمز الذي يربط الخليج العربي بخليج عمان والمحيط الهندي.

ونتيجة لذلك اشتهرت عدة موانئ عربية علي الخليج العربي منها تاروت والجرها وجوان والحنا وتاج، وعلي الساحل الشرقي للبحر الأبيض المتوسط منها صور وعكا ويافا وغزة، كما ظهرت عدة مدن تجارية هامة كالبصرة وبغداد، وبأرض الشام مدن دمشق وحمص وحماة وحلب[1].

التنظيمات السياسية في الوطن العربي:

خضعت دول الوطن العربي لعدة عوامل طوال تاريخها أثرت تأثيرا كبيرا في تعيين الحدود الدولية الحالية الفاصلة بينها، وقامت في الوطن العربي كافة التنظيمات السياسية المعروفة في الدراسات السياسية، من النظام القبلي إلي الدول المستقلة ثم الخلافة الإسلامية الكبرى علي غرار الإمبراطوريات الكبرى ثم الأفول والاستعمار والاحتلال والتفكك والتشرذم، بفعل الاستعمار الأجنبي.

---

(١) الدكتور/ محمد صبحي عبد الحكيم وآخرون، الوطن العربي، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧١م، ص: ٨.

الأنظمة القبلية:

ألقت الصحراء العربية - وهي كبيرة وواسعة - بظلالها علي طبيعة الحياة والنظام السياسي في المنطقة العربية، وشكلت الجغرافية السياسية للوطن العربي، فساد النظام القبلي الحياة السياسية والاجتماعية في مناطق كثيرة من الوطن العربي، حتى وصلت إلي حوالي ٣٠٪ من سكانه ووصلت إلي أكثر من ١٠٪ قبل الحرب العالمية الأولي، وهذه القبائل رحل لا تستقر في مكان واحد دائما، وهي تعرف أماكنها التي تستقر فيها علي مدار العام، ويقف علي رأس كل قبيلة شيخ يجمع بين يديه كافة السلطات، ولازالت توجد في المنطقة العربية قبائل رحل مثل أولاد علي بين مصر وليبيا وغيرها من القبائل بين الدول العربية وخاصة الخليجية.

هذه القبائل لا تخضع للسلطات المركزية لأي دولة من الدول إلا ظاهريا ولها قوانينها الخاصة، وذلك لبعدها عن الحكومات المركزية، فضلا عن عجز السلطات المحلية عن اللحاق بهذه القبائل، وتعتمد علي التحكيم في فض منازعاتها سواء بين أفراد القبيلة الواحدة أو بين القبائل الأخرى، وتتشكك الحكومات في ولاء هذه القبائل لها رغم وقوف هذه القبائل مع الحكومات ضد أي غزو أجنبي، وعادة ما تعمل هذه القبائل في الرعي، وأحيانا تتحول هذه القبائل إلي حياة الحضر والاستقرار تاركة حياة البداوة والتنقل، وتجمع أفراد القبيلة الواحدة سمات ثقافية وعادات اجتماعية أهمها الالتزام بالوحدة أثناء الحروب والرجوع إلي التحكيم، ويربط بين أفراد القبيلة الواحدة والقبائل الأخرى صلات القربى، مما يعضد من قوتها ويجعلهم قوة لا يستهان بها.

نظام الدولة المستقلة:

ظهر هذا النظام من أربعة إلي خمسة آلاف سنة قبل الميلاد في هذه المنطقة وخاصة في بلاد ما بين النهرين وعلي ضفاف النيل، أي أن هذا النظام ولد في المنطقة العربية، علي شكل الدولة المدينة التي تشمل المراكز

الحضرية التي يحيط بها عدد من القرى المنتجة للغذاء، والتي تشكل ظهيرا لهذه المدن، وقد تطورت هذه المدن وأصبحت مع مرور الزمن دول كبري عن طريق الاستيلاء علي مناطق مجاورة لها وبالتحالف مع دول أخري أو انضمام دول أخري إليها، وقد شهدت بلاد ما بين النهرين تعاقب العديد من الدول، التي تشبه الدول الحديثة.

كانت عملية بناء الدولة الوطنية المعاصرة في الوطن العربي صعبة للغاية خاصة في المناطق القبلية بشبه الجزيرة العربية، وقبل وصول المؤثرات الفكرية والاقتصادية والسياسية من أوربا بوقت طويل سارت مع عمليات إنشاء وتعيين وتعديل الحدود الدولية السياسيه لهذه الدول، فقد كانت المنطقة العربية عبارة عن قبائل رحل والقليل منها مستقرة، ولم تكن بها أي معالم النهضة الحضارية وكانت تتقاذفها الولاءات القبلية والطائفية والمذهبية، لذلك لم تكن هناك حدود سياسية[1].

فقد كان الولاء هنا للقبيلة والعشيرة والطائفة، وانتقل بعد ذلك لنظام الدولة الوطنية، وكان لا بد أن يكون مبرر وجود لهذه الدولة الوطنية تتمثل في الفكرة السياسية، وهي العنصر الذي يربط سكان الدولة بعضهم ببعض وتقاوم عمليات الطرد والتصدع الأخري التي تفتت الدول، وقد قامت جميع الدول الموجودة علي أساس وجود فكرة محددة تختلف من دولة لأخري، ففي المملكة العربية السعودية كانت الفكرة دينية إسلامية تتمثل في ضرورة العودة إلي ما كان عليه السلف الصالح في الأمة الإسلامية، وضرورة محاربة كافة صور الأنحراف والبدع التي لحقت بالشريعة الإسلامية.

وفي سلطنه عمن تمثل الأساس في المذهب الأباظي حيث كانت السلطنة أرضا صالحة وخصبة لانعزالها عن بقية أجزاء شبه الجزيرة العربية وقتئذ،

(١) الدكتور/ سعد الين إبراهيم وأخرون، المجتمع والدولة في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، عام ١٩٩٦م، ص: ١٤٤.

واتخذت اليمن أساسها في المذهب الزيدي وقامت الدولة باليمن علي هذا الأساس المذهبي وسيطرت السلطة فيها علي مناطق كثيرة، وقامت الكويت علي أساس فكرة التجارة، وقطر علي أساس الأمتياز النفطي، ونشأت الامارات العربية المتحدة علي الأساس التجاري كوحدة سياسية ضعيفة، ثم اندمجت في اتحاد فيدرالي علي أساس فكرة التجارة والنقل والخدمات وتبادل المصالح.

وقد استخدمت الدول الوطنية الناشئة كل ما هو متاح لتأكيد هويتها الوطنية لتماسك الجبهة الداخلية لدفع السكان للايمان بالدولة الجديدة كوحدة جغرافية سياسية ذات حدود واضحة تقوم علي فكرة اساسية معينة كما سبق بيانه، من الوسائل التي استخدمتها هذه الدول التعليم في محاولة لترسيخ مفهوم ومضمون المواطنة والهودية الوطنية للدولة للدولة الناشئة، وتكوين جيوش وطنية لغرس الروح الوطنية، ثم استخدمت الدول وسائل الإعلام بهدف إقناع السكان بوجهة نظر الحكومة وقيادة الاتجاهات المختلفة ضمن المجتمع العام لكل دولة، واتجهت الدول أخيرا إلي الاشتراك في المنظمات الدولية العالمية والإقليمية والمؤتمرات الدولية كوسيلة مهمة لتأكيد هويتها الوطنية داخليا وخارجيا[1].

ويطلق اسم الدولة علي أنواع مختلفة من النظم السياسية التي تنشأ علي مساحات متنوعة من الأراضي، فهي وحدة سياسية خلاف القبيلة والإمبراطورية، وهي تمثل وحدة إقليمية متجانسة ولكنها غير تجانس القبيلة الواحدة، لأنها يمكن أن تحتوي علي العديد من الفئات المختلفة، وينبغي أن تكون الدولة قادرة علي فرض القانون علي رعاياها وجمع الضرائب منها، ويكون لها جيش خاص بها، لذلك فهي تعتمد مركزية الحكم والوظائف المدفوعة وتقوم علي إدارة قوية ونافذة.

---

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان أبو داود، نظرية الحدود الدولية وسياساتها في شبة الجزيرة العربية، مجلة جامعة أم القري للعلوم التربوية والاجتماعية والإنسانية، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، جمادي الأول ١٤٢٤، يوليو ٢٠٠٣م، ص:١٩٧/١٩٨.

ويتكون الوطن العربي حاليا من (٢٢) دولة هم كل أعضاء جامعة الدول العربية موزعين بين قارتي إفريقيا وآسيا، بحدود سياسية من صنع الاستعمار الذي قسمها طبقا لمصالحه وأهدافه علي مبدأ فرق تسد، وعمل علي عدم بيان الحدود وتعيينها لدرجة الوضوح والبيان، حتى أنه ترك بين كل دولة عربية وأخري مشكلة علي الحدود، لضمان بقاء التوترات والمنازعات بين الدول العربية لمنع الوحدة بين الدول العربية.

الخلافة والإمبراطوريات:

تظهر الإمبراطوريات بوجود رجال متميزين أقوياء وجيش قوي وموارد كثيرة، وتنمو بإخضاع وحدات سياسية ودويلات صغيرة والاستيلاء عليها، ويتطلب استمرارها حكومة مركزية قوية ذات فعالية إدارية وتنفيذية، ونظرا لمساحتها الواسعة تحتاج لإدارة قوية وقوة عسكرية ذات هيبة عالية وقوة لا يستهان بها، بخلاف الدولة التي تحتاج إلي أقل من ذلك، وقد نشأت في المنطقة العربية أكثر من إمبراطورية لتوافر العوامل المطلوبة لتكوين الإمبراطوريات في التاريخ، فضلا عن قرب المنطقة من آسيا وأوربا مما جعلها محط أنظار كافة القوي الكبرى علي مر الدهور وكر العصور.

وفي القرن السابع الميلادي (٥٧٠م – ٦٣٢م) ظهر الإسلام في الجزيرة العربية، وفي اقل من قرن من الزمان فتحت جيوش الإسلام معظم منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ومعظم أسبانيا والبرتغال، وكونت خلافة إسلامية أهمها الخلافة الأموية وعاصمتها دمشق (٦٦١م – ٧٥٠م) وقد سيطر العرب المسلمون في هذه الخلافة علي كافة النواحي الإدارية، وكانت تلك الجذور الأولي للتعاون العربي والوحدة العربية [١].

(١) الدكتور/ حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، دار الجيل، ١٩٩١م، الجزء الأول، ص: ١٢٩/٢٧٨.

وبعد وفاة النبي صلي الله عليه وسلم انتهي عهد النبوة، وبدأ عصر الخلافة الراشدة بالخلفاء الراشدين، ثم كانت الخلافة الأموية وعاصمتها دمشق (٦٦١م - ٧٥٠م) وثم كانت الخلافة العباسية (٧٥٠ – ١٢٥٨م) وعاصمتها بغداد لم يكن للعرب دور كبير في هذه الخلافة كما كان في عهد الخلافة الأموية، ولقد بلغت الحضارة الإسلامية أوج عظمتها وقمة مجدها في عهد الخلافة العباسية، قبل أن تبدأ هذه الخلافة في الضعف والانهيار والسقوط في يد المغول عام ١٢٥٨م[١].

ثم كانت الخلافة العثمانية التي تكونت في القرن السابع عشر، وشملت معظم أراضي الشرق الأوسط وجنوب شرق أوربا وشمال إفريقيا ومعظم حوض البحر الأبيض المتوسط، واستمرت إلي أن ألغيت عام ١٩٢٤م علي يد أتاتورك، وقد تشكلت وتحددت الحدود السياسية الدولية للوطن العربي في عهد الخلافة العثمانية بين عامي (١٨٣٠م – ١٩٢٣م) [٢].

ثم كانت مرحلة الاستعمار خلال القرن التاسع عشر، فقد خضعت الدول العربية تحت الاحتلال الأوربي، في أثناء الخلافة العثمانية وبعدها، إلي أن حصلت الدول العربية علي استقلالها الواحدة تلو الأخرى، وكثيرا منها كان استقلالها مزيفا، ولا يمت للحقيقة بصلة لا من قريب أو بعيد، حيث كان الاستقلال وهميا، بانقلابات عسكرية مدبرة من قبل المخابرات الأمريكية في العراق وسوريا بانقلاب حسبي الزعيم وفي مصر بانقلاب عبد الناصر ورفاقه عام ١٩٥٢م[٣].

---

(١) الدكتور/ حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، دار الجيل، ١٩٩١م، الجزء الثاني، ص: ٢٣- ٧١. والجزء الرابع، ص: ١٤٧ – ١٥٤.

(٢) الدكتور/ محمد أنيس، الدولة العثمانية والشرق العربي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٩٣م، ص: ١٦١ – ١٦٦.

(٣) راجع في ذلك الأستاذ/ محمد جلال كشك، ثورة يوليو الأمريكية علاقة جمال عبد الناصر بالمخابرات الأمريكية وكتابه كلمتي للمغفلين.

الاستعمار والحدود العربية[1]:

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولي عام ١٩١٩م وإلغاء الخلافة العثمانية علي يد اليهودي أتاتورك عام ١٩٢٤م، تآمرت قوي الاستعمار الصليبية وفي مقدمتها بريطانيا وفرنسا علي الدول العربية والإسلامية في الوطن العربي، بعد أن خدعتها بمؤامرة دخول الحرب العالمية الأولي معها ضد الخلافة العثمانية مقابل حصول تلك الدول علي استقلالها، ولكن الذي حدث هو العكس، فقد احتلت كل من بريطانيا وفرنسا الدول العربية وقسمتها بين بعضهما البعض، وصنعت الحدود السياسية الوهمية بين الدول العربية علي أساس مصالحها هي وليست مصالح وحقوق الدول العربية، تحت مزاعم باطلة بأنها تركة الرجل المريض وهي الخلافة العثمانية التي حمت الإسلام ستة قرون، بعد أن طعنها العرب طعنة الغدر الغادرة الغائرة والتي عجلت بسقوط وإلغاء الخلافة العثمانية وعلي رأسهم اللاشريف حسين الذي مات مجنونا، وتلك عقبي من خان.

في يوم ٢٠٠٩/١١/١٣م وقعت سوريا وتركيا اتفاقية تم بموجبها إلغاء تأشيرة الدخول لأي منهما، بذلك يستطيع مواطني الدولتين الدخول إلي أراضي أي منهما بدون تأشيرة دخول، مما يعني إلغاء الحدود الوهمية التي صنعها الاستعمار، وتلك خطوة مهمة في طريق الوحدة الإسلامية، ومن توابع الحكومة التركية التي تنتمي إلي التيار الإسلامي والتي تعمل علي عودة تركيا إلي حضنها الإسلامي وبعدها الاستراتيجي الحقيقي، كما ألغت مملكة البحرين قانون الكفيل الذي كان يتطلب الدخول إليها ضرورة أن يكفل الشخص الراغب في الدخول شخص من مواطني المملكة حتي يتم التصريح له بالدخول، وتلك خطوة مهمة في طريق الوحدة العربية التي يحلم بها أبناء العالم العربي والإسلامي.

---

(١) الأستاذ/ أنيس صايغ، الهاشميون وقضية فلسطين، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٦٦م، ص: ١١ – ٤٠.

– الدكتور/ جمال حمدان، استراتيجية الاستعمار والتحرير، كتاب الهلال، العدد (٢٠٥) ١٩٦٨م.

وقعت كافة الدول العربية تحت الاحتلال سواء البريطاني أوالفرنسي، وصنعت حدود وهمية، فرقت بين أبناء الشعب الواحد بل والقبيلة الواحدة، وتم تمزيق الدول العربية بحدود أقل ما يقال عنها أنها سيئة السمعة والفاعل، لأنها تمت بمعرفة أعداء الأمة العربية والإسلامية ولصالحها دون رأي لسكانها الأصليين، ومن يتمسك بها ويدافع عنها يدافع عن مصالح أعداء الأمة العربية والإسلامية علي مر الدسور وكر العصور، وقد شارك في هذه المؤامرة كل قوي الكفر في المجتمع الدولي وعلي رأسها عصبة الأمم ومن بعدها الأمم المتحدة.

وقد تساءل أحد الفقهاء عن تأثير ضغط الكثافة السكانية علي الحدود العربية وخاصة في شبه الجزيرة العربية، مما أدي للعديد من النزاعات الحدودية العربية والإسلامية، ودور الحدود الدولية في تغيير الولاء من العشائري أو القبلي أو المذهبي إلي الولاء للدولة الوطنية، ومدي تأثر وتأثير الجغرافيا القبلية علي الجغرافية الحدودية، ومدي أنحسار دور القبائل العربية علي الاوضاع السياسية في الوطن العربي، وعن تأثير التدخلات الأجنبية علي الحدود العربية والإسلامية، وأثر وتأثر الاكتشافات البترولية في زعزعة استقرار الحدود العربية والإسلامية.

كانت بدايات الحضارة في شبه الجزيرة العربية في المستوطنات الزراعية بالمناطق الجبلية التي تتلقي قدرا من كبيرا من الامطار، وتوسعت هذه المستوطنات في الحدود بقدر ما تسمح به الظروف المناخية والمياه، وكان تأثيرها محدود في المناطق الصحروابة ومقيدا، وتكون في شبه الجزيرة العربية مستودع سكاني يفيض باستمرار عن قدرات وحاجات المستوطنات، مما كان يدفع بالفائض السكاني إلي المناطق الخصبة المجاورة لهذه المستوطنات خاصة من ناحية الشمال، وكانت العلاقات بين المستوطنات الزراعية معقدة ومحدودة[1].

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان أبو داود، المرجع السابق، ص:١٨٣و ص: ١٨٧.

لقد تناولت الدراسات المعاصرة للحدود الدولية تأثيرها وتطورها علي المستوي الإداري والإقليمي والمدني والوطني داخل الدول ذاتها، نظرا لتأثيرها البين علي أنشطة الناس اليومية وحياتهم الخاصة وعلي كل فئات الشعوب، وقد أثبتت كافة هذه الدراسات سواء السياسية أو القانونية أو الجغرافية أو الثقافية أو الانثربولوجية، أن معظم الحضارات تركت علامات باهتة جدا علي التنظيم السياسي الإقليمي المعاصر من خلال الممارسات الإنسانية علي مر الدهور وكر العصور، فلم تترك آثار واضحة علي تكوين الحدود الدولية السياسية للدول[1].

إن كافة الحدود الدولية حدودا مصطنعة، وقد أدت إلي قطع أو علي الأقل إعاقة حركة الهجرة والتجارة بين الشعوب في المنطقة العربية والإسلامية، حيث كلن الغرض الأساسي منها أن تكون فواصل وموانع، فقد منعت القبائل البدوية من التنقل أو الاقتراب من بعض المناطق الحضرية للحصول علي بعض المؤن والسلع، وقد جاءت عملية فرض الحدود لتقطيع وتجزئ أوصال العالم العربي والإسلامي وتفتيت الشعب العربي والإسلامي عن بعضه البعض.

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولي وهزيمة الخلافة العثمانية تنازلت تركيا عن الإقاليم التي كانت تحت سيطرتها في الوطن العربي بموجب معاهدة لوزان عام ١٩٢٤م، واختلف مصير هذه الأقاليم عن بعضها البعض، منها من نال استقلالا ناقصا مثل مصر، بينما وضع الباقي تحت الانتداب البريطاني كالعراق وفلسطين، والبعض الآخر تحت الأنتداب الفرنسي كسوريا ولبنان، واستمرت بعض الدول الأخري تحت الحماية، كتونس ومراكش اللتين بقيتا

(1) Anderson. M, Frontiers, Cambridge. Polity Press. (1996) ,PP:13.

تحت الحماية الفرنسية، ودول الخليج العربي وجنوب الجزيرة العرابية ومحمية عدن التي بقيت تحت الحماية البريطانية، بينما ظلت دول أخري خاضعة للاستعمار الفرنسي كالجزائر، والاستعمار الإيطالي كليبيا، والسودان ظل متنازعا عليه وعلي وضعه القانوني وقد قامت الدول المنتدبة بتحويل الحدود الإدارية التي كانت تفصل بين الأقاليم وقت الحكم العثماني إلي حدود دولية سياسية، بناء علي معاهدات سايكس بيكو المبرمة في ١٩١٦/٥/١٦م[١].

إن الخريطة السياسية للوطن العربي وضعت بمؤامرة ولصالح أعداء الأمة العربية والإسلامية علي مدار التاريخ، لذلك يجب عدم الاعتداد بها أوالعمل بها أو التمسك بها، ولم يكتف الاستخراب العالمي بتقسيم الأرض بل آمر علي هذه الدول الصناعية وداخل الحدود الوطنية، حكام يلبسون ملابسنا ويعملون بعمل قوي الاستخراب، وأجزم هنا أن الحدود في الوطن العربي والإسلامي جزء من الحروب الصليبية التي لم تنته حتى الآن، مهما قيل عن حوار الحضارات أو فخ ومؤامرة حوار الأديان، التي تقوم علي خدعة وكذبة صريحة مفادها اعتبار اليهودية المخرفة الموجودة الآن، والنصرانية المحرفة حاليا أديان سماوية، وتلك مخالفة صريحة للآية القرآنية التي تقول (إن الدين عند الله الإسلام)[٢] وآية (ومن يبتغي غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين)[٣].

لذلك علي الشعوب أن تلتحم مع بعضها البعض بعيدا عن الأنظمة التي تعمل ضد مصالح الشعوب العربية والإسلامية بل وتحاربها وتعاديها أشد العداء، وعلي الشعوب أن تبتكر طرقا لذلك وتتحايل علي القوانين التي تعمل

(١) الدكتور/ أمين الساعاتي، الحدود الدولية للمملكة العربية السعودية، المرجع السابق، ص: ١٨/١٧.
(٢) سورة آل عمران، الآية ١٩.
(٣) سورة آل عمران، الآية ٨٥.

علي تكريس الفرقة بين الدول العربية والإسلامية وشعوبها والالتحام مع بعضهم البعض عن طريق تكوين تحالفات شعبية وجمعيات يتم عن طريقها التواصل ويمكن عبر شبكة الانترنت التواصل والتعارف، ومن المفيد جدا أن نأخذ تجربة المؤاخاة التي سنها رسول الله صلي الله عليه وسلم بالمدينة المنورة وسيلة لترابط الشعوب العربية ولو عن طريق شبكة الانترنت أو الهاتف سواء الجوال أو الأرضي، ويجب أن تتعرف العائلات بكل أفرادها علي بعضهم البعض ويتسامرون مع بعضهم باستخدام التكنولوجيا الحديثة في ذلك، ولو بدأت التجربة بعيدا عن الأنظمة سوف تجد الشعوب طرقا كثيرة حتى ولو بالخطابات، بذلك تبدأ مرحلة هامة جدا في طريق الوحدة العربية علي أساس إسلامي.

الفصل الأول

الحدود الدولية
في القانون الدولي المعاصر



الفصل الأول

الحدود الدولية في القانون الدولي المعاصر

بعد انتهاء الحرب الباردة زاد الاهتمام بدراسة موضوع الحدود الدولية سواء في العلوم السياسية أو في القانون الدولي، ومن العديد الجهات والهيئات والمؤتمرات والمعاهدات، مما أدي لزيادة المؤلفات حول موضوع الحدود الدولية، وقد أرجع ذلك أحد الفقهاء للعديد من المتغيرات في مقدمتها التغييرات الهائلة علي الصعيد الدولي وفي بنية المجتمع الدولي أهمها أنهيار الاتحاد السوفيتي وأنتهاء الحرب الباردة، مما أدي لظهور العديد من المنازعات الدولية بشأن الحدود الدولية، وتنامي ظاهرة الأرهاب الدولي، فضلا عن التطورات التاريخية والتكنولوجية، وظهور فكرة العولمة ومحاولة فرضها بكافة أنواع القوة، والقفز عليها في محاولة لما يعرف (احلام ما بعد المدنية Post- Modern Dreams) التي تري أن الحدود الدولية ظاهرة في طريقها إلي الزوال، ومن ثم تغيرت وتطورت وظائف الحدود في فترة ما بعد انتهاء الحرب الباردة[١].

ولكن الملاحظ أن معظم أن لم يكن كل الدراسات الحديثة للحدود الدولية تركز علي دراسة قضايا السيادة والأمن، لأن مفهوم ومضمون الحدود الدولية وسبب النشأة مرتبط بذلك، كما أن الحدود الدولية تمثل تخوما للمواجهات السياسية والحضارية بين الدول وأحيانا بين الشعوب والأمم[٢].

ترتبط نشأة الحدود الدولية بنشأة الدولة القومية، وهي من ضمن أهم الأسباب التي تؤدي إلي إشعال الحروب والمنازعات الدولية، ويعدها البعض أقوي أسباب إندلاع الحروب وتلك ظاهرة واضحة في الحدود العربية

---

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان أبو داود، نظرية الحدود الدولية وسياساتها في شبة الجزيرة العربية، المرجع السابق، ص: ١٨٢.

(2) Ganster. P. & et al. (eds) . Borders And Border Regions In Europe And North America. San Diego SDSU press (1997).

والإسلامية، لقد مثلت نشأة الحدود مشكلة كبيرة ومعقدة، خاصة في نظر الحكومات التي ظهرت في مطلع القرن العشرين، على أن السكان الذين تفصلهم حدود سياسية طارئة يجدون صعوبة كبيرة في تقبل هذا الوضع والانعزال عن بعضهم على جانبي الحدود[1].

نوضح في هذا الفصل حدود الأقاليم الدولية متى وكيف تبدأ ومتى وكيف تنتهي، فتكون هذا الفصل من الآتي:

المبحث الأول: الحدود الدولية المفهوم النشأة الأنواع الوظائف.

المبحث الثاني: تعيين الحدود الدولية وتخطيطها.

المبحث الثالث: منازعات الحدود الدولية الأسباب والحل.

(1) Mackay, J, R, the Inheritances Hypothesis and Boundaries in Canada: A Preliminary Study, Canadian Geographer, V. 11, 1958, PP1-8.

المبحث الأول

الحدود الدولية المفهوم النشأة الأنواع الوظائف

الحدود الدولية (International Boundaries) ظاهرة حديثة من صنع الإنسان، فلقد خلق الله الأرض كلها لكافة الناس، فقال تعالي في سورة الرحمن الآية العاشرة (والأرض وضعها للأنام) ففي بداية التاريخ البشري لم تكن قد ظهرت الحاجة للحدود الدولية، ولكن مع تقدم البشرية وتجمع مجموعة من البشر وإقامتهم في منطقة جغرافية معينة، ظهرت الحاجة للحدود الدولية، التي كانت علي شكل أسوار قوية عالية للحماية من العدوان الخارجي وليس لتحديد الحدود وتعيين مناطق النفوذ، ثم تطورت المجتمعات البشرية مع تطور الإنسان، وظهرت الحاجة إلي الحدود التي بدأت تخوم في الفكر الوضعي وثغور في الفكر الإسلامي[1].

تعود المنازعات الحدودية إلي تداخل البشر وتعارض مصالحهم وتناقضها، وأحيانا كثيرة تنشأ بسبب الصراع علي الموارد، وأحيانا أخري تفضي إلي حروب أهلية، وتؤدي الحدود إلي أبعاد نفسية وسياسية أيضا، وتتعلق بقوة وسطوة الدول، وتلك متغيرة ومتقلبة، لذلك كانت الحدود محل نازعات دولية وحروب، وتجلي ذلك عندما نشأت الكيانات الاستعمارية الكبرى والإمبراطوريات التي قامت معظمها بناء علي حروب واجتياح جيوش لحدود الآخرين.

ثم كانت الحدود تخوم أو ثغور وهي عبارة عن مناطق محايدة تكون بين دولتين، تمثل أقاليم فاصلة بين دولتين متجاورتين، وهي عبارة عن فواصل طبيعية يصعب اجتيازها إلا من نقاط معينة للمراقبة والدفاع وتحصيل الضرائب علي التجارة، ثم تطور الامر أحيانا إلي إنشاء دول حاجزة صغيرة الحجم

---

(1) http://www.4shared.com/file/92995560/947a2e91.html

(Buffer States) كحاجز صد بين دولتين كبيرتين، وتعتبر بلجيكا وهولندا ولكسمبرج دولا حاجزة بين ألمانيا من جانب وفرنسا من جانب آخر، وأيضا بولندا وتشيكوسلوفاكيا السابقة ورومانيا كدول حاجزة بين وسط أوربا من ناحية والأتحاد السوفيتي السابق من ناحية أخري، وكانت أفغانستان لإيقاف نمو وتمدد روسيا القيصرية وأمتد إقليم Wakhan من أفغانستان علي شكل أصبع ليصل إلي سنكيانج، وتعتبر ممالك نيبال وبهوتان وسيكيم في شمال الهند أقطارا حاجزة والأردن والكويت في الوطن العربي.

ثم ثبتت الحدود الدولية السياسية باتفاقيات دولية موثقة، واعترفت بها الدول الحديثة، وزاد هذا الاعتراف وثبت مع تطور المجتمع الدولي، وقد أسهم الاعتراف المتبادل بالحدود السياسية بين دول المجتمع الدولي، في التقليل من الحروب، وقد وفر القانون الدولي عدة أطر لحل خلافات الحدود، أسهمت في حل معظم المنازعات الحدودية بين دول المجتمع الدولي، مما قلل من حروب الحدود إلي حد كبير، ورغم ذلك لم تضع تلك الأطر حدا نهائيا لتلك المنازعات الحدودية ولا الحروب الناتجة عنها [1].

إن خطوط الحدود السياسية تعتبر طريقة لتعريف وتمييز كل كيان سياسي أو دولة علي حدة، وهي طريقة أساسية لتنظيم المكان أو الإقليم طبقا لاحتياجات الإنسان المعاصر الخاصة، الحدود الإقليمية الوطنية أو الدولية أو الخاصة تميز وتصنف الناس ضمن نطاقات مكانية محددة لذلك فهي تسهم في خفض حدة النزاعات أو الاعتداءات وتنظم التعاون والتنافس بين الناس.

لقد ارتبطت الحدود الدولية بمبدأ حق تقرير المصير وهو من المبادئ العامة في القانون الدولي، مما مهد ودفع لتطور النظريات الفقهية في القانون الدولي العام لنظرية الحدود الدولية، وأصبحت الحدود الدولية هي المحدد الأول لمفهوم الإقليم والإقليمية وللاستقلال والخصوصية، لذلك اضحت الحدود

(١) الأستاذ/ بدر سيد عبد الوهاب الرفاعي، تقديم، مجلة عالم الفكر، العدد ٤، المجلد٣٢، ٢٠٠٤، ص: ٥/٦.

الدولية السياسية أهم العلامات المميزة للدولة الوطنية المعاصرة المستقلة وهي عنصر اساسي من عناصر الدولة في النظام السياسي الحديث والمعاصر، وهي تقسم الأرض من حيث السكان والنظم السياسية والاجتماعية، وهي الحد الفاصل بين الداخل والخارج وتبين المواطن من الأجنبي، فالأهمية السياسية للحدود الدولية عموما تنبع من التوجه العالمي لسعي الناس نحو تمييز أنفسهم عن غيرهم وتمنحهم شعورا بالأمن ومكانا يحققون فيه أمالهم واحلامهم ويحددون مصائرهم(١).

عادة ما تكون الحدود بين الأقاليم الحضارية قوية وواضحة، بينما لا تكون كذلك بين الأقاليم الطبيعية في كل الأحوال، فهناك الكثير من المناطق الانتقالية تضيع فيها الحدود الفعلية بين الدول، وكثيرا ما يصعب تقسيم الأراضي بين الأقاليم الجغرافية المختلفة، والحدود الدولية السياسية ظاهرة بشرية لأنها من صنع الإنسان، حتى لو كانت تتطابق مع حدود أقاليم طبيعية واضحة، فالإقرار البشري لها صبغها بصبغة بشرية سياسيا، إضافة إلي البعد الطبيعي الأصلي الذي تقوم به الحدود، وقد جعل الإنسان الحدود الدولية السياسية مسألة حيوية للغاية، لأنها إقرارا لنفوذ وسيادة الدولة علي أراضيها(٢).

لكل دولة في المجتمع الدولي حدود معترف بها من قبل الدول الأخرى، تسمي بالحدود الدولية، لها قدسيتها النابعة من المعاهدات الدولية، وهي ضرورية لإثبات ملكية الدول للأراضي التي يمارسون السيادة عليها، قبل كافة دول المجتمع الدولي، ولاعتراف العالم بذلك، وتلك الحدود هي التي تظهر وقوع العدوان علي أرض الغير من عدمه، والحدود الطبيعية أكثر فاعلية وتأثيرا من الحدود الدولية السياسية الوهمية(٣).

---

(1) Anderson, M, Frontiers, Cambridge, Polity Press, 1996, 18/20.
- Prescott, J.V., Boundaries and Frontiers, London Croon Helm, 1978,P29/30

(٢) الدكتور/ محمد حجازي، الجغرافيا السياسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٣م، ص:١٣٩.

(3) Jones, Stephen B., Boundary Concepts in the setting of place and time. Annals of the Association of American Geographers, Vol. 49, September, 1959, pp241.

يري البعض أن أفضل الحدود واكثرها فاعلية في الواقع هي الأراضي غير المأهولة Uninhabited لسبب بسيط يتمثل في أن هذه المساحات تحمي مثلما تفصل، لأن الحدود مهما حددت فأنها لا تتطابق ويؤكد ذلك أن كل دولة تحمي نفسها باجراءات جمركية وجوازات سفر، كما أن الحدود تظل تتأثر بضغوط البيئة الطبيعية والحضارية والسياسية، وكل الدراسات التي تناولت موضوع الحدود ركزت علي فوائد الحدود ووظيفتها في تلافي الحروب[1].

إن الحدود السياسية كثيرا ما تتعرج لاسباب غير معقولة ولا مفهومة اقتصاديا وجغرافيا، لذلك فهي أكثر صرامة من الحدود الاقتصادية، وإذا ما أنعرجت الحدود السياسية عن منطقة أو ضمت منطقة تحولت إلي مصدر قلق ومنازعات، لتغير التبعية السياسية تبعا لتغيرات السياسية، مما يستتبع تغييرا اقتصاديا في العملة علي الاقل وقد يتغير التوجه السياسي والإداري فترة من الزمن حتى تستقر الأمور، كما تزيد مشاكل السكان، وتكون الحدود السياسية أكثر فاعلية إذا كانت مرتبطة بالظاهرات الطبيعية كالانهار والجبال، علما بأن الظاهرات الطبيعية أول وسيلة اتخذها الإنسان لتعيين وتحديد الحدود بين الدول[2].

يلزم لوجود دولة ما في المجتمع الدولي، ولكي تتمتع بالشخصية القانونية الدولية، والاعتراف بها والتعامل معها، كشخص من أشخاص القانون الدولي العام، ثلاثة أركان هي الإقليم والشعب والسلطة السياسية، وهناك خلاف في الفقه الدولي حول الاعتراف كركن رابع من أركان الدولة، وساد الفقه الدولي في هذا الأمر نظريتان، نظرية الاعتراف المنشئ وتري ضرورة صدور الاعتراف بالدولة من قبل بقية الدول في المجتمع الدولي حتى تكتسب الشخصية القانونية الدولية، وتصبح دولة مثل باقي الدول، ومضمونها أن الاعتراف منشئ للدولة.

---

(١) الدكتور/ محمد حجازي، المرجع السابق، ص: ١٤٢/١٤٣.

(2) Boggs, S. Whittemore, International Boundaries A study of Boundary Functions and Problems, Columbia University Press, New York,1940,P: 11.

أما نظرية الاعتراف المقرر مضمونها أن الاعتراف يقرر وجود الدولة ولا ينشئها لذلك فهي موجودة دون الاعتراف بها، وقد ظهرت هذه النظرية في الفقه الغربي بالقانون الدولي عندما أعلن الكيان الصهيوني في (١٨/مايو/١٩٤٨م) عن قيام دوله له علي أرض فلسطين المحتلة، خدمة للصهيونية، وقد كثر الإلحاح علي هذه النظرية في الفقه والقضاء الدولي حتى أصبحت هي السائدة فقه القانون الدولي العربي والغربي.

يتمتع الإقليم بأهمية كبيرة لذلك اهتمت كافة الدول علي مر العصور وكر الدهور بأقاليمها، وحماية وتنمية ونهضة وحدود أيضا، واحتل موضوع الحدود الدولية حماية وتحديدا مكانة كبيرة جدا من كافة الدول في كل زمان ومكان وفي كل رجا من أرجاء الأرض، دون تفرقة بين دولة ودولة صغيرة أم كبيرة قوية أو ضعيفة.

المدلول اللغوي لمفهوم الحدود:

الحد لغة هو (الحاجز بين الشيئين وحد الشيء منتهاه والحد المنع)[1]، والحد اصطلاحا لا يختلف عن الغوي فهو حاجز بين شيئين، بالتالي الحد الدولي الحاجز بين الدولتين، وجوهر فكرة الحدود تقوم علي عنصرين مادي ومعنوي فالأول يتمثل في الخط الفاصل بين شيئين أو مكانين أو بين ما هو وطني وما هو أجنبي سواء كان طبيعيا سلسلة جبال أو بحر أو نهر أو صحراء أم كان صناعيا كعلامات الحدود والخطوط السياسية، والثاني هو السلطة والقوة الملزمة أي الالتزام والإلزام، وفكرة الحدود بهذا المعني تتحقق في كل تصرف يقيم نوعا من العلاقات بغض النظر عن أطراف العلاقة المعنية فالعلاقات تنشأ في كل الحالات وترتسم في ظل حدود معينة تتحدد بموجبها طبيعة هذه العلاقة ومدي نطاقها ومقومات استمرارها، وفي النهاية الحد لغة

---

(١) انظر مختار الصحاح، للشيخ الأمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، دار القلم، بيروت، لبنان، بدون تاريخ، ص: ١٢٥/١٢٦.

هو (ترجمة لغاية وأداء لوظيفة ونطاق لسلطة وهو في كل ذلك تعبير عن إرادة)[1].

فتحديد الحدود وتعيينها مهم لمعرفة حدود سلطة الدول ونهاية سيادتها وانتهاء ولايتها القانونية، وكذلك بيان مواردها الاقتصادية في باطن الأرض أو عليها والمياه الداخلية كالأنهار والبحيرات الداخلية، وكذلك المجال الجوي والمجال البحري كالمياه الإقليمية والمنطقة البحرية الملاصقة والجرف القاري وثروات أعماق البحر التي تباشر عليها الدولة اختصاصات متتالية تتقلص تدريجيا كلما ابتعدنا عن شاطئ البحر في اتجاه أعالي البحار[2] أي في البر والبحر والجو، عموما يفيد في بيان نطاق الاختصاص الإقليمي والحد الفاصل بين القانون الدولي والقانون الوطني وبين الأخير والقانون الأجنبي.

ولا يعني ما سلف، أن دراسة الإقليم تقتصر على القانون الدولي دون غيره من العلوم الإنسانية، فنظرا لأهمية الإقليم الكبيرة باعتباره عامل مهم ومؤثر في الظواهر السياسية المرتبطة بالسلطة، فهو عنصر هام في نظرية المجال الحيوي الألمانية ونظرية الأرض السائلة السوفيتية التي كانت ترمي للسيطرة على العالم، لتحكمه في العلاقات الدولية، لذلك فهو موضوع من موضوعات علم العلاقات الدولية والنظرية السياسية.

وتهتم به العلوم العسكرية لأنه من العوامل المهمة والمؤثرة بشكل كبير في المعارك العسكرية، فهو مسرحها الذي يتحكم في الاستراتيجيات العسكرية، وهو موضع اهتمام ودراسة علم الجغرافيا السياسية بما يمثله من موقع جغرافي متميز واستراتيجي، كالتحكم في مضيق أو قناة مهمة أو يطل

---

(١) كلود رافستان، عناصر لنظرية في الحدود (التخوم)، ترجمة أحمد محمد رضا، مجلة ديوجين (مصباح الفكر) مطبوعات اليونسكو، العدد (٧٨) ص: ٣/٤.

(٢) الأستاذ الدكتور/عز الدين فودة، في النظرية العامة للحدود رؤية حضارية مع إشارة خاصة لحدود دار الإسلام، كتاب حدود مصر الدولية، إصدار مركز الدراسات والبحوث السياسية كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، عام ١٩٩٣م، ص: ٥

علي أنهار دوليه، مما يجعل له دورا سياسيا علي الصعيد الدولي، وقد سبب تشعب وتشتت دراسة الإقليم بين العلوم السالفة في عزوف كثير من فقهاءها عن دراسته، ووجد البعض صعوبة في الإلمام بكافة جوانبه المتعددة[1].

أن الاختصاص الإقليمي له دلالة قانونية تعطيه حق ممارسة السلطات القانونية علي الإقليم، بما فيه وما عليه من كافة الأشخاص الطبيعية والاعتبارية والممتلكات والأشياء، وحق تعيين وتحديد حدود بالطرق المناسبة.

في البداية كانت الأرض كلها لكل الأنام كما جاء في القرآن الكريم في سورة الرحمن ﴿ وَٱلْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ۝ ﴾ [2] فلم تكن ثمة حدود علي الأرض، فالناس كانوا يعيشون شبه متفرقين أو في جماعات صغيرة أحلامهم بسيطة لا تتعدي أحيانا مد البصر أو هو أقل، ومع تكون الأسر وتحويلها إلي قبيلة هنا ظهرت قيمة الإقليم كعنصر من عناصر القبيلة ثم كانت العشيرة التي تضم عددا من القبائل، فتوسع الإقليم جغرافيا وزاد الاهتمام به وظهرت أهميته.

ثم المدينة التي جاء معها الاستقرار والزراعة مما جعل من الإقليم عنصرا لا بد منه للحياة وبدا التحديد مهم ومؤثر في الحياة وعلي السكان المقيمين عليه، وزاد من ذلك تكالب الناس علي الإقامة بجوار المعابد والآلهة التي كانوا يعبدونها مما أعطي قدسية للأرض والمكان، وأنتقل الناس من حياة الترحال إلي حياة الاستقرار وظهرت الاختلافات بين الجماعات المختلفة علي الإقليم من حيث الإقامة والمساحة فلاحت في الأفق الحاجة إلي تحديد وتعيين الحدود.

---

(١) الدكتور/عبد الرضا الطعان، مساهمة أولية في دراسة بعض جوانب الإقليم، دراسات قانونية، منشورات الجامعة الليبية، المجلد الثاني، عام١٩٧٢م، ص:٥.

(٢) سورة الرحمن الآية (١٠)

وقد ورد في القرآن الكريم في سورة الكهف أن ذا القرنين حدد وعين حدودا لمملكته فأقام سدا من خبث الحديد ليحمي إمبراطوريته في آسيا الوسطي من القبائل المتوحشة فقال تعالي ﴿ قَالُواْ يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴿٩٥﴾ ءَاتُونِي زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ ٱلصَّدَفَيْنِ قَالَ ٱنفُخُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِيٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴿٩٦﴾ فَمَا ٱسْطَٰعُوٓاْ أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَٰعُواْ لَهُۥ نَقْبًا ﴾ (الكهف ٩٤-٩٧)

وقد اتخذت الإمبراطوريات القديمة من الظاهرات الطبيعية حدودا لها فكانت تنتهي حدودها في الغالب عند بحر أو سلسلة جبال أو صحراء متناهية الأطراف للحماية من الغارات الأجنبية، ولم تتخذ أي آثار رمزية معينة لحدودها بين الدول المجاورة، وفي ظل هذه الإمبراطوريات لم يكن هناك فرق بين الدومين العام والملكية الخاصة للإمبراطور فكانت الأرض ومن عليها ترتبط بشخص الإمبراطور يبسط سلطته علي كل شيء ومطلق اليد في الحكم، فاتساع مساحة الدول كانت تتوقف علي قوة الحاكم وسلطته وأحلامه، وفراعنة مصر خير مثال علي ذلك الأسكندر المقدوني.

وقام سنفرد مؤسس الأسرة الرابعة باقامة القلاع والحصون ليحمي الوادي من هجمات البدو، حيث قام الفراعنة بتأمين حدود مصر، وقمع الثورات في سيناء وفلسطين وما وراء نهر الفرات والجبال الشمالية فيما بعد الجولان والبقاع وبيلوس، وكان كل فرعون يرمي إلي الاستحواذ علي أرض جديدة لمنافسة من قبله من الفراعين ولتأمين الوادي من الغزوات وتأمين حدود الدولة بعشرات القلاع والحصون، حيث كان الفراعنة يعتبرون الموانع الطبيعية تمثل نهاية العالم وليس نهاية الإمبراطورية أو نهاية حدود الدولة.

فرضت حياة الحروب التي عاشها الإغريق عليهم أن يعيشوا في وحدات سياسية مغلقة ومستقلة عن بنفسها وعن الوحدات الأخرى، وهي عبارة عن قلعة مسورة تحيط بها بضعة أميال من القرى الزراعية والأراضي التابعة والثغر البحري، فضلا عن أن أكثر هذه الوحدات كانت تقع في حزر متفرقة علي امتداد سواحل شاسعة، مما أدي لظهور القلعة فكانت كل وحدة قلعة حصينة منيعة لتحقيق الأمن، ومع ذلك نستطيع القول أن الإغريق لم يعرفوا الحدود العامة الفاصلة بين مجموع هذا الوحدات وبالتالي لم يعرفوا الحدود الدولية.

وأختلف الأمر عند الرومان الذين عشقوا الحياة في دولة متسعة واسعة بخلاف الإغريق فكونوا جمهورية روما العظيمة التي غدت إمبراطورية، وظهرت أهمية الإقليم الذي يعتبرونه المكان المسور الذي يتعبد فيه وتقام فيه الاحتفالات المقدسة في كل عام، ولم يدر بخلد احد منهم التوسع في الإقليم، والحدود في نظرهم هي حدود الملكيات الفردية الصغيرة وبعض أسوار الإقطاعات والقرى، ولم تكن بأي حال من الأحوال حدود إقليم الدولة حيث كانت السيادة شخصية حتى في زمن الإمبراطورية كانت كذلك، فلم يكن هناك فصل بين أموال الملك والدومين العام علي النحو الوجود حاليا فالملك يملك الأرض ومن عليها فالسيادة شخصية وليست إقليمية.

ومع ذلك فقد أخذت الإمبراطورية الرمانية بفكرة الحدود الطبيعية حيث طوقت نفسها بها لدمج أواصر الإمبراطورية وتأمين الدفاع عنها، فقد امتدت حدودها من الأطلسي وبحر الشمال حتى أرمينية ونهر الفرات ومن نهري الراين وشمال الدانوب حتى الصحراء الأفريقية، وفرضت السلام الروماني فقامت بخطة دفاع نشط عن حدودها، حتى أنها أقامت سورا علي غرار سور الصين لصد برابرة الشمال فعرفت الحدود وعينتها بالظاهرات الطبيعية

كالأنهار الفرات والراين والدانوب، ولكنها لم تبلغ الحدود أو التخوم التي تصون الاتصال التجاري والثقافي والحضاري أو الحدود السياسية المعروفة حاليا، بل كانت حدود ارتطام بين الحضارة والهمجية[1].

يختلف مصطلح الحدود في الفقه الإسلامي عنه في الفقه الدولي وفي كافة العلوم الإنسانية، فمن حيث المصطلح الحدود في الفقه الإسلامي هي الثغور والرباط والحصون والقلاع، ومهمتها حماية أطراف الدولة الإسلامية من كافة أعداء الدولة الإسلامية، لذلك فمفهوم الحدود في الفقه الإسلامي مرتبط بمفهوم ومصطلح الجهاد ودار الإسلام هي الإطار الذي تقع ضمنه الدولة الإسلامية.

وأهم ما يميز دار الإسلام عن غيرها عدم وجود حدود تفصل بين أجزاء الأقاليم الإسلامية، مع اختلاف وتباين سماتها وخصائصها الطبيعية والبشرية والاجتماعية، لأن الإسلام أتاح الفرص لتفاعل الكيانات الإسلامية داخل إطار الإسلام ولم يضع الحدود بينها، مما اتاح فرصا للتزواج والتبادل الحضاري بين أهل بلاد الإسلام، نتيجة هذا الانفتاح، لذلك كانت الصراعات والنزاعات التي تنشب بين بعض الإقاليم الإسلامية داخل الدولة الإسلامية صراعات داخلية، وكان هذا الانفتاح متنفسا طبيعيا للسكان أمام النكبات والكوارث والمآسي الطبيعية والبشرية التي تتعرض لها الدولة الإسلامية.

ومن زاوية أخري فإن الثغور والقلاع والحصون قامت بدور مهم في ثبيت أطراف العالم الإسلامي مع الكيانات والدول الأخري، مما أدي لقيام ونشأة نظرية عامة في العلاقات الدولية تستند إلي أسس الشريعة الإسلامية، تتضمن تبيان كافة المفاهيم والمضامين للحدود الدولية، وأدت لارتداد بعض قوي الثغور لداخل الدولة الإسلاسية وأنشأت دول وممالك إسلامية أسهمت كثيرا

---

(١) الدكتور/ محمد فتحي الشاعر، السياسة الشرقية للإمبراطورية البيزنطية، القاهرة، عام ١٩٨٩م، ص:١٦١/١٩٦

في صد هجمات أعداء الإسلام، منها دولة المرابطين في المغرب الأقصى والدول العثمانية والزنكية والحمدانية والأيوبية ودول المماليك وغيرها في المشرق الإسلامي[1].

وقد عرفت الدولة الإسلامية الحدود وكانت تطلق روابط أو ثغور تستخدم للدفاع والهجوم، وكانت سلسلة الثغور والمرابط تمتد من سورية حتى المغرب الأقصى وأسبانيا وخصوصا علي الساحل التونسي، وتعني المرابط أو رباطات الجيش ملازمة للتخوم، وهي كلمة يرجع أصلها إلي المرابطين الملثمين في الساقية الحمراء، ثم أتسع معناها لتشمل جماعات الزهاد والعلماء والأتقياء الذين يقفون حياتهم علي العبادة والجهاد ثم انتشروا في داخل بلاد المغرب وكونوا الزوايا[2].

واستمرت هذه الثغور في المناطق الاستراتيجية علي حدود الدول الإسلامية المتعاقبة، فجاءت الثغور العباسية في نفس أماكن قلاع وحصون الأموية، وعلي الأساس القديم السابق الإسلام بصرف النظر عن الترميمات والتدعيمات، وما استحدثته الدولة العباسية من ثغور جديدة مثل عين زربة والكنيسة السوداء والهارونية، وغربيا حصن منصور وطرسوس، كما أن تخوم دولة المماليك في القرن الثامن الهجري كانت تضم هذه العواصم والثغور.

وبعد تدمير هذه الثغور والمرابط علي يد الرومان، أصبح من الضروري البحث عن تنظيم جديد لحماية ديار الإسلام وتأمين حدودها، فقام المنصور والمهدي والهادي بذلك، وأهتم به هارون الرشيد حيث أنشأ له ولاية الثغور وأسندها لأبنه القاسم، وأهتم بها اهتماما عظيما لأهميتها العسكرية والسياسية والحضارية.

---

(١) الأستاذة/ أماني صالح، أشكالية الحدود في التصور الإسلامي، السياسة الدولية، العدد (١١٢) عام ١٩٩٣، ص:٥٥.

(٢) د/ محمد عبد الهادي شعيرة، المرابطون في الثغور العربية الرومية، أبحاث مهداه إلى طه حسين، ١٩٦٠م، صـ ١٤٧/ ١٦٥.

- الأستاذ الدكتور/ عز الدين فوده، السيادة والسيادة في الدولة الإسلامية، مجلة معهد البحوث والدراسات العربية، العدد السادس، ١٩٧٥م، ص ٣٣/ ٤٤.

انظر دائرة المعارف الإسلامية، الجزء العاشر، الترجمة العربية، صـ ٣٣٩

وتحكمت العلاقات الدولية بين دولة الإسلام وجيرانها بموقف هذه الدول من الإسلام ودولته، فإذا كانت العلاقات بينهما الحرب أصبحت دولهم دار حرب لأنها تحارب دولة الإسلام، وكثرت الثغور وتحصنت الحدود وزادت المرابط، أما إذا كانت العلاقات بينهما علاقة تحالف أصبحت دولهم دول ذمة أي بينهما معاهدة تحالف وأمن وأمنوا علي دولهم من الاعتداء، مثل التحالفات العسكرية التي تنشأ في عصرنا الحالي، ويشترط في هذه الدول ألا تتحالف مع أعداء الدولة الإسلامية وإلا أخذت حكمها وأصبحت دار الحرب في الإسلام سميت بلادهم دار عهد.

فالدول في النظرية السياسية الإسلامية ثلاثة أنواع هم: دار إسلام وهي الدولة التي يعتلي منصة الحكم والقضاء فيها الإسلام شريعة ومنهاجا وقانونا، ودار حرب وهي الدول التي تحارب الإسلام ودولته وبالتالي تقوم دولة الإسلام برد العدوان ولا تعتدي لأن الحرب في الإسلام لرد العدوان، والدار الثالثة هي دار العهد وهي التي لا تحارب الإسلام ودولته وتصالحها علي عدم الاعتداء وتبرم بينهما معاهدة عدم اعتداء بينهما، ومناط هذا التقسيم راجع إلي تصرفات الدول الأخرى، فأن همت بمحاربة الإسلام ودولته كانت دار حرب (قاتلوا الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) وأن عاهدت تعاهدت (وإن جنحوا للسلم فاجنحوا)[1].

فالمسلمون أتبعوا إلي جانب السياسة الحربية في دار الحرب، سياسة التعاون التي تحرص علي الموالاة هذه البلاد وصداقتها علي أساس احتفاظها ببعض شخصيتها السياسية المستقلة وإبقاء ملوكها وأمرائها عليها وإنشاء الحصون وتداعيها بالحاميات لحمايتها مادام في حمايتها حماية فعليه لدار الإسلام، فكل طرف من أطراف العهد أو الحلف يعترف بسيادة وسلطان الإسلام علي أن يظل محتفظا بأربعة أشياء هي جيوشه وإداراته ورؤسائه وحريته الدينية، فالوضع القانوني لدار العهد هو التحالف من أجل الاستقرار والأمن لدار الإسلام من جانب، وأمن الدول المجاورة أي دول (دار العهد).

(١) راجع للمؤلف، نظرية الحرب في الإسلام، بحث منشور في موقع الإعجاز العلمي في القرآن والسنة www.55net.com

وأصبح المقصود بالعهد في السياسة الإسلامية هو إرساء الأمن ونشر الأمان علي ربوع وتخوم الدولة الإسلامية، ولم يكن المقصود بالتعاهد مع الدول هو إخضاعها لأحكام الإسلام الدينية والسياسية، أنما حرص الإسلام بإحاطة نفسه بدول صديقة أو حليفة، فقد كانت السياسة الإسلامية في ذلك عدم جرح كرامة شعوب الدول المجاورة، فلم تكن تسوس علاقتها معهم علي الحرب أو العهد، بل كانت تختلف من مكان لمكان ومن زمن إلي زمن طبقا لما يصدر عن الدول المجاورة من علاقات سلمية أو غزوات حربية، فقد عاهد عبد الله بن أبي السرح أهل النوبة وصالحهم سنة (٣١ هجرية)[1] وقد امتدت نظرية العهد الإسلامية مكانا واستطالت حتى بلغت العثمانيين وبلاد الأندلس، فالعثمانيين في عهد سليمان القانوني قد أمنوا دولتهم في شرق أوربا بحدود وتخوم ومناطق للدفاع عن طريق سلسلة من الملوك والأمراء المعاهدين لهم، وقد انتهت دار العهد في أوربا بانتهاء وزوال الخلافة العثمانية.

ولقد كانت للدولة الإسلامية حدود معروفة، أطلق عليها كما ذكرنا سلفا الثغور البرية والبحرية، وسميت أحيانا بالرباط وكانت عبارة عن مراكز منعزلة متقدمة علي حدود الدولة تستخدم للدفاع والهجوم معا، ومنها أنتشر الإسلام في آسيا الوسطي والمغرب الأقصى، وفي ثغور الأناضول وتخوم أسبانيا، وهي منشآت ذات طابع مزدوج ديني وعسكري، لأن الصفة الحربية كانت تشمل إقليم الثغور بأكمله، فضلا عن الصفة التعبدية لأنها كانت تستخدم للجهاد والعبادة، والجهاد في الإسلام عبادة طبقا للحديث الشريف (رهبانية أمتي الجهاد).

وقد اشتهرت الثغور (جمع ثغر) وهي عبارة عن منطقة الحصون والقلاع التي بنيت علي تخوم الشام والجزيرة لصد غزوات الروم، وأنشئت أيام الخليفة

---

(١) برنارد لويس، تراث الإسلام، الجزء الأول، ترجمة الدكتور محمد زهير السمهوري وآخرين الدكتور شاكر مصطفي، تصنيف شاخت وبوزورت، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، العدد (٨) الطبعة الثانية، مايو ١٩٨٨م، ص:١٢٩/١٣٢

هارون الرشيد الذي أعتني بالحدود، وكان لكل ثغر أو حصن حصونا فرعية من حوله تعرف (بالمسالح أو المراقب) توضع عند نقط مختارة من الطرق وإلي جنوبها توجد منطقة دفاعية أخري تعرف (بالعواصم) فالشمال فيه الثغور والجنوب فيه العواصم، ويقيم الجند للدفاع والغزو في المدن والقلاع الثغرية ويتجاوزونها أثناء الحملات العسكرية.

إضافة إلي ما سبق يوجد عنصر متحرك هو (الطالعة) وهم عبارة عن رابطة فصلية تقدم إلي الثغر من المدن الأهلة بالسكان، ومن بعدهم يأتي الجند الغازي صيفا أو شتاء، وهو أساس الحملات المعروفة باسم (الصوائف والشواني) وقد يكون الجند الغازي من بين الجنود التي تقع عليهم النوبة في الغزو، وقد تضيف الدولة إليهم مجموعة أخري عن طريق (ضرب البعوث) في بعض الأقاليم ومعظم الحملات تكون صيفا ولا تكون في الشتاء إلا للضرورة القصوي.

وكانت هناك الرباطات ومفردها (الربط) وهي عبارة عن مراكز للمراقبة وعمليات الإشارة التي تستخدم للدفاع والغزو فهي قلاع صغيرة للدفاع عن الشواطئ الإسلامية ولحماية النشاط البحري من حولها يقيم فيها المرابطون، وهم مجموعة من المجاهدين الصالحين للدفاع عن الدولة الإسلامية ضد أعدائها، وكانت تستخدم كقلاع وقواعد عسكرية ومراكز للمقاومة، وقد قامت بدورها كمؤسسات للتربية الإسلامية ودراسات لنشر الإسلام فكانت كثغور المشرق ذات طبيعة مزدوجة تعبدية وجهادية.

وكان يوجد بين ما سلف عناصر (المتطوعة) التي توجهها وتدبرها الدولة، وهم متطوعون بما يستطيعون من أعمال حسب قدرتهم وحماستهم فمنهم من يستقر به المقام إقامة دائمة في الثغور، ويكون من حيث الإقامة كالفرض والندب ولا يحصل علي مرتب من ديوان الجند أي لا يكون له فرض الأجناد، ومنهم من يتطوع للإقامة الفصلية أو شهرين أو شهر، والمتطوع هو

رجل عابد تقي سواء كان شابا صالحا للجندية أو فارسا قادرا أو شيخا مسنا أو امرأة، ولعل هؤلاء المتطوعة من الشيوخ والعلماء ورجال الدين هم الذين جعلوا للثغور صفة الدينية إضافة للصفة العسكرية.

وقد سكن الثغور الإسلامية المواجهة للروم من كل شعوب المشرق الإسلامي من عرب الجزيرة والشام ومن فرسان خراسان ومن المغرب أيضا، وهم حين ينزلون الثغر يربطهم رباط الفروسية والجهاد والتخلق بأخلاق المجاهدين والفرسان والدفاع عن حدود الدولة الإسلامية والدول الحليفة دار العهد كأرمينية وقبرص وبلاد ما وراء النهر، واختلفت الثغور الشامية عن الثغور في الجزيرة من حيث الغرض الذي أنشئت من أجله لا من حيث موقعها، فانقسمت إلي ثغور عربية وثغور شامية.

وإن كان الرباط اختلف عن أصله في ثغور المشرق الآسيوي البعيد لغلبة الصفة الحربية علي أجناس الترك، بينما غلبت الصفة الدينية والتعبدية علي الثغور العربية والمستعربة من أهل المغرب، وما امتدت الإسكندرية والرباط (مقابل مدينة سلا) مارة علي شواطئ البحر بصفاقص والمنستير وسوس وتونس وتزود بوسائل الدفاع من سور أو سياج وشرف لرمي الحجارة والسوائل المحرقة والدبابيس المتتالية كما في الثغور.

وأخذ الصليبيون ذلك عن المسلمين أثناء الحروب الصليبية في فلسطين، وأخذها الأسبان أيضا ثم انتقلت إلي أوربا نهاية القرون الوسطي ومطلع العصر الحديث، كما أخذوا عنهم نظام بناء البروج والتحصينات والحصون الذي عرفه المسلمون في الثغور والرباطات والأساليب الفنية في العمارة للدفاع التي اختارها العباسيون، وظلت علي حالها حتى الحروب الصليبية ودولة المماليك في الشام، وكان اسم الثغر يطلق علي تخوم الأندلس وما وراء النهر.

وتطبيقا لصفة التسامح التي تحكم العلاقات بين المسلمين وغيرهم من الأرمن والنصارى ففي عام (٨٤/٨٥ هجرية) عندما بني عبد الملك بن مروان

حصن المصيصة علي يد أبنه عبد الله بناها علي أساسها القديم وترك بالحصن الكنيسة التي كانت موجودة من قبل وجعلها بيتا (هريا) تلجأ إليه الطوالع العنصر المتحرك أو الرابطة الفصلية التي تأتي الثغر لترابط مدة الصيف الذي تقع فيه الحروب من العرب والفرس القادمين من إنطاكية، وقد كان الفرسان المسلمين يقضون ليلهم ويريحون خيلهم في دير طابا ودير الفسيلة وهم في طريقهم للجهاد.

وبفضل السياسة والتقاليد التي سادت في الثغور باسم الهجرة في طلب الجهاد، كما أن الرباط عبادة مهمة حث الإسلام عليها في القرآن وسنة الرسول صلي الله عليه وسلم في حديثه (عينيان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله) كما أنه فرض عين علي الكافة عند الضرورة، وبفضل العبادة والفروسية والجهاد، تعددت المساجد وأقام الناس حول العلماء طلبا للتعليم والرباط في سبيل الله، وأصبحت التقاليد الثغرية أصول يؤديها الفرسان في تواضع وتوقير العلماء والمجاهدين في سبيل الله [1].

ولاية الثغور كانت تتولها الدولة الإسلامية، ولا تتركها للجهود الفردية لأنها كانت تعتبر من أمور الجهاد، فالدولة كانت تتولي أيضا تحصين الحدود واختيار المواقع الاستراتيجية للقلاع والأبراج في السهول والجبال وتعبد الطرق حتى يسير الجيش في طرق معبدة لا طرق موحشة مشقة، فشبكة المواصلات من الشرق إلي الغرب والآتية من مصر عبر برقة وطرابلس الغرب فتونس والمغرب الاقصي هي التي انتشرت من حولها المدن والثغور والرباطات، حيث كانت هدفا دائما للسيطرة عليها في كافة الحروب وكل العصور، وإنشاء العواصم ومنازل الجنود وإطعامهم وأراحتهم ورواحلهم والأنفاق علي ذلك من ديوان الجند، علي اعتبار أن الثغر والرباط عنوان الدولة الإسلامية، ويمثل حرصها علي أن تبرز فيها روح الحضارة الإسلامية وقيمها في حب الجهاد والتخلق بأخلاق الفروسية وحب العلم.

(١) الأستاذ الدكتور/عز الدين فودة، المرجع السابق، ص:٢٨/٣٠.

بناء علي ما سبق فأن الحدود الدولية في النظرية السياسية الإسلامية تتميز بعدة سمات يمكن إجمالها فيما يأتي[1]:

١- أن فكرة الحدود تمثل حجر الزاوية في التنظيم القانوني للدولة الإسلامية وتتصل بإدارة الشئون الداخلية للدولة بصورة كبيرة وبعلاقاتها مع الدول المجاورة والتي لا تدين بالإسلام، فالحد في نظرهم فكرة تدل علي الفروق وتبرز التميز وتعين ضوابط السلوك وبيان نطاق الحركة فثمة حد بين التوحيد والشرك والإيمان والكفر وبين الهدي والحلال والحرام والطاعة والعصيان.

٢- شريعة الإسلام عالمية لا يحدها مكان أو زمان لكل الناس الذين يجب أن يخضعوا لسلطة واحدة تكون مسئولة عن توجيه الأفراد بما يحقق منطق الاستخلاف لذلك كانت التقسيمات إدارية أكثر منها سياسية قانونية، فالحدود عندهم إدارية وليست سياسية قانونية ومؤقتة أكثر منها دائمة، فلا تحد ولا تمنع الفتوحات الإسلامية من الاستمرار والتدفق.

٣- أن تحديد الحدود وتعيينها يتم بإرادة الدولة الإسلامية المنفردة حيث تقف حدود الدولة الإسلامية عند أقصي مدي تصل إليه قدرتها علي نشر الإسلام في الأرض، ولا يكون التحديد والتعيين مشتركا إلا في حالة التعادل أو التكافؤ.

٤- أن الدولة الإسلامية اعتمدت عدة وسائل في تحديد وتعيين حدودها سواء بالظاهرات الطبيعية أو الخطوط السياسية، ما دامت تحققت الغاية من الحد المتمثلة في تحقيق الأمن وحماية الدولة الإسلامية من الغارات والاعتداءات.

---

(١) الدكتور/أحمد عبد الونيس شتا، الحدود الدولية ماهيتها وتطور وظائفها، بحث منشور في كتاب حدود مصر الدولية، الصادر عن مركز الدراسات السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٣م، ص:١٠٤/١٠٧.

وظلت الحدود الدولية فترة طويلة تحدد بالظاهرات الطبيعية من جبال وبحار وانهار وصحراء، ومع تطور المجتمع الدولي وزيادة عدد دوله وتم تفتيت الإمبراطوريات الكبيرة إلي دول ودويلات، ظهرت في العلاقات الدولية الحدود الخطية التي تحسب بخطوط الطول والعرض وتم تعيينها علي الأرض بعلامات صناعية وليست طبيعية كما هو موجود الآن، وقد ساعد علي ذلك التقدم الهائل في علوم الجغرافيا والمساحة وأعداد الخرائط.

أن المفهوم القانوني الحديث للحدود الدولية يتمثل في خطا يقوم علي تعيين نطاق السيادة الإقليمية للدولة وبيان اختصاصها المانع، هو نتيجة تطور تاريخي، اختلف فيه مفهوم الحدود وتبدلت مهامها ووظيفتها باختلاف الزمان والمكان واختلاف إيديولوجية الحضارات الإنسانية في إدارة شئونها العامة، فهذا المفهوم وليد مجموعة من التطورات الاجتماعية والسياسية والفنية المرتبطة بتطور العمران البشري وظهور الدولة القومية الحديثة إضافة إلي التقدم التكنولوجي الهائل في علوم الجغرافيا والمساحة وإعداد الخرائط.

الحدود الدولية الخطية بالمفهوم الحديث لم تكن معروفة عند التجمعات القبلية القديمة لأنها لا تناسب مع هذه الجماعات وأسلوب حياتهم الذي يعتمد علي التنقل والترحال وعدم الاستقرار في مكان واحد للبحث عن الكلأ والماء، ولا يوقفها سوي الظاهرات الطبيعية كالجبال الراسيات والأنهار والبحار والفلاة الواسعة الممتدة لعدم استطاعتها عبورها من قبل أي غريب، فكانت خير وسيلة للحماية وتحقيق الأمن لهذه المجتمعات القبلية.

وعندما بدأ العمران البشري في الظهور وزادت قدرة الإنسان علي الاستفادة من موارد الطبيعة، بدت الحاجة واضحة للاستقرار والارتباط بالأرض ومن ثم ظهرت الحاجة إلي الإقليم وتحديد مساحته وتعيين نطاقه بوضع فواصل وإقامة حواجز، وقد اتسمت الأقاليم هنا بالسعة والاتساع التي تحدها الظاهرات الطبيعية الممتدة كالجبال والأنهار والصحاري باعتبارها علامات واضحات يسهل رؤيتها ويصعب عبورها.

وقد استمر هذا الوضع في العصور القديمة مع تفاوت في الأسباب والدوافع، ولكن كان هناك استثناءات علي ذلك كما دلت الدراسات الأنثروبولوجيا علي وجود حدود مخططة بين بعض القبائل مثل وضع حدود بين قبائل البورو غرب الأمازون[1].

اليونانيون لم يعرفوا الحدود إلا بين المدن اليونانية بعضها البعض وفي فترة متأخرة من تاريخهم وكانت نظرهم مناطق شاسعة تفصل بين جانب وآخر، وكذلك الشأن عند الرومان فقد استخدموا المناطق والمواقع الأثرية في تقسيم المقاطعات أو الأقاليم التابعة للإمبراطورية علي شكل وحدات إدارية، ولكن اضطروا تحت ضغط هجمات البربر المتكررة إلي اعتماد الظاهرات الطبيعية كحدود مثل نهر الراين والدانوب لتوفير الأمن والحماية لهم، وفي الأماكن التي لا تتوافر فيها الظاهرات الطبيعية لجأوا إلي إقامة حدود صناعية من الأسوار والاستحكامات علي طول حدود الإمبراطورية مثل الحائط الروماني في شمال بريطانيا وحائط (تراجان) بالقرب من مصب نهر الطونة الممتد بين رومانيا والاتحاد السوفيتي، وأيضا المدن الصغيرة المجاورة لمناطق الحدود التي كانت تعتبر مع هذه الاستحكامات خط الدفاع الأول عن الإمبراطورية[2].

ولكن هذه الحدود كانت تحدد وتعين بالإرادة المنفردة من قبل الإمبراطورية وليست نتيجة مفاوضات متبادلة بينها وبين الكائنات الأخرى المتجاورة أو بعد انتهاء حرب، وكان يتوقف نطاق هذه الحدود علي قوة الإمبراطورية، ويتعلق بالقانون الداخلي للإمبراطورية أكثر من تعلقه بالقانون الدولي أي بالقواعد الدولية.

---

(١) الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا، الحدود الدولية ماهيتها وتطور وظائفها، المرجع السابق، ص: ١٠٤/٩٧.

(٢) الدكتور/جابر الراوي، الحدود الدولية ومشكلة الحدود العراقية الإيرانية، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق جامعة القاهرة، ١٩٧٠م، ص:٥٥.

وفي آسيا فلم تعرف الحدود الخطية التي تفصل بين الكيانات والوحدات إلا في مطلع العصور الحديثة، وأخذت بالحدود الطبيعية الظاهرات الطبيعية والحدود الصناعية وأشهرها سور الصين.

في ظل التحولات الاقتصادية والسياسية التي شهدتها أوربا في العصور الوسطي، خاصة ظهور نظام الإقطاع واحتدام الصراع والمنافسة بين السادة والنبلاء من أجل السيطرة والتحكم علي أكبر قدر من الأرض، مما أدي لظهور فكرة تحديد بداية ونهاية إقطاعية كل منهم علي سبيل اليقين والتعيين، فاتخذوا حدودا فاصلة بينهم ولكنهم اعتمدوا علي الظاهرات الطبيعية مثل نهر التويد الذي يفصل بين انجلترا واسكتلندا، وتوقف الأمر عند اتخاذ الظاهرات الطبيعية ولم يصل إلي فكرة الحدود الصناعية، وذلك نتيجة طبيعية لفكرة السيادة السائدة في المجتمع الأوربي حينها والتي كانت تقوم علي أساس شخصي بمعني أن سلطة الأمير تلحق رعاياه أينما حلوا أو رحلوا دون التقيد بحدود مكانية[1].

تطور مفهوم الحدود وظهور الحدود الخطية:

كانت أوربا في العصور الوسطي عبارة عن إقطاعيات يملك الإقطاعي فيها الأرض ومن عليها، فالسيد الإقطاعي يملك الأرض ومن عليها من رعايا مهما انتقلوا أو رحلوا، فالسيادة هنا شخصية ترتبط بشخص الإقطاعي وليس بالأرض، ولكن بعد الحروب الصليبية عرفت أوربا عن طريقها فكرة الدولة التي يوجد علي رأسها أمير واحد أي الدولة بمفهومها الحديث، ورأت نظاما جديدا لم تعرفه من قبل، فتمردت علي وضعها رأسيا وأفقيا أي طال التمرد السادة النبلاء وأمراء الإقطاع، وشمل التمرد الدين فظهرت عندهم حركات الإصلاح الديني، التي أدت إلي زوال سلطان الكنيسة وحبس الدين بين جدران الكنائس وأسوار الأديرة.

---

(١) فيليب رفلة، الحدود الدولية ومشكلاتها السياسية، المجلة الجغرافيا العربية، السنة الثالثة، العدد الثالث، ١٩٧٠م، ص:١٥٢/١٥٣

كل ما سلف أدي إلي تغييرات جوهرية في كافة نواحي الحياة السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتغير الحال وتبدل، وكان مما تأثر مفهوم السيادة فلم تعد شخصية بل أصبحت إقليمية مرتبطة بالأرض بدلا من شخص الإقطاعي، وتجمعت الإقطاعيات واتحدت وكونت دول قومية وأرست معاهدات صلح وستفاليا عام١٦٤٨م العلاقات فيما بين الدول الأوربية من حيث الاعتراف المتبادل والمساواة في السيادة بينها، وترتب علي ذلك الحاجة إلي لتحديد وتعيين مساحة كل دولة ونطاق سيادتها، مما أظهر الحاجة الماسة إلي تعيين وتحديد الحدود بينهم.

ومع قيام الثورة الفرنسية وما شهدته القارة الأوربية من أحداث سياسية كبري أدت لتطورات سياسية واجتماعية، طالبت الدول الأوربية علي أثرها بضرورة تعيين الحدود بينها، ويعتبر البعض قرار البابا الاسكندر السادس عام ١٤٩٣م الخاص بتقسيم مناطق النفوذ بين أسبانيا والبرتغال بمقتضي خط هندسي يبدأ من القطب الشمالي إلي القطب الجنوبي أول تطبيق لفكرة الحدود الخطية، وتم عقد عدة معاهدات لذلك أهمها معاهدة عام ١٦٥٩م بين فرنسا وأسبانيا ومعاهدة القسطنطينية بين روسيا وتركيا عام ١٧٠٠م ومعاهدة أوترخت بين بريطانيا وفرنسا عام ١٧١٣م ومعاهدة صلح بلجراد بين روسيا وتركيا عام ١٧٣٢م، أن مفهوم الحدود السياسية الدولية كخطوط فاصلة بين الدول جاءت نتيجة عاملين هما ظهور وانتشار نموذج الدولة القومية الحديثة علي أساس إقليمي، وتقدم علوم الجغرافيا والمساحة وإعداد الخرائط[1].

تعريف الحدود السياسية الدولية:

عرف الدكتور/ شتا الحد السياسي بين دولتين بأنه (الخط الفاصل بينهما بمقتضي الاتفاق، محددا بذلك نهاية الاختصاص الإقليمي لأحدهما

---

(١) الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص:١٠٨

وبداية الاختصاص بالنسبة للآخري من جهة حدودهما المشتركين) ولا عبرة بشكل الاتفاق أو الطريقة التي يتم بها تحديد وتعيين الحد السياسي، سواء أكان ذلك باتفاقية دولية أو قرار تحكيمي أو قضائي أو قرار صادر من منظمة دولية، وأنتهي إلي أنه إذا تم تعيين الحدود تعيينا صحيحا طبقا لأحكام القانون الدولي فأنه يصبح ملزما ونهائيا وتكون له حجية مطلقة علي كافة أشخاص وآليات القانون الدولي أي في مواجهة الكافة وليس أطرافه فقط.

وأضاف أنه نظرا لطبيعة هذا الخط وأهميته الفائقة ووظائفها الهامة وتمتعه بالثبات والاستقرار لم يتفق الفقه علي تعريف واحد له، ولكننا نستطيع أن نميز بين ثلاثة اتجاهات في هذا الصدد هي:

الاتجاه الأول: (اتجاه الثبات)

يعتمد هذا الاتجاه في تعريفه للخط السياسي الدولي من صفة الثبات والاستقرار بحيث لا تتأثر الحدود بأي تغيير يطرأ علي الظروف أو الأوضاع التي صاحبت الاتفاق علي تعيينها أو التي أسهمت في إنشائها، فالحد السياسي في نظر هذا الاتجاه هو (الخط الفاصل بين دولتين متجاورتين بحيث ينتهي عنده الاختصاص الإقليمي لكل منهما).

الاتجاه الثاني: (التحرك)

يذهب هذا أنصار هذا الاتجاه عدم ثبات واستقرار الخط السياسي الدولي بل يتأثر بعلاقات القوي بين الدول المتجاورة من حيث القوة والضعف و الاستقرار والاضطراب، فيتغير الخط مع تغير الأوضاع والظروف التي صاحبت إنشائه ويدخل عليه تعديلات لصالح إحدى الدولتين علي حساب الأخرى، أي تغلب عليه الطابع السياسي عما عداه لذلك فالخط السياسي الدولي يتحرك أحيانا[1].

---

(١) الدكتور/ جعفر عبد السلام، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦م، ص:٢٨٠/٢٨١

الاتجاه الثالث: (التوفيقي)

وهو الذي يجمع بين الاتجاهين السابقين، فقد تبني هذا الاتجاه منهجا وسطا يقوم علي اعتبار الحدود الدولية ظاهرة سياسية قانونية تجمع بين الثابت والمتحرك، فبمجرد تحديد وتعيين الخطوط الدولية فأنها تتمتع بالثبات والاستقرار ولكن هذا الثبات والاستقرار يخضعان للتغيير والتبديل حال توافر الظروف التي تستدعي ذلك، وقد عرف أنصار هذا الاتجاه الخط السياسي الدولي بأنه (الخط الفاصل بين دولتين متجاورتين مشيرا إلي نهاية نطاق الاختصاص الإقليمي لكل منهما في فترة زمنية معينة)[1].

ينبغي التمييز حال تعريفنا للحد الدولي السياسي بين العوامل المؤثرة في إنشائه وبين الآثار القانونية التي تترتب علي إتمام تعيينه، فالاتجاه الأول السابق يبني تعريفه للحد السياسي علي أساس المحافظة علي الوضع القائم فالحدود عنده ثابتة مستقرة لا تتحرك أي جامدة ولا يجوز إعادة النظر فيها حتى لو طلبت اعتبارات العدالة والأنصاف ذلك، ويجب التعامل معها علي هذا الأساس بغية استقرارها وبالتالي استقرار العلاقات الدولية.

والاتجاه الثاني ينطلق في هذا الشأن بناء علي نظرية توان القوة في العلاقات الدولية وما يرتبط بها من فكرة الحدود الطبيعية والمجال الحيوي والحدود العائمة أو المتحركة والحدود القصوي للدولة والحدود الآمنة والحدود اللانهائية وغير ذلك من المصطلحات، وهذا الاتجاه يلفت النظر إلي الأهمية الكبرى للمرحلة السابقة علي تحديد وتعيين الحدود الدولية والظروف والأوضاع المصاحبة لها.

(١) الأستاذ/ السيد محمد السيد عمر، منازعات الحدود في أفريقيا العربية مع التمثيل خاصة بحدود بلاد شرق أفريقيا، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨١م، ص: ٣

ولكنه يتجاهل العوامل والمتغيرات التي تطرأ علي الواقع وتؤثر علي الحدود الدولية مهما كانت جوهرية وعادلة، ويكون للحد حجية علي كافة أشخاص وآليات القانون الدولي فطبقا لهذا الاتجاه إذا تم الاتفاق علي تحديد وتعيين الحدود فلا يجوز تعديلها إعمالا لمبدأ عدم المساس بالحدود وتعتبر أي محاولة لتغيير الحدود عملا غير مشروع في القانون الدولي سواء بالقوة أو الإرادة المنفردة تستوجب انعقاد المسئولية الدولية في مواجهة الطرف المرتكب للمخالفة[١].

والثالث التوفيقي بين الاتجاهين السابقين ربط تعريف الحد السياسي بفترة زمنية معينة مما يستتبع مع تغيير الظروف والأوضاع التي صاحبت إنشاء الخط تغيير الخط السياسي، وهذا لا يجوز إلا باتفاق الأطراف المعنية وبإرادتهم المنفردة، لذلك يجب استبعاد التحديد الزمني من هذا التعريف، وهذا لا يحول دون أمكانية إعادة النظر في مسار الحدود برضا الأطراف.

وقد وضع أحد الفقهاء خصائص معينة للحدود هي[٢]:

١- لا فرق في الحدود السياسية سواء كانت طبيعية أو اصطناعية، فكلاهما من صنع الإنسان، وهو الذي أقرها ورتب عليها الآثار القانونية والسياسية وغيرهما.

٢- كل من الحدود الطبيعية والاصطناعية ينشأ عنها منازعات دولية ولكنها نسبية تتغير بتغير الزمان والمكان.

٣- منازعات الحدود بشرية لانها تخدم الانسان لا المكان وتتم لصالحه.

(١) الأستاذ السيد محمد السيد عمر، المرجع السابق، ص: ٤١ وما بعدها.

(2) Harts Horne, R., Survey of the Boundary Problems of Europe, in Geographical Aspects of International Pelations. Ed.C.Colly, University of Chicago Press, Chicago, 1938, pp: 161/213

٤- آثار منازعات الحدود نسبية لا تهم ولا تأثر سوي علي سكان المكان أو سكان الدولتين أو الدول ذات الصلة المباشرة بمنازعات الحدود ولا يهتم أو تأثر علي بقية الدول وشعوبها.

أنواع الحدود الدولية:

تحكم الزمن أو بالأصح التقدم الحضاري علي مر الدهور وكر العصور في تحديد أنواع الحدود الدولية، وارتبطت الأنواع بدرجة التقدم والرقي الحضاري فكانت الظاهرات الطبيعية في البداية، ثم الخطوط السياسية والظاهرات الطبيعية ومعظم الحدود الدولية الحالية، تعتمد علي الخط السياسي لتحديد الحدود الدولية بين الدول.

١ – النوع الأول الظاهرات الطبيعية:

ونقصد بها الحدود الطبيعية لأنها تعتمد في تحديد الحدود الدولية بين الدول علي الظاهرات الطبيعية كالجبال والأنهار والصحراء الشاسعة ومستنقعات وتكون علامات فارقات بين الدول المتجاورة، وقد أنتشر هذا النوع في القرن الثامن عشر وبدايات القرن التاسع عشر فكانت السياسات القومية الأوربية تعين الحدود بطريقة دفاعية تكفل تحقيق الأمن والحماية للدول وشعوبها حيث كانوا يعتقدون أن هذه الظاهرات تحميهم من هجمات الغير.

ويرجع الاعتماد علي هذا النوع من الحدود لبيان نطاق الحدود بين الدول إلي عاملين أساسيين هما[1]:

- علي اعتبار أن هذه الظاهرات الطبيعية تشكل حصونا منيعة وحواجز يصعب علي الأعداء عبورها وتهديد الأمن والاستقرار داخل الدول، أي

(١) الدكتور/محمد فاتح عقيل، مشكلات الحدود السياسية دراسة موضوعية- تطبيقية في الجغرافيا السياسية، الجزء الأول، الإسكندرية، مؤسسة الثقافة الجامعية، ١٩٦٢م، ص:٣٤/٣٥/٦٨.

لاعتبارات الأمن والحماية وهذه الطريقة، تناسب الأسلحة وحالة الجيوش وطريقة الحرب حينئذ.

- تخلف الفن التكنولوجي في مجال المساحة وإعداد الخرائط.

ومع تقدم العمران واتساعه وتطور الحضارة وتقدمها خاصة في علوم الجغرافيا والمساحة وإعداد الخرائط ، تغيرت نظرة الدول إلي الحدود فيما بينها ، فبعد أن كانت حواجز فاصلة مانعة أصبحت أداة تكامل واتصال، مما قلل الاعتماد علي الظاهرات الطبيعية حتى أن الحدود الدولية باتت تخترق هذه الظاهرات تحديدا وتعيينا.

٢ – النوع الثاني الحدود الصناعية:

ويقصد بها أن تعيين الحدود وتخطيطها يتم وفقا لخطوط اصطناعية وهمية تعرف بالخطوط الفلكية (خطوط الطول والعرض)

والخطوط الهندسية (الخطوط المستقيمة أو الخطوط التي تصل بين أقواس ودوائر، وهذه الحدود يصنعها الإنسان سواء في ذهنه كالخطوط الوهمية سالفة الذكر أو أقامها الإنسان علي الأرض مثل صور الصين العظيم وهو سور يمتد على الحدود الشمالية والشمالية الغربية للصين من تشنهو انغتاو على خليج بحر بوهاي (البحر الأصفر) في الشرق إلى منطقة غاوتاي في مقاطعة غانسو في الغرب، وتم بناء سور آخر إلى الجنوب امتد من منطقة بكين إلى هاندان، وتم بناء أولى الأجزاء من السور أثناء عهد حكام تركيو صيحيو- تشانغو (٨٠٠/٤٠٠ ق.م).

كان البناء الجديد يسمح لهم بحماية مملكتهم من هجمات الشعوب الشمالية (التركية: من ترك ومغول و تونغوز- منشوريين) وبالأخص شيونغنوهيونغ نو الهون إحدى القبائل من شعب الهون التركي، فقام أحد حكام أسرة تشين وهو شي هوانغدي ببناء أغلب أجزاء السور، كان أيضا يخشى الحملات التي كانت تشن من قبل قبائل بدوية من السهوب الشمالية.

بعد توحيد الصين من قبل تشين شي هوانغ (٢٢١ ق.م) تسارعت وتيرة بناء السور حيث انتهت الأعمال سنة ٢٠٤ ق.م، بعد أن شارك فيها أكثر من (٣٠٠،٠٠٠) شخص، وواصلت أسرات هان (٢٠٦ ق.م) ثم سوي (٥٨٩/٦١٨ م) أعمال البناء، وساهمت أسرة منغ (١٣٦٨/١٦٤٤ م) في مد السور وتدعيمه، كما تم استبدال الأجزاء التي بنيت بالطين، ببناءات من الطوب، وبلغ البناء طوله النهائي (٦،٧٠٠ كلم) وامتد بموازاة الأنهر المجاورة وتشكلت انحناءاته مع تضاريس الجبال والتلال التي يجتازها.

تم بناء السور من الطين والحجارة وغطي جانبه الشرقي بالطوب ويبلغ عرضه (٤،٦) متر إلى (٩،١) مترا في قاعدته (بمعدل ٦ أمتار) يصبح ضيقا في أعلاه (٣،٧ م) ويتراوح طوله بين ٣ و٨ أمتار، ووضعت أبراج للحراسة يبلغ طولها الإجمالي (١٢) مترا كل (٢٠٠) متر تقريبا، وتعتبر الجهة الشرقية من السور والتي تمتد على بضعة مئات من الكيلومترات أحسن الأجزاء المحفوظة، بينما لم تتبق من الأجزاء الأخرى غير آثار بسيطة، ورغم كل الجهود التي بذلها الحكام الصينيون لإنهاء بناءه، لم يقم السور بمهمته المطلوبة في الدفاع عن البلاد ضد هجمات الشعوب البدوية (البرابرة).

وقد لجأت الدول إلي إقامة الاستحكامات علي طول حدودها منها الأسوار التي أقامها الرومان في أوربا شمالي بريطانيا وحائط تراجان بالقرب من مصب نهر الطونة الممتد بين رومانيا والاتحاد السوفيتي، وخط ماجينو علي طول الحدود الشمالية الشرقية لفرنسا باعتبارها أكثر مناطق حدودها تعرضا بعد هزيمتها في حرب السبعين وخط سيجريد الذي أقامته ألمانيا علي طول حدودها وخط بارليف، ويعد تعيين الحدود الدولية وتخطيطها بهذا الأسلوب من صميم ابتداع الدول الأوربية، وذلك للفصل بين مستعمراتها ومناطق نفوذها في الأمريكتين وأفريقيا، ومنها قرار إسكندر السادس عام ١٤٩٣م بشأن

تعيين الحد الفاصل بين مستعمرات أسبانيا ومستعمرات البرتغال[1] وقد دعت الحاجة إلي ذلك للتنافس الاستعماري القوي بين الدول الاستعمارية الكبرى في القرن التاسع عشر للسيطرة علي الشعوب والثروات الاقتصادية، وكان معظمها لمحاربة الإسلام الحيلولة بينه وبين الحياة وبينه وبين المسلمين.

يري البعض عدم دقة تقسيم الحدود الدولية إلي حدود طبيعية وحدود اصطناعية علي أساس دور الإرادة السياسية في ذلك، لأن الإنسان هو الذي يختار الظاهرات الطبيعية كأساس للحدود وهي لا تعدوا أن تكون علامات ظاهرة يهتدي بها الإنسان عند قيامه بتعيين الحدود وتخطيطها وهو الذي يضفي عليها بإرادته صفة الحدود وقيمة الحدود[2] مما يعني معه أن جميع الحدود السياسية حدود اصطناعية لأنها إعمال لمقتضي إرادة الإنسان في تعيين الحدود الفاصلة بين الدول بعضها البعض، كون الحدود طبيعية معناه أن هذا النوع من الحدود تم تعيينه بما يتفق ويتماشي مع ظاهرات طبيعية معينة، دون أن ينال ذلك من الدور الحيوي والخلاق للإرادة البشرية في اختيار أساس تعيين الحدود[3].

أنواع الحدود بالنسبة لدور الإرادة:

وهي ثلاثة أنواع رئيسية، الحدود القومية أو المتحركة والحدود الاتفاقية والحدود الموروثة، فالأولي هي الحدود القومية أو المتحركة نتاج الإرادة المنفردة للدولة، وتعتبر نظرية الحدود الطبيعية أو الحدود القومية أولي مظاهر هذا النوع من الحدود، ويقصد بها أن يمتد خط الحدود بامتداد العناصر الأساسية

(١) الدكتورة/ حورية توفيق محمد، مشكلة الحدود بين الصومال وإثيوبيا، بين القومية والأمن وتوازن القوي، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٦م، ص:٨/٩.

(٢) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن طه، القانون الدولي ومنازعات الحدود، أبو ظبي للطباعة والنشر (شركة بن دسمال) الطبعة الأولي، ١٩٨٢م، ص:١٤.

(3) SP, Sharma, International Boundary Disputes and International Law. Bonhay.n.m. Tripathi private Limited.1970. PP.13/17

في إنشاء الدول وتكوين القوميات كاللغة أو الثقافة، ومن الأمثلة على ذلك دفاع الألمان عن ما يسمى بالحدود القومية للأمة الألمانية وفرنسا في عهد نابليون[1].

ثم النوع الثاني الحدود العائمة أو المتحركة أو القصوي أو الآمنة كلها مترادفات لمعنى واحد ومضمونها أن الإرادة المنفردة هي وحدها الفيصل في تعيين الحدود وتخطيطها وتبيان حدود الدول عن بعضها البعض، وترجع النشأة الأولي لهذا النوع إلي معاهدة تورديسيلاس عام١٤٩٤م التي بينت الخط الفاصل بين الإمبراطورية الأسبانية والإمبراطورية البرتغالية[2] وقد تطور هذا النوع لارتباطه بسياسة التوسع الإقليمي وتكوين الإمبراطوريات في الفترة الممتدة من القرن السابع عشر وحتى أوائل القرن التاسع عشر، وتعتبر حدود الإمبراطورية الرومانية إبان فترة توسعها أوضح مثال لهذا النوع، فقد كانت الحدود تتحدد بإرادة الإمبراطورية المنفردة وتقف عند أقصي ما تصل قوة الإمبراطورية، مما جعل تحديد وتعيين الحدود يخضع للقانون الداخلي للإمبراطورية وليس للقانون الدولي[3].

وتعتبر نظرية الحدود المتحركة جزء من نظرية أعم وأشمل في العلاقات السياسية الدولية هي نظرية القوة ومفادها أن بناء القوة وتحقيق النفوذ والسيطرة محور حركة السياسة الخارجية للدولة وتعتبر – هذه النظرية- حدود الدولة غشاء محيطي خارجي أو باعتبارها خطا سياسيا متساوي الضغوط مما يعني إمكانية تغير هذه الحدود تحت تأثير كافة العوامل والمتغيرات، فحدود الدولة عبارة عن قشرة خارجية أو طبقة جلدية رقيقة تعبر

(١) شارل روسو، القانون الدولي العام، ترجمة شكر الله خليفة وعبد المحسن سعد، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٢م، ص:١٣٧.

(٢) الدكتور/ عبد العزيز سرحان، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٢م، ص:٣٥٢/٣٩٣.

(٣) الدكتور/جابر الراوي، المرجع السابق، ص:٦٨.

بمدى سمكها ومتانتها عن قوة الدولة، وهذه النظرية تخالف قواعد القانون الدولي المتعلقة بالحدود التي تتطلب الثبات والاستقرار للحدود الدولية، كما أن هذه النظرية تعتبر تهديدا للسلم والأمن الدوليين، فهي مخالفة لقواعد القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الإقليمية[١].

أما النوع الأخير وهي **الحدود الموروثة** وهي مجموعة تجمع في جوهرها بين خصائص الحدود المتحركة أو الحدود المفروضة وخصائص الحدود الاتفاقية، وهي تعبر عن الحدود التي حددها الاستعمار الأوربي في فترة احتلاله لأقاليم الدول الأخرى وشعوبها، وبعد حصول تلك الدول والأقاليم على استقلالها وأصبحت دول مستقلة حرصت علي تبني الحدود التي ورثتها عن الدول الاستعمارية، وتعهدت بالحفاظ عليها مبتغية في ذلك تحقيق الاستقرار والأمن وتجنب الفوضى والاضطراب في العلاقات الدولية، ومن ذلك ما قررته منظمة الوحدة الإفريقية (الاتحاد الإفريقي حاليا) في يوليو عام ١٩٦٤م من التزام الدول الإفريقية باحترام الحدود الموروثة عن العهد الاستعماري وعدم المساس بأوضاعها أيا كانت الدوافع والمبررات[٢].

خلاصة القول أن الحدود السياسية الاتفاقية بغض النظر عن القالب الذي يصب فيه الاتفاق أصبحت أهم أنواع الحدود السياسية حتى باتت هي بمفردها محل الدراسات في القانون الدولي فرع منازعات الحدود[٣].

هناك احد الفقهاء قسم انواع الحدود الدولية لثلاث مجموعات علي أساس الظواهر الجغرافية هي[٤]:

---

(١) الدكتور/ عبد العزيز محمد سرحان، القانون الدولي، المرجع السابق، ص:٣٩٥

(٢) كولين ليجوم، الجامعة الإفريقية، دليل سياسي موجز (سلسلة دراسات لإفريقية) العدد (٩) ترجمة أحمد محمود سليمان، مراجعة الدكتور/عبد الملك عودة، الدار المصرية للتأليف الترجمة د. ت القاهرة، ملحق رقم (٢٦) ص:٤٥١/٤٥٢.

(٣) الدكتور/أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص:١٢٠.

(٤) الاستاذ/ عبد العاطي أحمد عمران، ما هي أفضل أنواع الحدود السياسية الدولية علي الرابط التالي:
- http://www.4shared.com/file/92995560/947a2e91/.html

١- **الحدود التي ترتبط بالظاهرات الطبيعية:** مثل الجبال والأنهار والبحيرات والبحار سواء الاتصال أو الفاصلة والغابات والمستنقعات والصحاري.

٢- **الحدود التي ترتبط بالظاهرات البشرية:** وتتمثل في الحدود البشرية السياسية والحدود الهندسية مثل الحدود بين السعودية من جانب والاردن والعراق والكويت من جانب آخر، والفلكية وهي حدود لا تستند إلي واقع طبيعي، وهي أما حدود فلكية تتبع دائرة عرض أو خط طول مثل الحدود المصرية الليبية تتبع في جملتها خط طول ٢٥ شرقا، والحدود المصرية السودانية، أو تنشأ عن خطوط اتفاقية هندسية، وكلاهما لا يراعي ظروف السكان ويتعارض مع ترابط الناس وتعاطفهم وتمزق وحدة الدولة بتقسيمها لدويلات رغم إرادة الشعوب كما حدث في الوطن العربي فتم تقسيه إلي أثنين وعشرين دولة.

٣- **الحدود التي ترتبط بالظاهرات الفلكية.**

أنواع الحدود بالنسبة للسيادة:

دلالة الحدود علي تعيين نطاق السيادة تمتد إلي جوانب كثيرة أساسية تختلف عن المفاهيم المتصلة بإقامة خطوط أو مناطق فاصلة بين الدول مثل الحدود الإدارية والحدود الجمركية وخطوط الهدنة أو وقف إطلاق النار، ويمكث الفارق الأساسي والجوهري بين الحدود السابقة والحد السياسي الدولي بأن الأولي لا علاقة لها بتحديد نطاق الاختصاص الإقليمي للدول.

كما أن وجودها لا يؤثر فيما يتعلق بحقوق الدول علي أقاليمها وهي لا تتمتع بالأهمية التي يتمتع بها الحد السياسي الدولي خاصة في أمور السيادة، حتى لو تنازلت دولة عن جزء من إقليمها سواء بمقابل أو بغير فإن السيادة لا تنتقل إلي الدولة الغير، ومثال ذلك قرار وزير الداخلية المصري الصادر في ٢٦ مارس ١٨٩٩م بتولي إدارة مناطق وادي حلفا، وقراره الثاني الصادر في نوفمبر١٩٠٢م بإدارة منطقة حلايب المصرية[1].

(١) الدكتور/فيصل عبد الرحمن، المرجع السابق، ص:٢٤/٢٥

أما خط الحدود الجمركي هو الخط الذي لا يجوز عبور البضائع والأموال دخولا وخروجا من إقليم الدولة إلا طبقا للقوانين والإجراءات الجمركية التي تسنها وتضعها الدولة ومن خلال مكاتب ونقط المراقبة الموجودة علي الخط الجمركي، وقد يتطابق هذا الخط مع خط الحدود السياسية مثل الحدود الجمركية بين فرنسا وإيطاليا وأحيانا يضيق عنه في حالة المناطق الحرة وقد يتسع كما في حالة ضم جزء من إقليم إلي دولة إلي إقليم دولة أخري جمركيا مثل حالة ضم إقليم جكس الفرنسي إلي سويسرا من الناحية الجمركية الحدود الجمركية وإن اتفقت مع الحدود السياسية لكونها تفصل بين إقليمين متجاورين اقتصاديا، ولكنها لا تتمتع بالطبيعة القانونية التي يتمتع بها الحد السياسي الدولي ولا تؤثر في تحديد نطاق الاختصاص الإقليمي للدول المعنية ولها أثر لها علي السيادة.

وكذلك الحال بالنسبة لخطوط الهدنة أو وقف النار التي يتم التوصل إليها بين المتحاربين لا تأثير لها علي تحديد نطاق الاختصاص الإقليمي والسيادة للدولة، فتطابقها أو عدم تطابقها ليس له أي أثر قانوني علي ما سبق ولا علي الأراضي محل النزاع إلا باتفاق الأطراف المعنية في معاهدة سلام أو صلح باعتماد هذه الخطوط لحدود سياسية [1].

إن الفارق الأساسي بين الحدود السياسية وخطوط الهدنة ينص عليه غالبا في اتفاقيات الهدنة ومنها ما ورد في المادتين (٣/٤ و ٢/٥) من اتفاقية الهدنة بين مصر والكيان الصهيوني الموقعة في رودس في ٢٤ فبراير ١٩٤٩م [2].

وظائف الحدود الدولية:

ترجع أهمية الاتفاق علي أنشاء الحدود وقيام الحاجة إلي تعيينها ورسم خطوطها إلي حقيقة ما تضطلع به الحدود من مهام ووظائف تتعلق بحقوق

---

(١) الدكتور /جابر الراوي، المرجع السابق، ص:٤٤/٤٦

(٢) أنظر الكتاب الأبيض عن طابا وزارة الخارجية المصرية، القاهرة، ١٩٨٩م، ص:٥٠

الدول ذاتها إزاء أقاليمها، فكرة الحدود نفسها تقوم علي تحقيق وظيفة معينة وأداء دور محدد فالحدود الدولية تقوم لتحقيق مجموعة من الوظائف والمهام تتنوع في طبيعتها وتتسع لتشمل مختلف المجالات الأمنية والاستراتيجية والسياسية والقانونية والاقتصادية والصحية والثقافية والاجتماعية والزراعية، بل يمكننا القول دون أن ينازعنا في ذلك أحد أن للحدود مهمة ووظيفة ودور في كل مجال من مجالات الحياة نوضحها فيما يلي[1]:

(أ) وظيفة الحماية والأمن:

أن أهم الوظائف التي تنشدها الدول من وراء تعيين حدودها مع بعضها البعض، حماية إقليم الدولة وتحقيق الأمن والاستقرار للشعوب، فقد ارتبطت فكرة الحدود منذ نشأتها وتطور نظمها بتلك الوظيفة، سواء تمثلت في حرمة أراضي الدولة والذود عنها ضد أي هجوم أو غزو مفاجئ أم كانت تهدف إلي حماية شعب الدولة ووقايته ضد ما يهدده في أي مجال من مجالات الحياة حتى أصبح اختيار الحد وتعيينه يتوقفان علي طبيعته العسكرية[2] ومناسبته لأداء وظيفته العسكرية أي تحقيق الأمن والحماية من العدوان الأجنبي.

وتتضح الأهمية الدفاعية والوقائية للحدود في نواحي أخري كثيرة كالصحة والاقتصاد والزراعة وغيرهم، فالدول تحرص علي إقامة نقاط التفتيش والمراقبة وتنظيم الجمارك والحجر الصحي والزراعي علي طول خط الحدود لحماية مواطنيها فنظام الحجر الصحي وفرض الشهادات الصحية يمنعان دخول الأمراض والأوبئة من الدول الأخرى، ونظام الحجر الزراعي يمنع تسرب الآفات الزراعية إلي محاصيل الدولة مما يهدد اقتصادها، ونظام الرقابة والتفتيش والجمارك يحول دون دخول الأشخاص الأجانب الخطرين مرتكبي

---

(١) الدكتور/ محمد فاتح عقيل، المرجع السابق، ص:٤٥ وما بعدها.

(٢) الدكتور/ فيليب رفله، المرجع السابق، ص:١٦٤

الجرائم ومثيري الفتن والاضطرابات إلي الدولة مما يهدد استقرارها وأمنها الداخلي، ويمنع ذلك هروب مرتكبي الجرائم مثل المتهربين من الضرائب ومن تنفيذ الأحكام الجنائية[1].

وما تحصله الدول من أموال الجمارك يعتبر مصدر مالي مهم في تمويل التمية الاقتصادية للدول، كما أنه يحمي الصناعات الوطنية من تنافس البضائع المستوردة، ولا يقف الأمر عند هذا الحد بل تتسع الوظيفة الحمائية والأمنية للحدود إلي كل مجالات الحياة فتشمل مراقبة دخول الأفراد والأفكار والمعتقدات التي تتعارض مع القيم والمبادئ العليا و النظام العام والآداب في الدولة مما يحدث البلبلة والاضطراب في الدولة ويهدد نظام [2].

إن نجاح الحد في توفير الحماية والأمن يتوقف علي مجموعة من العوامل والمتغيرات التي تدور في مجملها حول الأساس الذي تم تعيين الحدود طبقا له، فضلا عن قوة الدولة العسكرية وقرب الشعوب علي جانبي الحدود من الحضارة والمدنية ومدي قوة علاقة الدول المتجاورة من حيث الصراع والتعاون، ويمكن القول أن الحدود المتفقة في مسارها وامتدادها مع الظاهرات الطبيعية كالصحراء والأنهار والبحار والمستنقعات والجبال تكون لها ميزة نسبية في توفير الأمن والحماية عن غيرها من الحدود السياسية[3].

(ب) الوظيفة الاقتصادية للحدود الدولية:

إن الوظيفة الاقتصادية متمثلة في تطور حركة الإنسان وسعيه في البحث عن الرزق وإشباع حاجاته من العوامل الأساسية التي تؤثر في التنظيم القانوني للحدود الدولية وتسهم في تطوره، ففي العصور الأولي من حياة البشرية كان نشاط الإنسان الاقتصادي يتسم بعدم التركيز والاستقرار في منطقة محددة

(١) كلود رافستان، المرجع السابق، ص:١٣

(٢) فوست، مرجع سابق، ص:٢٣/٢٦.

(٣) الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص:١٤٦/١٤٧.

فلم تعرف القبائل والتجمعات البشرية الأولي فكرة الحدود الدولية الثابتة والمستقرة، فكانوا قبائل رحل يمشون خلف الماء والعشب إن وجدوا أقاموا وإن انتهت رحلوا بحثا عن مكان أخر فكانت الحدود تتسع وتضيق طبقا نقدرة هذه الجماعات علي السعي والبحث عن الماء والكلأ[1].

وعندما عرف الإنسان الزراعة ظهرت الحاجة إلي وضع حدود مستقرة حتى بين أراضي القبائل ولعدم التعدي علي الزراعات من قبل الآخرين، وتحدد نطاق الأرض المزروعة ضيقا واتساعا بمدي قوة القبيلة في الدفاع عنها، ومع تقدم العمران البشري بالوصول إلي المدنية ازدادت الحاجة إلي استغلال الثروات لسد حاجات الشعوب المتطورة والمتنوعة فزادت الحاجة إلي الحدود لوضع الخطوط الفاصلة بين الدول بدقة، ليتسنى لكل منها استغلال ثرواتها ومواردها لإشباع حاجات مواطنيها ورفع مستوي معيشتهم.

إن حدود الدولة – بمجرد الاتفاق علي تعيينها وتحديدها ـ تقوم بدور مهم في تدعيم التنمية الاقتصادية للدول فإقليم الدولة بما يختزنه من ثروات وما ينمو فوقه من موارد وإمكانيات مادية ثوابت لازمة لإقامة تنمية اقتصادية ذاتية وطنية، تؤدي إلي رفع مستوي معيشة الشعوب وتحقق الأمن والاستقرار، فالدور الاقتصادي للحدود الدولية هنا مزدوج سلبيا وإيجابيا فالدور السلبي يمتثل في فرض القيود الجمركية لحماية الصناعات المحلية من منافسة الصناعات الأجنبية.

وهناك عدة وسائل لهذه الحماية منها فرض رسوم جمركية مرتفعة علي السلع الواردة من الخارج، فيرتفع ثمنها مقابل ثمن البضائع المحلية فتحسم المنافسة لصالح السلع الوطنية، أو تحدد الدولة الكميات المسموح باستيرادها، فيقل المعروض منها داخليا فيرتفع ثمنها مما يفسح المجال للسلع والوطنية، وهو ما يسمي نظام الحصص ويمكن للدولة أن تضع قيودا علي

---

(١) الدكتور/ جابر الراوي، المرجع السابق، ص:٢٤ وما بعدها.

النقد الأجنبي وتداول العملات الأجنبية داخل الدولة، وحاليا خففت الدول من تلك القيود في ظل الانفتاح العالمي وبدء تطبيق اتفاقية التجارة العالمية الجات حتى أنها لا تكاد تذكر في معظم الدول[1].

تظهر الأهمية الاقتصادية للحدود في مبادرة الدول المتجاورة والاتفاق فيما بينها علي تنظيم وإدارة المناطق الواقعة علي جانبي الحدود عندما تكون هذه المناطق ذات كثافة سكانية ونمو عمراني كبير وثروات تحت الأرض وفوقها، وزادت أهمية ذلك بعد ظهور البترول والمعادن سواء في البر أو في البحر، لذلك تكونت مجموعة من السمات والخصائص العامة التي تراعيها الدول في تنظيم استغلال هي المناطق والثروات المشتركة، وأهمها مبدأ وحدة عمليات الاستغلال وخفض التكلفة الاقتصادية[2].

مؤدي ذلك أن تقوم أحدي الدول المعنية بكافة عمليات الإنتاج من الحقل المشترك لمصلحة ولحساب الدول المشتركة في الحدود علي أن يتم توزيع التكاليف وتقسيم العائدات والأرباح بين الدول المشتركة في الحدود طبقا لما يتم الاتفاق عليه مع تخصيص نسبة معينة من الإنتاج أو من صافي الأرباح للدولة التي قامت بالاستغلال ويطلق علي هذه الطريقة (المستغل الواحد).

ومن هذه الاتفاقيات الاتفاق المبرم بين قطر وأبو ظبي عام ١٩٦٩م بشأن تعيين الحدود بينهما في الجرف القاري للخليج، وقيام أبو ظبي باستغلال حقل البندق الواقع في اتجاه إقليمها ويدخل في نطاق امتدادها القاري المحدد طبقا للاتفاقية، علي أن يتم التشاور بين الدولتين من وقت لآخر بشأن جميع المسائل المتعلقة بالحقل، وأيضا معاهدة فرساي لعام ١٩١٩م التي أعطت بولندا ممرا في الأراضي الألمانية يكفل لها الاتصال ببحر البلطيق وتنشيط تجارتها وإعطاء تشيكوسلوفاكيا (مناطق حرة) في الموانئ الألمانية علي بحر البلطيق كميناء هامبورج[3].

---

(١) الدكتور/محمد فاتح عقيل، المرجع السابق، ص:٥٧.

(٢) الدكتور/عمر حسن عدس، استغلال حقول النفط الممتدة عبر الحدود الدولية، دراسة قانونية، الكويت، وكالة المطبوعات، ص:٩٩/٨٣.

(٣) الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص:١١٥٤/١٥٢.

ومن ضمن الأهمية الاقتصادية للحدود الدولية أنها تعتبر أداة لتبادل المنافع وتحقيق الاتصال بين الجماعات والشعوب من خلال وضع ترتيبات مشتركة لإدارة وتنظيم استغلال مناطق الحدود حتى لتكون عائقا أمام انتقال الأموال والأشخاص، وقد شهدت القارة الإفريقية قيام العديد من الاتحادات الجمركية بين دولها خاصة بين دول أفريقيا الوسطي والغربية وأنشئت لجان لاستغلال الأنهار مثل نهر النيل وحوض النيجر وحوض تشاد كما أنشئت المناطق الاقتصادية في شرق وغرب وشمال ووسط القارة إضافة للعديد من الاتفاقيات الثنائية التي عقدت بين دول القارة.

وهناك بعض الدول المتجاورة أقامت تكتلات اقتصادية رفعت بموجبها الحواجز الجمركية والاقتصادية والاجتماعية بينها مع بقاء الحدود السياسية قائمة بين أعضاء التكتلات هذه مثل الاتحاد الأوربي والنافتا واتحاد البينولوكس الجمركي بين هولندا وبلجيكا ولوكسمبورج لعام ١٩٤٧م[١] مما يعني أن الوظيفة السلبية للحدود الدولية لم تعد موجودة فالحدود لم تعد فواصل وحواجز بل أصبحت أداة هامة ومؤثرة في دفع عملية التنمية الاقتصادية للدول.

(ج) الوظيفة القانونية:

تمثل الوظيفة القانونية للحدود الدولية الإطار العام لكافة وظائف الحدود في كل النواحي والمجالات، بل هي العلة الحقيقية لتعيين الحدود وتخطيطها لذلك فهي أكثر وظائف الحدود ثباتا واستقرارا، فقد كانت تلك الوظيفة تضفي علي الحدود نوعا من القداسة والاحترام فكانت حواجز وفواصل بين الجماعات المختلفة وسدا لصد العدوان من الخارج[٢].

---

(١) الدكتور/عز الدين فودة، المرجع السابق، ص:١٩٨.

(٢) الدكتور/جابر الراوي، المرجع السابق، ص:٦٢/٦٣.

ولكـن ظهـور الدولـة القوميـة الحديثـة والتطـور الـتقني الهائـل في علم الجغرافيـا والمسـاحة وأعـداد الخـرائط أحـدثا نوعـا مـن التطـور في الوظيفـة القانونية للحدود تمثل في ظهور الخطوط السياسية الدولية الواضحة والدقيقة بـدلا مـن الاعتمـاد علـي الظـاهرات الطبيعيـة لتحديـد وتعـيين الحـدود الدوليـة وزادت الحـدود الدوليـة ثباتـا واسـتقرارا عمـن ذي قبـل، ممـا أدي إلـي تعـيين وتحديد نطاق السيادة الإقليمية للدول أكثر دقة وحصرا[١].

إن مراحل تعيين الحدود وإدارتها هي من أعمال السيادة لأنها تضع قيودا علي نطـاق سيادة الدولـة وحدود اختصاصها وتلزمهـا باحترامهـا وعـدم المسـاس بالتعدي علي الحدود الدولية مما يحد من حركة الدول علـي الصـعيد الـدولي، فإذا كان تعيين حدود الدولة المفترض الأساسي أو الشرط اللازم لتحديد نطاق سيادتها الإقليميـة إلا أن مباشـرة مظـاهر السـيادة الفعلية علـي إقليم مـا بصـورة هادئة ومستمرة مدة طويلة يعتبر سندا لملكية هـذا الإقليم واكتسـاب السـيادة عليـه، وقـد أكـد ذلـك حكـم تحكـيم قضـية جزيـرة (بالمـاس) فـأورد (إن التصـرف الخـاص بمباشـرة السـيادة بطريقـة سـلمية مسـتمرة لا يـزال يشـكل واحدا من أهم الاعتبارات الهامة في صدد تعيين الحدود بين الـدول، وخاصـة إذا لم يكن ثمة خط حدود متفق عليه أصلا أو إذا كانت الحـدود القائمـة تنطـوي علي بعض جوانب القصور أو يحيط بها كثير من جوانب اللبس أو الغموض)[٢].

الوظيفة القانونية للحدود وإن كانت تتمتع بشـيء من الاسـتقرار والثبـات إلا أنها لم تسلم مـن التغيير والتطوير شـأنها في ذلك شـأن بقيـة الوظـائف، آيـة ذلك أن واقع الحياة الدولية المعاصرة تشهد تنامي الاعتمـاد المتبـادل بـين الـدول خاصة تلك التي ترتبط بروابط ومصالح مشتركة، فلم تعد السـيادة جامـدة بـل أصبحت مرونـة، فلـم تعـد الحـدود الدوليـة حـواجز أو فواصـل مانعـة بـين الـدول

(١) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن، المرجع السابق، ص:٢٦/٢٧.

(2) Jennings, the Acquisition of Territory in International Law, Oxford, Manchester University Press. H963, pp: 41/93.

ولكنها أضحت نقاط تلاقي ومراكز اتصالات بين الدول، ومن أهم مظاهر ذلك إنشاء وقيام الكثير من التجمعات والتكتلات الاقتصادية منها الكوميكون والنافتا والاتحاد الأوربي.

وإذا كان الواقع الدولي فيه بعض المناطق الحدودية التي تفصل بين بعض الدول طبقا للمفهوم الجامد للحدود أي أنها خطوط فاصلة وحاجزة بين سيادات متجاورة، أنما يرجع ذلك إلي صعوبة الاتفاق بين الدول المتجاورة أو الأطراف المعنية علي تحديد حقوق الملكية والسيادة علي تلك المناطق خاصة حال وجود ثروات طبيعية وفيرة بها، كما هو الحال في المناطق المحايدة التي تفصل بين السعودية وكل من الكويت والأردن والعراق، وإلي أن الاتفاق علي نزع سلاح مثل هذه المناطق أو جعلها محايدة لتدعيم الأمن والسلم بين دول المنطقة، ويحدث ذلك عقب عقد معاهدة صلح تنص عي حياد منطقة معينة [١].

ومن مظاهر تطور الوظيفة القانونية للحدود الدولية، حقيقة العلاقة بين الدول التي تجمعها عقيدة دينية أو إيديولوجية سياسية ذات طبيعة عامة شاملة تخاطب كافة البشر في كل رجا من أرجاء، كما كان الحال في العصور الإسلامية الأولي وحتى الخلافة العثمانية فجميع الولايات والأمصار الإسلامية رغم أنها غير متصلة وغير متجاورة، إلا أنها كانت تشكل وتكون وحدة واحدة وما بينهما من فواصل لا تعدوا أن تكون تقسيمات إدارية داخل الدولة الواحدة التي لا تمنع دون انتقال الأشخاص والأموال من ألف الدولة إلي يائها، وكذلك الحال في النظام الشيوعي السابق، كما حدث بين الاتحاد السوفيتي السابق وشرق أوربا عملا بمبدأ الرئيس السوفيتي الأسبق السيادة المحدودة والمقيدة للدول التي كانت تنتمي للمعسكر الشيوعي السابق [٢].

---

(1) Peter Lyon. Neutralism. Great Britain. Leicester University Press.1963. PP93/98.

(٢) الدكتور/ إبراهيم أحمد شلبي، مبادئ القانون الدولي العام، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٩٨٨م، ص: ٢٩٦.

ترتيبا علي ما سلف يتبين لنا أن وظائف الحدود الدولية تتميز بالحركة والتطور والتبديل ويرجع ذلك إلي العديد من العوامل والمتغيرات المرتبطة بالتقدم في الوسائل التي تدافع بها الدول عن نفسها وتأمين حاجات شعوبها وطبيعة العلاقات القائمة بين الدول المتجاورة ونظرتها للوظائف والأغراض التي تهدف لتحقيقها من وراء تعيين وتحديد الحدود بينها وبين جيرانها من الدول، فبعد أن كانت الحدود الدولية حواجز وفواصل بين الدول والشعوب والثقافات تعتمد علي الظاهرات الطبيعية أصبحت نقاط ومراكز اتصال بينهم يتم عن طريقها تبادل الأفكار والمنافع وانتقال الأموال واعتماد الجماعات علي خطوط سياسية وعلامات بارزات يقيمها الإنسان علي الأرض.

وقد أدي التطور الهائل في فنون القتال وصناعة الأسلحة إلي التقليل من الوظيفة الدفاعية والاستراتيجية للحدود الدولية، فبعد أن كانت نظرية (القوة هي التي تخلق الحق وتحميه) هي السائدة والمعتمدة في تحديد وتعيين الحدود، تبدل الحال وأصبح القانون الدولي يفرض التزامات علي الدول جميعا باحترام السلامة الإقليمية لبعض البعض وعدم المساس بالحدود التي تم تعيينها تعيينا صحيحا من الناحية القانونية وغدا ذلك الضمانة الحقيقية أمام أي محاولة للنيل من حدود الدول أو انتهاك حرمة أقاليمها، فأصبحت الضمانات قانونية بدلا من جغرافية[1].

هناك عوامل كثيرة آثرت تأثيرا كبيرا علي الحدود الدولية وقللت من أهميتها يمكننا ان نوجزها في الآتي:

١- التقدم الهائل في وسائل المواصلات الذي نتج عنه سرعة الحركة في الحرب والسلم، فضلا عن اختصار المسافات بدرجة كبيرة جدا، حتي أصبح العالم قرية واحدة رغم اتساعه الواسع الممتد.

(١) الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص:١٥٩/١٦١.

٢- زيادة واتساع حجم الاتصالات والعلاقات بين الناس، خاصة التبادل التجاري، مما ترتب عليه احتكاك مباشر وغير مباشر بين البشر.

٣- الزيادة المضطرة لسكان العالم وفي كل دولة مما قرب الكثافات السكانية فزادت الاتصالات والعلاقات بينهم وتشابكت المصالح وارتبطت ببعضها البعض.

٤- نمو الروح القومية وتجمع القوميات مما أفقد الحدود قدرتها علي أداء وظائفها السابق بيانها.

ما هي أفضل أنواع الحدود الدولية:

أن معظم أنواع الحدود إلا لم يكن كلها ليست مثالية، فكل نوع من الحدود له مميزات ومثالب، وقد حدد الكثير من الفقهاء صفات أفضل أنواع الحدود وحصروها في أن الحد المثالي هو (الذي لا يشجع علي هجوم الجيران وفي الوقت نفسه يسهل الهجوم بالنسبة للدولة) وهذا كان السائد في القرن التاسع عشر، ومن الأمثلة علي ذلك الادعاءات الروسية فيما يختص بضم جزء من كاريليا عام ١٩٣٩م وذلك لوقوع لينينجراد علي بعد ١٧ ميلا من مدي ضرب المدفعية الفنلندية، وعندما رفضت فنلندا هذا الطلب قامت حرب الشتاء، وفي معاهدة موسكو عام ١٩٤٠م تقدم الاتحاد السوفيتي السابق بنحو (٩٠) ميلا بعيدا عن لينينجراد[١].

وكذلك الحال في مدينة بلفور الفرنسية، حيث احتج الألمان عام ١٨٧١م بأن حدودهم تقع علي مدي ضرب مدفعية هذه المدينة، وأيضا في الحدود بين الهند والتبت بحيث يسير مع قمم الهيالايا، وفي الحدود بين الهند الصينية وبين تايلاند حيث تم ترك مسافة علي جانبي نهرميكونج، ذلك كان مناسبا للقرن

(1) Boggs. S.W., International Boundaries; A study of Boundary Functions and Problems, New York, 1940, PP: 78.
- Eric Fischer (On Boundaries) World Politics Vol. 1. (1948- 1949) P: 169.

التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، وكان هذا المعيار المتمثل في قدرة ومسافة الأسلحة في تحديد البحر الإقليمي حيث كانت في البداية ثلاثة أميال وهذا أخر ما يمكن أن يصل إليه المدفع، ثم زادت المسافة حتي بلغت (١٢) ميلا بحريا.

في النهاية نستطيع القول أن (الحدود المثالية هي التي تفصل الدول والشعوب أو الأمم بعضها عن البعض الآخر فصلا تاما بحيث لا تترك ثغرة تهاجم منها الدولة وفي نفس الوقت تساعد الدولة علي حماية نفسها)[١].

ونحن نري أن الحدود الدولية المثالية هي التي تحمي الدول من عدوان بعضها علي بعض اي توفي الامن والأمان لكل دولة علي طرفي الحدود، ولكنها لا تمنع التواصل والتنقل بينهما لشعبي الدولتين، اي الحدود التي تحقق الامن والامان، ولا تأثر علي الاقتصاد والثقافة والفكر والأفكار ومع ذلك تحافظ علي الهوية والذات.

(١) الأستاذ/ عبد المعطي أحمد عمران، المرجع السابق، ص: ١٣٧/١٣٨.

المبحث الثاني

تعيين الحدود الدولية وتخطيطها

ذكرنا أن الإقليم هو النطاق المكاني الذي يقيم عليه شعب الدولة علي سبيل الدوام والاستقرار وتباشر عليه الدولة اختصاصاتها وسلطاتها علي كل ما هو موجود من أشخاص طبيعية واعتبارية، فهو أساسيا ولازما لقيام الدول وتمتعها بالشخصية القانونية الدولية، وأكدت ذلك المادة الأولي من اتفاقية مونتفيديو بين الدول الأمريكية لعام ١٩٣٣م فقالت (لكي تصبح الدولة من أشخاص القانون الدولي يجب أن يتوافر لها شعب دائم وإقليم محدد وحكومة فضلا عن أهلية الدخول في علاقات مع الدول الأخرى)[١].

وبناء علي هذه الأهمية القصوي للإقليم يتعين تحديده وتعيينه بطريقة لا لبث فيها وعلي درجة عالية من الدقة والوضوح لا يشوبها شائبة من غموض أو لبس، وكلما كان الإقليم معينا تعيينا دقيقا توفر الأمن والطمأنينة لشعب الدولة واستقرت علاقاتها بالدول المجاورة وساد الأمن والسلام العلاقات الدولية والمجتمع الدولي، وقد أقرت الأمم المتحدة اتفاقيات جنيف بشأن قواعد ترسيم الحدود الدولية بين كافة الدول برا وبحرا وجوا في أبريل عام ١٩٥٨م.

ومع ظهور نموذج الدولة القومية الحديثة زادت أهمية الحدود وضرورة تحديدها وتعيينها وساعد علي ذلك التطور الهائل في علوم الجغرافيا وإعداد الخرائط ، وأكدها اكتشاف الثروات الطبيعية في باطن الأرض وقاع البحار والمحيطات، مما استلزم إقامة حدود سواء بالظاهرات الطبيعية أو بالخطوط الواضحة التي تفصل بين الدول بعضها البعض لتحديد نطاق اختصاص الدول الإقليمي ونهايته، فأن جوهر مفهوم الحدود من حيث الدلالة (التميز) و(الاستقلال) و (الفصل) أي تعيين (ما هو مباح) و (ما هو ممنوع).

---

(١) الدكتور/ عبد العزيز سرحان، مبادئ القانون الدولي العام، القاهرة دار النهضة العربية، عام ١٩٨٠م، ص: ١٧٨/١٩٠.

أن تحديد الحدود الدولية بطريقة دقيقة ومفصلة يمر بمراحل عديدة يتطور خلالها شكل الحدود من ظاهرات طبيعية ومناطق تخوم إلي الحدود الخطية فاقدة الثبات والاستقرار، حتى وصلت حاليا إلي الحدود الخطية الثابتة والمستقرة بدرجة كبيرة تمنع إلغائها أو تعديلها بدون اتفاق الأطراف المعنية، علما بأن عملية تحديد وتعيين الحدود لا تقتصر علي العملية المادية المتمثلة في وضع خطوط علي الأرض أنما تشمل عدة مراحل تختلف من حيث الطبيعة ومن حيث الآليات ووسائل التطبيق، ويمكن حصر هذه المراحل في أربعة مراحل أساسية وواحدة مختلف حولها هي:

المرحلة الأولي: بيان حدود إقليم الدولة بطريقة عامة غير مفصلة.

المرحلة الثانية: تحديد الحدود أو تعيينها.

المرحلة الثالثة: وضع الحدود علي الطبيعة تخطيط الحدود.

المرحلة الرابعة: إدارة والأشراف علي الحدود.

قبل بيان مراحل تعيين وتحديد الحدود يجب التنويه إلي عدم تلازم المراحل السابقة بترتيبها السالف، فقد تأتي بالترتيب السابق في مدة زمنية قصيرة وقد تفصل بينها فترات زمنية متباعدة أو متقاربة، ومن الممكن عمل كافة المراحل السابقة دفعة واحدة، فلا تثريب علي الدول إن هي فعلت ذلك فالأمر متروك لإرادة الدول والظروف والملابسات التي تصاحب عملية التعيين والتحديد.

ورغم ذلك يوجد قدر من الارتباط والتداخل بين المراحل السابقة فالقرار السياسي المتعلق بتعيين حدود الإقليم غالبا ما يأخذ في الاعتبار الموضع أو المكان الذي يراد لخط الحدود أن يسير فيه، وعادة ما يتطرق الاتفاق غالبا لمسائل تتعلق بتعليم الخط علي الطبيعة وبيان أنسب الطرق لصيانة العلامات علي خد الحدود، وتخطيط الحدود الدولية، غالبا يتم بطريقة تسهل علي الأطراف القيام بإدارتها والحفاظ عليها بعد الانتهاء من وضع علامات الحدود علي الأرض من خلال لجان تخطيط الحدود بوضع معالم أثرية أو شق طرق داخل الغابات الكثيفة.

المرحلة الأولى: بيان حدود إقليم الدولة بطريقة عامة غير مفصلة:

ومفادها بيان حدود الدولة بصورة عامة دون تحديد دقيق أو تفصيل شامل لمسار خط الحدود، وعادة ما يتم ذلك بطريقة تحكمية تعكس صراعات المصالح وتناقض الأهداف بين الدول، وغالبا ما يكون ذلك في مؤتمرات سياسية لذلك يغلب علي هذه المرحلة الطابع السياسي، ومعظم الحدود الدولية رسمتها القوي الكبرى خلال فترة التنافس الاستعماري فهي تعكس تناقضا صارخا بين ما تم الاتفاق علي تعيينه وبين أمكانية وضع هذا التحديد علي الأرض، لغياب المعرفة الدقيقة بالخصائص الجغرافية والبشرية للمناطق التي تقسم[1].

المرحلة الثانية: تحديد الحدود أو تعيينها:

يقصد بهذه المرحلة تعريف خط الحدود كتابة ووصف مساره في كافة الأجزاء والمناطق التي يمر بها وصفا دقيقا وشاملا طبقا للمعلومات الموجودة في الخرائط والمعلومات الجغرافية وحقائق بشرية للمناطق التي تقام عليها الحدود[2] ويكون السند القانوني للحدود في صور متعددة مثل معاهدات الحدود أو قرارات تحكيم أو أحكام المحاكم الدولية أو قرارات المنظمات الدولية أو في صورة قرار إداري مثل الأمر المجلسي الذي أصدره وزير المستعمرات البريطانية في ١٩٦٤/٤/٢١م بشأن تحديد الحدود بين السودان وكل من أوغندا وكينيا، أو في صورة قرار دولي مثل القرار الصادر عن مؤتمر سفراء الدول المتحالفة في

---

(١) الأستاذ/عطية حسين أفندي، حدود مصر الشرقية في معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية وموقع مشكلة طابا فيها بحث في محرر الإدارة المصرية لأزمة طابا، الدكتور/أحمد الرشيدي، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، علم ١٩٩٠م، ص:٣٢/٣٣.

(٢) الدكتور/إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، المطبعة التجارية، القاهرة، ١٩٩٠م، ص:٢١٧.

الحرب العالمية الأولي في ١٩٢٣/٣/١٥م بتحديد حدود بولينا التي لم تحدد في معاهدة فرساي[1].

وهذه المرحلة يغلب عليها الاعتبارات السياسية علي الاعتبارات القانونية، لذلك فهي من اختصاص أجهزة الدولة الداخلية ذات الصلة بتعيين حدود الإقليم الوطني، أما في حالة ما إذا كان السند القانوني المنشئ للحدود معاهدة دولية، يكون تحديد الحدود بواسطة كبار الدبلوماسيين، ولهذه المعاهدات قواعد عامة حيث تتضمن الوصف التفصيلي لمسار خط حدود وبيان كيفية تنظيم وإدارة واستغلال المناطق الواقعة علي جانبي خط الحدود أو الثروات الطبيعية التي قد تمتد عبر خط الحدود الدولية.

كما أن أطراف المعاهدة تحرص علي تضمينها وصفا مفصلا شاملا ودقيقا لمسار خط الحدود علي طول امتداده ومن ذلك ما نصت عليه المادة الأولي من اتفاق ١٩٠٦م بين كل من تركيا ومصر من أن (يبدأ الخط الإداري بين مصر وولاية فلسطين التابعة للدولة العلية من نقطة رأس طابا الكائنة علي الساحل الغربي لخليج العقبة ويمتد إلي قمة جبل فورت مارا علي رؤوس جبال طابا الشرقية المطلة علي وادي طابا ثم من قمة جبل فورت يتجه الخط الفاصل بالاستقامات التالية......).

وقد تقتصر مواد المعاهدة علي وصف عام مختصر لمسار الحدود مكتفيا بالتفاصيل الواردة في الخريطة المبين عليها خط الحدود الذي تم الاتفاق علي تحديده، كما ورد في معاهدة (١٩٢٠/٥/١٥م) بشأن تحديد الحدود بين السودان وإثيوبيا من أن (الحدود المتفق عليها هي عبارة عن الخط الموضح باللون الأحمر في الخريطة المرفقة) وكذلك الشأن في معاهدات الحدود التي لها ملاحق خرائط تبين خط الحدود، ورغم التقدم في علم الخرائط ومن ثم الاعتماد عليها كمصدر من مصادر تحديد الحدود ووسيلة

(١) الدكتور/فيصل عبد الرحمن، المرجع السابق، ص:٤٣.

إيضاح لتفصيل مسار خط الحدود المتفق عليه، لا يوجد صورة واحدة للعلاقة بين الخريطة والسند القانوني المنشئ للحدود فأحيانا تكون الخريطة إطار مرجعي لأية مفاوضات تتناول وضع الحدود دون أي ارتباط بين المعاهدة والخريطة، كما هو الحال بشأن تحديد موقع نهرSt.Croix من الاعتماد بصفة رئيسية علي المعلومات والحقائق المبينة علي خريطة Mitchell لعام ١٨٧٥م علي الرغم من عدم الإشارة إليها في معاهدة الصلح الموقعة بين بريطانيا والولايات المتحدة عام١٧٨٣م[١].

وقد يوجد ارتباط عضوي بين السند المنشئ للحدود والخريطة المبين عليها خط الحدود بحيث تأخذ الخريطة ذات القيمة القانونية التي يتمتع بها سند الحدود سواء تحقق هذا كان هذا الارتباط صريحا كما نصت عليه معاهدة تعيين الحدود بين كينيا وإثيوبيا لعام ١٩٧٠م من أن (خط الحدود المشار إليه في المادة الأولي من المعاهدة قد رسم علي سلسلة مكونة من ثلاثين خريطة وأن هذه الخرائط تشكل جزءا لا يتجزأ من المعاهدة)[٢].

وقد يكون الارتباط ضمنيا بين السند المنشئ للحدود وبين الخرائط علي نحو ما جاء بالفرمان التركي الصادر في ١٨٤١/٢/١٣م بشأن ولاية مصر العثمانية من أن (الباب العالي يهب لمحمد علي حكومة مصر في إطار حدودها القديمة ووفقا لما هو موضح في الخريطة المرسلة من قبل الصدر الأعظم)[٣] عموما أصبحت الخرائط نتيجة التطور التكنولوجي الهائل في علم الجغرافيا والمساحة وإعداد الخرائط من أهم المصادر التي تعتمد عليها الدول في تعيين الحدود وفي أثبات حقوقها الإقليمية بصرف النظر عن العلاقة بين السند المنشئ للحدود والخرائط، وتتوقف القيمة الاثباتية للخريطة في هذا الخصوص

(1) B. Moore (ed.).International Adjudications. Modern S Erie. Vol. II. Lon-don. Oxford University press. 1930. P.27.

(٢) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن، مرجع سابق، ص:١٣٦.

(٣) الوقائع المصرية الصادرة في ١٩٣٢/٦/١٣م.

علي الدقة الفنية للخريطة ومدي تحقق الصفة الرسمية فيها وموقف الأطراف المعنية من المعلومات والحقائق الواردة فيها وموقفهم من حقيقة العلاقة بين الخريطة والسند المنشئ لخط الحدود [1].

كما تتضمن معاهدة الحدود تنظيم وإدارة واستغلال الأراضي الواقعة علي جانبي الحدود والموضوعات ذات الصلة بهوية سكان هذه المناطق وتحديد جنسيتهم وولاءاتهم السياسية وتنظيم استغلالهم للمرافق الموجودة علي الجانبين، كما ورد في الاتفاق المصري الإيطالي عام ١٩٢٥م بشأن تحديد الحدود الغربية في المواد من (٤ – ٨) الخاصة بالمسائل المتعلقة بمرور القوافل الإيطالية المصرية وتوفير مياه الشرب لسكان السلوم من بئر الرملة ومنع غارات العربان علي جانبي خط الحدود وتحديد رسوم المراعي والنظام الجمركي في منطقة الحدود وتحديد جنسية سكان هذه المناطق ومحاكمة الأشخاص من المراحل وعابري الحدود المتمتعين بالجنسية المصرية أو الإيطالية[2].

وفي معاهدات الحدود يتم الاتفاق بين الأطراف المعنية علي تنظيم استغلال واستخدام الثروات الطبيعية المعدنية أو الغازية التي تمتد عبر خط الحدود الدولية في باطن أقاليم الدولتين أو المتجاورة، كما ورد في اتفاقية ١٩٧٤م الخاصة برسم الحدود بين اليابان وكوريا في الجزء الشمالي من منطقة الجرف القاري بين الدولتين من حق كل منهما في البحث والتنقيب عما يوجد بالمنطقة من ثروات طبيعية واستغلالها في حدود القانون الدولي.

ويظهر ذلك أيضا في قرار الاتفاقية المبرمة بين الدولتين في نفس التاريخ بخصوص الجزء الجنوبي من الجرف القاري بينهما من الملكية علي المشاع في

---

(١) الدكتور/أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص:١٣٨.

(٢) راجع نصوص هذه المواد في وثائق خاصة، وزارة الخارجية المصرية رقم ١/ ١٩٢٦م، القاهرة، المطبعة الأميرية، ١٩٢٦م، الحدود الغربية لمصر الاتفاق المصري الإيطالي المؤرخ في ١٩٢٥/١٢/٢٦م، ص:٤/٦.

حدود النصف لكل من الدولتين فيما يكتشف ويستخرج من ثروات معدنية أو نفطية، إضافة للاتفاقيات الثنائية العديدة التي أبرمت بين دول منطقة الخليج لتعيين الحدود الفاصلة بينها في الجرف القاري وتنظيم حقول النفط أو الغاز الممتدة عبر الحدود المشتركة كما هو بالنسبة لاتفاقية ١٩٥٨م بين السعودية والبحرين واتفاقية ١٩٦٨م بين إيران والسعودية واتفاقية ١٩٦٩م بين أبو ظبي وقطر[1].

طرق تعيين الحدود:

توجد عدة وسائل وطرق تستخدمها الدول في تحديد الحدود من خلال السند المنشئ لها أولها وسيلة تحديد الحدود من خلال الوصف التفصيلي الدقيق والشامل لخط الحدود بتتبع مسار الخط من بدايته حتى أخر نقطة عليه مع وصف كافة المناطق التي يمر بها وصفا شاملا ودقيقا بشكل يجعل مرحلة تخطيط الحدود سهلة مجرد عملية مسح بسيطة أو شكلية[2] ومع سهولة هذه الطريقة إلا أنها تتطلب توافر معلومات جغرافية وتاريخية دقيقة بشأن مسار خط الحدود والمنطقة التي يمر بها، وقد لا يحقق مصالح الأطراف المعنية.

وثمة طريقة ثانية مفادها أن يتم تحديد الحدود بالنظر إلي بعض النقاط أو العلامات الموجودة في المناطق أو الأراضي التي سوف يسير خط الحدود بحيث تكون هذه النقاط وتلك العلامات معلومة ومحددة تحديدا دقيقا لا لبس فيه ولا غموض، وقد يستلزم هذا الوضع توصيف هذه النقاط بواسطة خطوط الطول أو خطوط العرض أو الاستعانة بعلامات بارزة بازغة علي الطبيعة، علي أن يترك تحديد مسار خط الحدود فيما بين هذه العلامات وتلك النقاط الظاهرة والمحددة للجنة المعنية بتخطيط الحدود.

---

(١) الدكتور/ عمر حسن عدس، المرجع السابق، ص:١٠٤/١٣٥.

(2) Jones, The Description of International boundaries. Annals Of the Association of American Geographers. Vol33, 1934.pp:62.

وهناك **طريقة ثالثة** تعرف بطريقة (المناطق العامة المحددة) Zones حيث يتم وضع مسار خط الحدود وتعيينه في نطاقها عندما ينص سند الحدود علي ضرورة أن يمر خط الحدود بنهر معين أو بخط معين رسم بطريقة تعسفية، فقد يتم تعيين الحدود بالاستعانة بالظاهرات الطبيعية كأن يحدد مسار خط الحدود وفقا لمجري مائي معين أو ما يسير بامتداد قمة جبل، كما ورد في المادة السابعة والعشرين من معاهدة فرساي لعام ١٩١٩م بشأن تحديد بعض قطاعات خط الحدود بين ألمانيا وبولندا.

تعيين الحدود البحرية(١): القاعدة القديمة المتبعة في ذلك أسسها كل من جرونيوس وفاتل مفادها تقسيم الحد النهري بمنتصف النهر، وقد عدلت في أوائل القرن التاسع عشر بجعل الحد في الأنهار الصالحة للملاحة منتصف المجري المائي للنهر وهذا هو المبدأ الذي يطلق عليه اصطلاحا (مبدأ منتصف المجري الرئيسي) وتم التعديل لسببن هما:

الأول: أن التحديد بمنتصف المجري المائي الرئيسي يكفل العجالة للدولتين بجعل الجزء الصالح للملاحة مقسما بين الدولتين إذ لو جعل الحد هو المنتصف الحقيقي فربما أدي هذا إلي انحياز المجري الرئيسي الذي تقوم به الملاحة أو بعضه إلي دولة مطلة دون أخري.

الثاني: أن منتصف المجري الرئيسي خط ثابت نسبيا أكثر من المنتصف الحقيقي للنهر، فإذا غير النهر مساره ببطء فإن الحدود تتغير معه متتبعة نفس المبدأ القديم أي منتصف المجري الرئيسي، أما إذا حدث مفاجأ فإن الحدود القديمة لا تتغير حتى ولو قفز النهر كله أو بعضه داخل إقليم دولة دون أخري، وتسمي الأنهار التي تقع بين حدود دولتين تسمي (الأنهار الحدية) وتملك كل دولة من الدولتين على النهر السيادة علي الجزء من النهر الذي يبدأ من الشاطئ إلي الخط الذي يتعرج متتبعا منتصف المجري الرئيسي للنهر.

---

(١) الدكتور/ حسني محمد جابر، القانون الدولي، دار النهضة العربية، الطبعة الأولي، ص: ٩٧/١٠٠.

أما الجسور التي تقع بين دولتين يفصل بينهما نهر القاعدة الغالبة في التطبيق، هي جعل الحد علي منتصف الجسر تماما، وفي بعض الحالات لا ينظر ألي التتصيف الدقيق للجسر حيث يكون خط الحدود مقاما علي خط منتصف المجري الرئيسي كما جاء في اتفاقية الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك، ولا تتأثر هذه القاعدة بالتغييرات التي تم الاتفاق عليها في تعيين الحدود علي الجسور.

وفي البحيرات التي تقع علي الحدود بين دولتين أو أكثر مثل البحيرات الكبيرة التي تقع بين الولايات المتحدة وكندا وبحيرة كونستانز التي تقع علي الحدود بين سويسرا والنمسا وألمانيا القاعدة السائدة في تلك الحالات أن يكون منتصف الجسم المائي للبحيرة هو خط الحدود بين الدول المطلة علي البحيرة وقد ورد هذا المبدأ في العديد من الاتفاقيات ويمكن الاتفاق علي ما يخالف هذه القاعدة، والخلجان يطبق عليها قاعدة منتصف المجري المائي الرئيسي.

وفي حالة المضايق اتفق فقهاء القانون الدولي علي تبدل القاعدة طبقا لحالة لمضيق، فإذا كان المضيق واقعا بين دولتين ومؤديا إلي خليج مقفل فإن الحد بينهما يقسم طبقا لمبدأ منتصف المجري الرئيسي، وإذا كان المضيق يربط بين بحرين عامين فالقاعدة المتبعة فيه نصت عليها اتفاقية جنيف للبحر الإقليمي والمنطقة المتلاصقة لعام (١٩٥٨م) فقالت في المادة (١٢) (في حالة ما إذا كانت شواطئ دولتين متقابلة أو متجاورة فإنه لا يحق لأي منهما – إلا إذا أتفقتا علي غير ذلك – أن تمد بحرها الإقليمي وراء خط الوسط الذي تكون كل نقطة منه علي مسافة متساوية من خطوط القاعدة التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي لكل من الدولتين، ولا ينطبق ذلك عندما تدعو الضرورة المادية أو الاعتبارات التاريخية أو أية اعتبارات أخري إلي تحديد المياه الإقليمية بطريقة مخالفة لهذا النص، ويجب أن يعين خط التحديد بين المياه الإقليمية علي خريطة تفصيلية ترتضيها الدولتان).

إذا كان المضيق الموصل بين بحرين عامين صالحا كله، فإن كل من الدولتين المطلتين عليه تطبق القاعدة الواردة في المادة السابقة، وإذا كان اعتبار خط الوسط يعوق ملاحة واحدة أو أخري من الدولتين علي طول المضيق أو بعضه، يجب الأخذ بمبدأ منتصف المجري الرئيسي، ولا تنطبق هذه القاعدة العامة عند وجود اتفاقية بين الدولتين تقضي بخلاف ذلك أو بسبب وجود اعتبارات تاريخية.

وبالنسبة للقاع الساحلي إذا كان ممتد خارج البحر الإقليمي بين دولتين متقابلتين فإن حدود هذا القاع تقسم بالاتفاق بين الدول المعنية وفي حالة عدم وجود اتفاق تكون القاعدة تقسيمه بخط متساوي البعد من كل دولة، وفي حالة ما إذا كانت الدولتان متجاورتان فإن الحد يكون علي امتداد البحر الإقليمي لكل منهما طبقا للمادة السادسة من اتفاقية جنيف لقاع الساحل لعام ١٩٥٨م.

المرحلة الثالثة: تخطيط الحدود أو وضع الحدود علي الطبيعة

تتميز هذه المرحلة بأنها ذات طبيعة فنية خالصة لذلك تقوم بتنفيذها لجان مختلطة من الخبراء والفنيين في مجال الجغرافيا والمساحة وإعداد الخرائط ، ويقصد بتخطيط الحدود وضع خط الحدود الذي الاتفاق عليه علي الطبيعة وترسيمه بعلامات ظاهرة واضحة يطلق عليها (علامات الحدود) ويتطلب تخطيط الحدود معاينة الأراضي أو المناطق التي يمر بها خط الحدود أو الصور الفوتوغرافية الملتقطة لخط الحدود من الجو، للتأكد من المطابقة وضمان وضع علامات الحدود علي طول الخط بطريقة صحيحة ودقيقة[1].

ولكن الأمر يختلف هنا إذا كانت الحدود عينت بالاستناد إلي ظاهرات طبيعية أو علي أساس الخطوط الفلكية أو الخطوط الهندسية، ففي الحالة الأولي فأن تخطيط الحدود في منطقة جبلية قديمة علي أساس الخط

(١) شارل روسو، المرجع السابق، ص: ١٦٥.

الذي يصل بين أعلي القمم Crest Line أو علي أساس خط تقسيم المياه Water shede أو الخط الذي يمر بسفح الجبل، وفي حالة تخطيط الحدود باستخدام الأنهار يختلف الأمر باختلاف صلاحية النهر للملاحة، فإن كان صالحا للملاحة يتم تعيين مسار خط الحدود بخط المجري الرئيسي للملاحة، وفي حالة عدم صلاحية النهر للملاحة يتم تعيين خط الحدود علي أساس خط الوسط أو أحدي ضفتي النهر أو بكامل النهر، وفي الحالة الثانية التي يتم فيها تخطيط الحدود علي أساس الخطوط الفلكية (خطوط الطول وخطوط العرض) أو الخطوط الهندسية (الخطوط المستقيمة أو الخطوط التي تصل بين أقواس دوائر) يتم تخطيط الحدود بوسائل شتي كإقامة الأعمدة الخرسانية أو بناء سور خرساني أو بناء الكتل الأسمنتية أو وضع أسلاك شائكة أو بأكوام الحجارة[1].

تتكون لجان تخطيط الحدود من ممثلين عن الأطراف المعنية وقد يوجد طرف محايد سواء دولة أو منظمة دولية، للقضاء علي إثارة أي منازعة أو اعتراض لتخلف الصفة المشتركة في تكوين لجان تخطيط الحدود، كما حدث فيما ادعته إثيوبيا في نزاعها مع السودان بشأن الحدود عام١٩٧٢م من أن تخطيط الحدوذ المشتركة بين الدولتين تم علي يد الرائد جوين منفردا كممثل لحكومة السودان وفي غيبة ممثلين عن إثيوبيا[2].

وتقوم اللجان المعنية بتخطيط الحدود برفع تقارير عن سير أعمالها سواء في شكل محاضر أو بروتوكولات يوقع عليها ممثلي الدول المعنية أعضاء اللجنة وتقدم للتصديق عليها من قبل هذه الدول، وقد تكون هذه التقارير مفصلة تتناول كافة الأمور والتفصيلات التي قابلت اللجنة أثناء عملها وقد تكون مختصرة تقتصر علي تسجيل أهم النتائج التي انتهيت إليها اللجان، ويمكن حضور السلطات الإدارية المحلية أو من يمثلها للدول الأطراف ويوقعون

---

(١) الدكتور/ جابر الراوي، المرجع السابق، ص: ١٠٢ وما بعدها.

(٢) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن، المرجع السابق، ص:٤٧/٦٤.

علي محاضر اللجان، وتكتب المحاضر أما باللغات الرسمية للدول الأطراف أو بلغة مشتركة بينهم أو تختار الدول الأطراف لغة معينة وقد تكتب المحاضر بلغتين أو أكثر مع ترجيح لغة عند الاختلاف حول تفسير النصوص الواردة في المحاضر[1].

تداخل مرحلتي تعيين الحدود وتخطيطها:

رغم الاختلاف البين في الطبيعة بين مرحلة تعيين الحدود ذات الطبيعة السياسية الخالصة ومرحلة تخطيط الحدود ذات الطبيعة العملية الفنية المحضة، إلا انه يوجد قدر من الارتباط والتداخل بين المرحلتين حتى ثار خلط بين مصطلحي تعيين الحدود وتخطيط الحدود ووصل الأمر إلي حد استخدام أحدهما مكان الأخر، ويرجع ذلك لاعتبارات فنية وعملية تتعلق بتحديد المصطلحات وآليات تطبيقها علي الطبيعة[2].

حيث توجد ثلاثة معان لتحديد المقصود بمصطلح (تحديد الحدود) في الفقه والعمل الدوليين، فأولي هذه المعان المعني الضيق يقصد به تعيين مسار خط الحدود وتوضيحه علي الخريطة، والمعني الواسع يقصد به الوصف الشامل والدقيق لمسار خط الحدود وتوضيحه علي الخريطة وترسيمه علي الطبيعة في شكل علامات واضحات، أما المعني الأخير وهو الواسع يتضمن إضافة لتعيين خط الحدود ووصف مساره وصفا دقيقا وشاملا مع توضيحه علي الخريطة تعيين لجان مشتركة من الأطراف المعنية لتولي مهمة وضع خط الحدود المتفق عليه علي الطبيعة في شكل علامات ظاهرات واضحات[3].

ومن أمثال الخلط بين المصطلحين المادة الثالثة من معاهدة ١٩٠٤م الخاصة بتعيين الحدود بين تايلاند وكمبوديا من قيام لجنة مشتركة بين البلدين بتخطيط الحدود التي تم تحديدها بمقتضي المادتين الأولي والثانية من

(١) الدكتور/ جابر الراوي، المرجع السابق، ص: ١٩٢/١٨٧.
(٢) الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص: ١٣٢.

(3) Sharma, op, pp: 24/29.

المعاهدة، وحكم محكمة العدل الدولية بشأن قضية معبد برياه فيهار بين كمبوديا وتايلاند في ١٩٦٢م فقد ورد في حكم المحكمة أن (أطراف معاهدة ١٩٠٤م اقتناعا منهم بعدم كفاية خط توزيع المياه بمفرده كمؤشر لتعيين الحدود، خطت خطوة أخري بأن عهدت بمقتضي المادة الثالثة من المعاهدة إلي لجنة مشتركة من البلدين للقيام بتخطيط الحدود)[١].

ويرجع السبب الثاني في الخلط والتداخل بين مصطلحي تحديد الحدود وتخطيطها، إلي تنوع وتعدد الأوصاف التي يتضمنها السند المنشئ للحدود بالنسبة للجان المعنية بوضع خط الحدود المتفق عليه علي الأرض، فقد يطلق علي هذه اللجان أسم (لجان الحدود) كما ورد في النص الإنجليزي لمعاهدة فرساي لعام ١٩١٩م، وأحيانا يطلق عليها (لجان تحديد الحدود) وقد ورد ذلك في النص الفرنسي لمعاهدة فرساي ١٩١٩م ومعاهدات الصلح المبرمة عام ١٩٤٧م بشأن الحدود بين بولندا والاتحاد السوفيتي السابق، وأحيانا يطلق عليها لجان تخطيط الحدود مثل المعاهدة السالفة أو (اللجان المختلطة لتخطيط الحدود الدولية) وهذا ما أطلق علي اللجنة التي تولت رسم الحدود بين النرويج والاتحاد السوفيتي السابق.

أما السبب الثالث للخلط بين تعيين الحدود وتخطيطها يكمن في اتجاه الأطراف المعنية بتحديد الحدود إلي تخويل اللجان المختصة بتحديد الحدود سلطة إدخال تعديلات علي مسار خط الحدود المتفق عليه متي كان ذلك ضروريا لضمان مراعاة الخصائص الجغرافية والبشرية لمنطقة الحدود أو لتسهيل مهمة لجان التخطيط في وضع علامات الحدود علي الأرض أو لتحقيق اعتبارات الملائمة الإدارية فيما يتصل بإدارة الحدود المخططة وصيانة علاماتها، وهذا ما ورد في اتفاقية ١٩٠٤/٥/٢م بين الأرجنتين وشيلي فنصت علي (إذا ظهر أثناء القيام بتخطيط الحدود علي أساس الخطوط المستقيمة التي تضمنها حكم المحكمة أن هذه الخطوط تقع في الواقع علي مقربة من قمة جبل أو أية ظاهرة طبيعية أخري علي نحو يضمن لخط الحدود فيما لو تم

(١) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن، المرجع السابق، ص:٤٥/٤٦.

الانحراف به ليطابق مثل هذه الظاهرات قدرا كبيرا من الثبات والاستقرار كان للجنة المعنية بتخطيط الحدود أن يقترح علي الحكومات المعنية استبدال الظاهرات الطبيعية بهذه الخطوط المستقيمة)[1].

الطبيعة القانونية لأعمال لجان تخطيط الحدود:

لا توجد قواعد عامة ثابتة في هذا الشأن أنما يختلف الأمر في كل حالة علي حدة، ولكن سريان الأعمال التي تقوم بها لجان تخطيط الحدود في مواجهة الأطراف المعنية يتوقف علي مضمون السند القانوني المنشئ لتلك اللجان، ومدي التزام هذه اللجان بتخطيط الحدود طبقا للسند القانوني المنشئ للحدود، فإن جاءت الحدود مطابقة تماما لما ورد في السند القانوني المنشئ تمتعت أعمال هذه اللجان بصفة الإلزام للأطراف المعنية، ولكن القاعدة العامة هنا تتوقف علي إرادة الأطراف المعنية، أحيانا تطلب الدول تصديق لاحق نتائج أعمال لجان تخطيط الحدود كشرط لتمتع هذه الأعمال بالصفة الملزمة في مواجهتهم، ومن ذلك الإعلان الفرنسي البريطاني الصادر في ١٨٩٩/٣/٢١م بخصوص تحديد الحدود بين السودان وأفريقيا الاستوائية الذي نص علي إحالة نتائج أعمال اللجنة المعنية بتخطيط هذه الحدود إلي حكومات الدول المعنية[2].

وهناك حالات تتمتع فيها نتائج أعمال لجان التخطيط بالنفاذ التلقائي والفوري في مواجهة الأطراف المعنية بتحديد الحدود دون حاجة إلي تصديق لاحق منهم، وهذا ما حدث في بروتوكول ١٩١٣/١١/١٧م الخاص بتحديد الحدود بين تركيا وفارس، فنصت المادة الخامسة منه علي (ريثما يتم تحديد قسم من الحدود يعتبر ذلك القسم قد ثبت نهائيا ولا يكون عرضة لأي تدقيق أو تعديل فيما بعد)[3].

---

(1) Jones, Boundary. Making.Op.cit.pp: 40.

(٢) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن، المرجع السابق، ص:٤٩/٥٠.

(٣) الدكتور/ جابر الراوي، المرجع السابق، ص:١٩٠/١٩١م.

وهناك حالات وسط بين الحالتين السابقتين حيث يسري تخطيط الحدود فيما لا خلاف عليه من نتائج أعمال لجنة تخطيط الحدود قبل الدول الأطراف وتعرض المسائل محل خلاف عليها داخل اللجنة علي الأطراف أو أية جهة أخري تحددها الدول الأطراف، وهذا ما حدث في برتوكول ١٩٣٠/٣/١٨م بين بريطانيا والبرازيل الخاص بتحديد الحدود بين البرازيل وجيانا البريطانية.

وتظهر مشكلة قانونية عندما يكون في نتائج أعمال لجان تخطيط الحدود مخالفة لوصف الحدود الوارد في السند القانوني المنشئ للحدود، ويرجع ذلك إلي ما قد تصادفه لجان التخطيط من صعوبات فنية أو عملية تحول دون ترسيم خط الحدود علي الأرض طبقا للوصف الوارد في السند القانوني المنشئ للحدود، مثل تعارض هذا الوصف مع الخصائص الجغرافية والبشرية للأراضي التي يمر بها خط الحدود أو عدم اتفاقه مع معالم طبيعية ظاهرة ومحددة أو اكتشاف لجنة تخطيط الحدود، أن الوصف الوارد في السند القانوني المنشئ للحدود قد تحدد بالنظر إلي معالم وأوضاع غير موجودة علي أرض الواقع أو موجودة ولكنها في غير مواقعها المفترضة، ومثال ذلك ما كشفت عنه اللجنة الفرنسية الإنجليزية المشتركة لتخطيط الحدود الغربية للسودان من أن خط توزيع مياه نهر الكونغو ونهر النيل الذي يتعين اتخاذه كأساس لتحديد هذه الحدود في أحدي قطاعاتها تنتهي عند خط عرض ٩٤٥ شمالا ولا يصل إلي خط عرض ١١ شمالا طبقا لما اتفق عليه في معاهدتي ٢١/مارس/١٨٩٨م و٨/سبتمبر/١٩١٩م بين بريطانيا وفرنسا[1].

لذلك عادة ما تتحسب الدول لمثل هذه الأوضاع فتنص في السند القانوني المنشئ للحدود علي تخويل لجان تخطيط الحدود صلاحيات تمكنها من إدخال بعض التعديلات علي مسار خط الحدود المتفق عليه إذا اقتضت الضرورة

(١) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن، المرجع السابق، ص: ٤٧/٥٠.

ذلك، حتى يتلاءم خط الحدود مع الأوضاع البشرية والخصائص الجغرافية بمنطقة الحدود، مع النص علي مجموعة من الضوابط والقيود التي تحكم عمل اللجان في تلك الأحوال، ومن أهم تلك القيود القيد المتعلق بضرورة اهتداء لجان تخطيط الحدود في أعمالها بالظاهرات الطبيعية الموجودة في منطقة الحدود وتقديم التعويض المناسب والعادل، وقد ورد ذلك في معاهدة ١٩٠٤م بين شيلي والأرجنتين حيث خولت لجنة تخطيط الحدود بينهما (سلطة استبدال الظاهرات الطبيعية التي قد توجد في الأراضي التي يمر بها خط الحدود بالخطوط المستقيمة كأساس لتعيين الحدود وذلك علي أساس تقديم التعويض العادل والمناسب للدول المضارة في هذا الخصوص)[1].

أن تمتع أعمال لجنة تخطيط الحدود بالقيمة القانونية في مواجهة الدول المعنية يتوقف علي إرادتهم وتقديرهم لمدي التزام اللجنة بالعمل في نطاق الحدود والصلاحيات الممنوحة لها، أما في حالة عدم اتفاق الأطراف في السند القانوني المنشئ للحدود الدولية علي تخويل لجان التخطيط مثل هذه الصلاحيات، ولتقديرهم لقيام حالة الضرورة أو الانحراف العادي المألوف والمتوقع أي يكون الانحراف بسيطا عما ورد في السند القانوني المنشئ للحدود الدولية، وهذا الانحراف واقعا في نطاق عمل لجنة تخطيط الحدود وضمن اختصاصاتها، ومثال ذلك ما ورد في تقرير الرائد جوين ممثل الحكومة السودانية والمفوض بتخطيط الحدود السودانية الإثيوبية عام ١٩٠٣ طبقا لمعاهدة ١٩٠٢/٥/١٥م من ان /أنني لم أتلق تعليمات محددة في ما يتعلق بمدي التعديلات التي يمكن أن أحدثها في خط المعاهدة علي الرغم من أنه كان واضحا أن هذه التعديلات ستكون ضرورية في أماكن معينة، إذ من المستحيل تخطيط بعض الخطوط المستقيمة الطويلة التي تشكل الحدود خاصة بين الستيت والقلابات لذلك افترضت أنني قد منحت مطلق الحرية لإنشاء أفضل حدود يكون بمقدوري أقامتها لخدمة مصالح الطرفين بيد أنني اعتبرت نفسي ملزما – كقاعدة عامة – بكل النقاط المحددة في توصياتي السابقة)[2].

(1) Jones, Boundary. Making.Op.cit.pp: 59.

(٢) الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص:١٣٦.

أما إذا انتهت أعمال لجنة تخطيط الحدود إلي نتائج تمثل انحرافا كبيرا عن خط الحدود المتفق عليه من قبل الدول الأطراف دون أن تكون مخولة بأي سلطة لإدخال تعديلات علي خط الحدود، فأن الدول الأطراف تكون بين خيارين أن ترفض نتائج أعمال اللجنة المعنية وتصمم علي إعادة ترسم الحدود طبقا للوصف الوارد في السند القانوني المنشئ للحدود وأما تعتبر نفسها أمام اتفاق جديد لإنشاء الحدود يكون بمثابة المصدر المادي له، وقد ذكر ذلك القاضي (أسبندر) في رأيه المخالف في قضية معبد برياه فيهار بين كمبوديا وتايلاند عام١٩٦٢م من أن (تخطيط الحدود ينبغي أن يتم طبقا للمعيار المتفق عليه بمقتضي المادة الأولي من معاهدة ١٩٠٤م وأي تخطيط لا يتم علي هذا الأساس لا يكون له أي أثر قانوني).

وقد بينت محكمة العدل الدولية بحكمها في قضية المعبد سالف الذكر طبيعة أعمال لجنة تخطيط الحدود حال انحرافها بخط الحدود عن الوصف المتفق عليه وكيف يمكن أن تشكل (أساسا ماديا) لاتفاق لاحق من قبل الأطراف المعنية فقالت (بغض النظر عن طبيعة الصلاحيات الممنوحة للجنة التخطيط المشتركة إلا أن الأمر المؤكد هو أنه بوسع حكومات الدول المعنية أن تجيز انحراف الحدود التي تمخضت عنه أعمال اللجنة في هذا الخصوص) الأمر في النهاية لإرادة الأطراف.

المرحلة الرابعة إدارة والأشراف علي الحدود:

هذه المرحلة علي قدر كبير من الأهمية بالنسبة لإضفاء الثبات والاستقرار علي الحدود التي تم تحديدها وتعيينها علي الأرض ولقيام الحدود بوظائفها المطلوبة والمقصود منها، وتأتي هذه المرحلة بعد المرحلتين السابقتين تحديد وتخطيط الحدود الدولية، ولكن هذه المرحلة يغلب عليها الطابع الإرادي في التزام أطراف الحدود بالعمل علي الحفاظ خط الحدود ومتابعة أوضاع علامات الحدود بما يمنع أي أعمال تنال من تلك الحدود بالتحريك أو الإتلاف، ويكون ذلك من خلال الزيارات الدورية لعلامات الحدود الموجودة

علي جانبي خط الحدود وتبادل المعلومات بين الدول المعنية بشأن تطوير سبل وآليات المحافظة عليها، وعادة تتفق الدول علي تنظيم وإدارة واستغلال المناطق الواقعة علي جانبي خط الحدود وتحديد جنسية سكان هذه المناطق وولاءاتهم السياسية وتنظيم مباشرتهم لإعمالهم عبر الحدود وحال تلف أحدي العلامات أو تحريكها من مكانها يجب إصلاحها وإعادتها لمكانها[1].

وقد نصت المادة (١٤) من الاتفاق العراقي الإيراني عام١٩٣٨م علي تنظيم أعمال لجنة تخطيط الحدود بين البلدين فقالت (تعهدهما بالمحافظة علي علامات الحدود وفحص هذه العلامات خلال سنتين من انتهاء عمل اللجنة وإصلاح ما تلف منها عند الحاجة) وما قضت به المادة الخامسة من بروتوكول إعادة تخطيط الحدود بينهما في ١٩٧٥/٧/١٣م من (تعهد الطرفين باتخاذ كافة التدابير لتأمين حماية علامات الحدود، وقيام اللجنة المشتركة من البلدين بإعادة العلامات المفقودة أو التي نالها التلف إلي أوضاعها الأصلية)[2].

الأثر القانوني لتعيين الحدود الدولية:

وهو ما يعرف (مبدأ عدم المساس بالحدود) ومفاده أنه حال تخطيط وتعيين الحدود الدولية بين دولتين بطريقة قانونية سليمة، توافرت فيها كافة الشروط القانونية المطلوبة في أي تصرف قانوني، فأن حجيتها تتصرف إلي الكافة أي إلي كل أشخاص وآليات القانون الدولي الدول والمنظمات الدولية العالمية والإقليمية الموجودة في المجتمع الدولي، وتتمتع هذه الحدود الدولية بالثبات والاستقرار فلا يمكن تعديلها أو إلغائها بالقوة أو بالإرادة المنفردة لأي من الأطراف المعنية.

وقد استقر هذا المبدأ في القانون الدولي بعد النص عليه في العديد من أحكام القضاء الدولي منها الحكم الصادر من المحكمة الدائمة للعدل

(١) الدكتور/ جابر الراوي، المرجع السابق، ص:١٩٣.
(٢) لأستاذ/ السيد عمر، المرجع السابق، ص:١٦/١٧.

الدولي في قضية الموصل عام١٩٢٥م فقد قررت المحكمة أن (الخاصية الأساسية لأي حد دولي أو لأية اتفاقية تعني بتحديد الحدود بين دولتين تكمن في أن خط الحدود ينبغي أن يكون نهائيا وثابتا علي طول مساره وامتداده).

وفي قضية المعبد بين كمبوديا وتايلاند أكدت محكمة العدل الدولية علي أنه (علي وجه العموم عندما تقيم دولتان حدودا بينهما فإن واحدا من الأهداف السياسية لذلك هو تحقيق الأمن والاستقرار وهذا أمر مستحيل، إذا الخط الذي تم إنشاؤه علي هذا النحو يمكن في أية لحظة وعلي أساس عملية واردة باستمرار جعله مسار تساؤل والمطالبة بتصحيحه كلما أكتشف أي قدر من عدم الدقة احتجاجا بشرط في المعاهدة الأصلية ومثل هذه العملية قد تستمر إلي ما لا نهاية ولا يمكن تحقيق مبدأ النهائية طالما بقي احتمال اكتشاف الأخطاء واردا ومثل هذه الحدود التي يجب أن تتصف بالاستقرار ستكون مزعزعه تماما)[1].

ومواثيق المنظمات الدولية العالمية والإقليمية وإن كان لم ينص صراحة علي ذلك ولكن هذه المواثيق تنص علي ضرورة احترام أعضائها وسيادة الدول وعدم المساس بسلامتها الإقليمية، مما يعني ضمنيا احترام الحدود الدولية للدول الأعضاء، وقد اتخذ الاتحاد الإفريقي (منظمة الوحدة الإفريقية سابقا) قرارا بشأن تعد الدول الإفريقية باحترام الحدود الموروثة عن العهد الاستعماري وعدم المساس بها، وفي العديد من المعاهدات الدولية الشارعة منها معاهدة فيينا لقانون المعاهدات الدولية لعام ١٩٦٩م ومعاهدة فيينا لعام ١٩٧٨م بشأن الاستخلاف في المعاهدات.

تعددت الأسباب التي أدت لظهور مبدأ عدم المساس بالحدود واستقراره في القانون الدولي يمكن إجمالها في الآتي:

---

(١) الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص:١٣٩/١٤٠.

١- الأهمية الكبيرة للإقليم بالنسبة للدول مما يجعلها ذات حساسية شديدة للمحافظة علي سيادتها علي أقاليمها وممارسة كافة حقوقها عليه.

٢- كانت ولا زالت معظم الحروب التي قامت بسبب التعدي علي الحدود الدولية للدول ومحاولة الدول الكبرى تغيير حدودها سعة علي حساب الدول الأخرى، فهذه النزاعات تعتبر تهديدا مباشرا للسلم والأمن الدوليين.

٣- الأخذ بهذا المبدأ يؤدي إلي حفظ الأجناس واللغات ويدحض مطالبات بعض الدول بتعديل الحدود القائمة أو إلغائها بدعوى تناقضاها مع الاعتبارات البشرية والجغرافية والخصائص العرقية للشعوب المقيمة علي جانبي خط الحدود.

٤- حرص الدول علي أنماء وتكريس المشاعر الوطنية التي تكونت لدي شعوبها من حيث الشعور بالولاء نحو الإقليم والاستعداد للذود عنه ضد أي عدوان أو أخطار، أي لهذا المبدأ وظيفة سياسية وطنية.

٥- الأخذ بهذا المبدأ يدعم الاستقرار الدولي ويحافظ علي السلم والأمن الدوليين.

٦- يعد هذا المبدأ ضمانة كبري للدول الصغرى ضد أطماع الدول الكبرى.

هذا المبدأ ولد بميلاد فكرة الحدود الدولية وتطور بتطورها كما تطورت آليات تطبيقه، ففي سيادة قانون القوة لجأت الدول إلي اتخاذ الظاهرات الطبيعية أو إقامة الأسوار والاستحكامات علي طول خط الحدود حال افتقاد الظاهرات الطبيعية، ومع تطور فنون الحرب وآلياتها تضاءلت الأهمية الاستراتيجية والدفاعية للظاهرات الطبيعية كحدود فواصل وحواجز، ومع تزايد العمران البشري والتقدم الحضاري وزيادة اعتماد الدول علي بعضها البعض فزادت التجارة البينية وظهرت الحاجة إلي التكامل، ونتيجة نشوب حروب مدمرة بسبب المساس بالحدود، فقد حرصت الدول علي عدم المساس

بالحدود الدولية وتحقيق مضمون مبدأ عدم المساس بالحدود وتوفير ضمانة قانونية تضفي علي الحدود نوع من القداسة والاحترام تحول دون إمكانية تعديلها أو إلغائها بالقوة أو بالإرادة المنفردة لأي طرف من أطرافها، وتتمثل صور الضمانة القانونية فيما يأتي:

١- لا يعتد بالتغيير الحادث في الأوضاع والظروف التي صاحبت نشأة الحدود للقول بإمكانية إدخال تعديلات علي الحدود القائمة، وقد أكدت ذلك المادة الثانية من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات بين الدول لعام١٩٦٩م علي ذلك فنصت علي (لا يجوز الاستناد إلي التغيير الجوهري في الظروف كسبب لإنهاء المعاهدة أو الانسحاب منها إذا كانت المعاهدة منشئة للحدود) وكذلك نصت المادة الحادية عشرة من اتفاقية فيينا لخلافة الدول في المعاهدات لعام ١٩٧٨م علي أنه (لا تؤثر خلافة الدول في حد ذاتها علي (أ) الحدود المقررة بمعاهدة أو (ب) الالتزامات والحقوق المقررة بمعاهدة متعلقة بنظم الحدود).

٢- ممارسة السيادة علي إقليم من قبل دولة غير مالكة له أو لا مالك له فترة طويلة بطريقة هادئة أي حيازة هادئة مستقرة دون احتجاج من قبل الغير تثبت لها ملكيته بالحدود المعروفة للإقليم.

٣- السلوك اللاحق لأطراف معاهدة الحدود بما يتفق وأحكام هذه المعاهدة من شأنه أن يبقي علي المعاهدة رغم بطلانها أو قبولها للإبطال عنصرا ثابتا ومحددا في تعيين حقوق الأطراف ومراكزهم في هذا الخصوص فتصبح الاعتبارات التاريخية والجغرافية والثقافية والاقتصادية غير حاسمة من وجهة النظر القانونية بالنسبة لأي نزاع يتعلق بتحديد مسار الحدود[1] رغم ثبات واستقرار مبدأ عدم المساس بالحدود في القانون

(١) كلود رافستان، المرجع السابق، ص: ٩.

الدولي إلا أنه ينبغي التنويه إلي ملاحظتين علي قدر كبير من الأهمية هما[1]:

- إن استثناء معاهدات الحدود من أثر التغيير للظروف المصاحبة لإنشاء الحدود أو من التغييرات الحادثة في خلافة الدول، لا يمنع من الطعن علي هذه المعاهدات بالبطلان استنادا لمخالفة معاهدة الحدود لقاعدة آمرة في القانون الدولي مثل حق تقرير المصير.
- إن تغيير الحدود يتأثر بتغير الظروف والاعتبارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والجغرافية المتصلة بمناطق الحدود طالما كان ذلك بإرادة الأطراف المعنية فيمكن إعادة النظر في مسار خط الحدود برضاء الأطراف المعنية.

(١) الدكتور/ أحمد عبد الونيس شتا، المرجع السابق، ص:١٤٣

المبحث الثالث

منازعات الحدود الدولية الأسباب والحل

إن دراسة الحدود السياسية للدول من الموضوعات التي أصبحت تستأثر بقدر كبير من الاهتمام ليس في علم القانون الدولي فقط ولكن في علم العلاقات الدولية والجغرافيا السياسية أيضا، وذلك لفهم ظروف نشأتها وتطورها والبحث في كيفية حمايتها وطرق الدفاع عنها، ويرجع ذلك لاعتبارات ثلاثة هي[1]:

١- الأهمية الخاصة للحدود السياسية في علمي القانون الدولي والعلاقات الدولية، لأنها تعين المجال الإقليمي الذي تباشر الدولة عليه كافة أعمال السيادة كشخص قانوني دولي، كما أن الإقليم أحد الأركان الثلاثة التي تقوم عليها الدولة كنظام قانوني وسياسي، مما جعل القانون الدولي يركز علي الحدود بمفهومها الشامل (الحدود البرية والحدود البحرية والحدود الجوية) لبيان طريقة تحديدها وتعيينها وكيفية تسوية منازعاتها.

٢- الدور الرئيس والهام الذي تؤديه الحدود في تدعيم قوة الدول استنادا علي ثروات وموارد الإقليم وخاصة القوة الاقتصادية، كما أن اتساع مساحة الإقليم تدعم كثيرا القوة الاستراتيجية السياسية للدولة علي الصعيد الدولي.

٣- إن أكثر المنازعات حدة سواء علي الصعيد الدولي أو الإقليمي نشأت عن منازعات علي الحدود بين الدول، خاصة بعد ظهور الثروات الطبيعية من

---

(١) الدكتور/ أحمد الرشيدي، منازعات الحدود في القانون الدولي: أسبابها وطرق تسويتها سلميا، دراسة منشورة في كتاب حدود مصر الدولية، مركز البحوث والدراسات السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ص: ١٧٩.

بترول وخلافه وحاجة الدول الماسة إلي تلك الثروات وخاصة البترول الذي يمكن أن نطلق عليه بحق (ماء العولمة وهواء المستقبل).

وقد أجمعت كافة الدراسات التي تناولت منازعات الحدود علي أنها تتسم بسمات معينة تميزها عن غيرها من المنازعات الدولية، ويرجع ذلك لأمرين:

- الحساسية الشديدة لهذه المنازعات لتعلقها بسيادة الدولة وهي عنوان كرامتها مما جعل بحث أسبابها وطرق تسويتها معقدة لدرجة كبيرة.
- هذه المنازعات من المنازعات القانونية لأن الفصل فيها يحتاج إلي البحث في مسائل قانونية متعددة كتفسير المعاهدة أو المعاهدات المنشئة والسلوك اللاحق للأطراف المعينة ودراسة أدلة الإثبات لكل من طرفي النزاع والتكييف القانوني لوظائف لجان تخطيط الحدود.

سوف نتناول في هذا المبحث منازعات الحدود الدولية الأسباب والحل في ثلاثة نقاط رئيسية هي:

أولا: نزاع الحدود المفهوم والمضمون.

ثانيا: أسباب نزاعات الحدود.

ثالثا: التسوية السلمية لمنازعات الحدود.

أولا: نزاع الحدود المفهوم والمضمون

إن منازعات الحدود هي منازعات دولية نظرا لأهميتها وخطورتها لتعلقها بسيادة الدول عنوان كرامتها علي كافة الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية ولارتباطها بمنازعات دولية أخري والادعاءات الإقليمية، كما أن القانون الدولي يتناول منازعات الحدود علي أساس مبادئ وقواعد خاصة. نتناول هنا بالدراسة بيان المقصود بنزاع الحدود كنزاع دولي وإبراز أهم السمات المميزة له مقارنة بغيره من المنازعات الدولية ونوضح أوجه الشبه والاختلاف بين نزاع الحدود والنزاع الإقليمي.

تعريف نزاع الحدود وسماته:

ليس كل خلاف أو حادث يحدث بين دولتين جارتين متعلق بالحدود بينهما يكون (نزاع حدود) وقد أكدت ذلك المحكمة الدائمة للعدل الدولي في حكمها الصادر عام١٩٢٣م بشأن قضية مافروماتيس فقررت أن نزاع الحدود هو (خلاف ينشأ بشأن مسألة تتعلق بالقانون أو بوقائع معينة، أو هو تنازع يتعلق بوجهات نظر قانونية أو بمصالح بين شخصين).

وقد تتطلب جانب من الفقه توافر عناصر أساسية حتى يعتبر النزاع (نزاع حدودي)[١] هي:

١- أن يكون موضوع النزاع متعلقا بمسألة قانونية أو بوقائع معينة، فمجرد الخلاف في وجهات النظر الدول المعنية بشأن مسألة تتعلق بالحدود لا يعد نزاعا دوليا بالمفهوم القانوني الدقيق.

٢- أن يقدم احتجاج رسمي بالطرق الدبلوماسية المعروفة بمسألة تتعلق بالحدود.

٣- أن يقدم الاحتجاج بواسطة الأشخاص المختصين بذلك في الدول المعنية.

٤- أن تنازع الدولة الأخرى ذات الشأن في الادعاءات والوقائع محل الاحتجاج الذي يقدمه الطرف الأخر فيما يتعلق بالحدود.

إن نزاع الحدود بصفته نزاعا دوليا وبمعناه الدقيق يقصد به (الخلاف الذي يثور بين دولتين أو أكثر بشأن تحديد المسار الصحيح لخط الحدود المشترك وذلك طبقا للسند أو الصك القانوني الذي تم بموجبه تعيين هذا الخط ابتداء (معاهدة /قرار هيئة تحكيم/حكم قضائي دولي/قرار منظمة دولية......)[٢] فمنازعات الحدود تنحصر في المطالبة بتصحيح مسار خط الحدود

(1) Brownlie, I African Boundaries A Legal and Diplomatic Encolpia, London Hurst, 1975, P.313.

(٢) الدكتور/أحمد الرشيدي، المرجع السابق، ص: ١٨٣.

المتنازع عليه بين الدول المعنية وأن مسألة اكتساب وفقد السيادة لا يكون لها محل اعتبار في منازعات الحدود خلافا لما يحدث في المنازعات الإقليمية، فمحل نزاعات الحدود الدولية تفسير السند القانوني المنشئ للحدود والذي تم بمقتضاه تعيين الحد الدولي السياسي الذي تطعن الدول الأطراف عليه لذلك فهي منازعات قانونية لأنها تطالب بتطبيق صحيح القانون وغالبا ما تتردد الدول في عرضها علي التحكيم والقضاء الدوليين لتسويتها لأن معظم الادعاءات هنا تكون تفسير سياسي للسند القانوني المنشئ للحدود[1] وذلك بخلاف المنازعات الإقليمية التي يكون محلها مطالبات لإقليمية.

ظهرت الأهمية الكبيرة للحدود الدولية مع ظهور الدولة القومية الحديثة فقد كانت سببا مباشرا للعديد من الحروب التي نشبت في العالم، وأهتم بها القانون الدولي سواء في الفقه أو القضاء الدوليين، مما جعل الكثير من فقهاء القانون الدولي يقولون بوجود فرع جديد من فروع القانون الدولي العام يسمي (القانون الدولي لمنازعات الحدود) International Law of boundary disputes.

وقد تأثرت منازعات الحدود بالحرب العالمية الثانية فقد كانت قبلها مرتبطة بالتنافس الاستعماري بين الدول الأوربية التي تعمل علي توسيع المستعمرات، أما بعدها فقد صدرت الدول الكبرى هذه المشكلة إلي دول العالم الثالث عملا باستراتيجية الحرب الباردة التي اتفقت فيها الدول الكبرى علي تصدير أزماتها إلي خارج حدودها خاصة إلي دول العالم النامي، حيث طالبت العديد من دول العالم الثالث بتعديل الحدود الدولية علي أساس أن تعيينها تم بصورة مناقضة تماما للظروف والمعطيات الطبيعية والبشرية السائدة[2].

(1) Jennings, R, Y, General Course on Principles of International Law, Roc,des Course, 1967, Vol, 121. P428.
- Abou El – Wafa. A. O. Arbitration and Adjudication of International Land Boundary Disputes, R. E, D.I., 1986, Vol.42, P. 124.

(2) Luard. E. Frontier Disputes in International Law, in luard, E, (editor).The International Regulation of Frontier Disputes. London: Thames and Hudson, 1970. P10.

وتتسم منازعات الحدود بعد الحرب العالمية الثانية بعدة سمات تميزها عن غيرها من المنازعات الإقليمية يمكن إجمالها فيما يأتي[1]:

١- التحديد الدقيق والمفصل للطلبات من قبل كل طرف من الأطراف المعنية بالنزاع الحدودي، ولذلك وصفت منازعات الحدود بأنها منازعات قانونية.

٢- أن منازعات الحدود لا تثور إلا بين الدول المتجاورة جغرافيا خاصة في تحديد وتعيين الحدود البرية لكل دولة أو دول متقابلة خاصة في النزاعات المتعلقة بتحديد المياه الإقليمية لكل دوله.

٣- ظلت منازعات الحدود مقصورة مدة طويلة علي الحدود البرية ولم تظهر في الحدود المائية إلا منذ عهد قريب بعد ظهور الثروات الطبيعية في أعماق البحار ولا يوجد فرق بين المنازعات علي الحدود البرية أو المائية، إلا أن المنازعات المائية تختلف عن البرية في أن الأولي قد تكون بين دولة واحدة وعدة دول أو بين دولة واحدة وبقية دول العالم كما هو الحال في الممرات الدولية مثل قناة السويس ومضيق جبل طارق.

٤- كانت منازعات الحدود في الماضي تشب لأسباب سياسية وأمنية، أما حاليا فأن هذه المنازعات تثور غالبا لأسباب تتعلق بإدارة الحدود وبمدي قدرتها علي الاضطلاع بوظائفها.

التمييز بين المنازعات الحدودية والمنازعات الإقليمية:

يأتي الخلط بين المنازعات الحدودية والمنازعات الإقليمية نتيجة التداخل بين المصطلحات في مفهوم ومضمون كل من الحدود الخطية Boundaries Linear والموضعية Positional والحدود الممتدة أو القطاعية Frontiers وهي التي تشير إلي

- Sharma S.P. International Boundary Disputes and International Law. A policy Oriented Study: N.M. Tripathi Private Limited 1976. PP45.

(١) الدكتور/ محمد محمود الديب، الجغرافيا السياسية أسس وتطبيقات، الأنجلو المصرية، ١٩٨٤م، ص: ٤٢١/٤٢٢.

مساحة من الأرض صغيرة أو كبيرة تفصل بين جماعات سياسية مختلفة والمعروفة في الفقه العربي (التخوم) أو (الثغور) وكمقابل لاصطلاح Confins في اللغة الفرنسية، حيث يخلط بعض الباحثين بينهما باعتبارهم مترادفين والأمر لم يتوقف عند هؤلاء الباحثين بل وصل الأمر إلي بعض أحكام التحكيم والقضاء الدوليين[1].

ويستند أنصار الاتجاه السابق إلي أنه إذا صح القول بأن مفهوم نزاع الحدود ينصرف إلي تحديد المسار الصحيح لخط الحدود طبقا للتفسير السليم للسند القانوني الذي تم بمقتضاه تعيين هذا الحد، وبأن مفهوم النزاع الإقليمي ينصرف إلي وجود ادعاءات متعارضة للسيادة علي مساحة معينة من اليابسة أو الماء، إلا أن تحديد المسار الصحيح للحد السياسي من شأنه ولا شك أن يضيف أو يقتطع مساحة معينة من إقليم أحدي الدول المتنازعة لصالح أو علي حساب الدولة أو الدولة الأخري، مما يعني أن كلا النوعين يثيران ولو بدرجات مختلفة مسألة السيادة الإقليمية ويظهر ذلك جليا في الأحوال التي ينحرف فيها خط الحدود بدرجة كبيرة عما كان عليه قبل المنازعة في صحته وعليه لا يوجد اختلاف جوهري بين نزاع الحدود والنزاع الإقليمي، ولا يستثني من ذلك إلا الحالة التي يكون محل النزاع متعلقا بادعاء السيادة علي منطقة معينة تقع بعيدا عن خط الحدود المشتركة بين الدولتين المتنازعتين مثل الادعاء بالسيادة علي جزيرة وسط المحيط[2].

يذهب جانب أخر من الفقه والقضاء الدوليين إلي عكس ما ذهب إليه الاتجاه الأول، حيث يري وجود فرق بين منازعات الحدود وبين المنازعات الإقليمية يؤسس ذلك علي الآتي[3]:

---

(١) الدكتور/ محمد عبد الغني سعودي، الجغرافيا والعلاقات السياسية الدولية، القاهرة، المكتبة النموذجية، ١٩٨٣م، ص:١٤٩/١٥١.

(٢) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن طه، المرجع السابق، ص: ١١٧.

(٣) الدكتور/ أحمد الرشيدي، المرجع السابق، ص: ١٨٨/١٩٠.

- الدكتور/ أحمد الرشيدي، التحكيم الدولي والتسوية السلمية لقضية طابا، دراسة لقواعد التحكيم وتطبيقاتها في العلاقات الدولية، مجلة السياسة الدولية، ١٩٨٩م، العدد (٩٧)، ص: ١٤/١٥

١- إن التداخل بين مفهومي النزاع الحدودي والنزاع الإقليمي لا يمنع من وجود فرق بينهما وتمييز.

٢- منازعات الحدود تقتصر المطالبات فيها علي تصحيح مسار خط الحدود مما يعني أن كل طرف في منازعات الحدود يعترف بحقوق للطرف الأخر، بينما في المنازعات الإقليمية يرفض كل طرف التسليم بأي حقوق للأخر في المنطقة المتنازع عليها.

٣- إن دور الجهة التي تفصل في نزاع الحدود تقتصر مهمتها علي تفسير السند القانوني المنشئ لخط الحدود، بينما في النزاع الإقليمي تتضمن مهمتها البحث في مدي صحة الأدلة القانونية التي يعتد بها كل طرف لإثبات أحقيته في السيادة علي الإقليم المتنازع عليه ونفي ادعاءات الطرف الآخر في هذا الشأن، أي تبحث جهة الفصل في النزاع الإقليمي علي ضوء قواعد القانون الدولي في مسألة اكتساب وفقد السيادة علي الإقليم كالاستيلاء والضم والتنازل، كما أن واقعة الحيازة المادية والممارسة الفعلية لمظاهر السيادة علي الإقليم موضوع المنازعة تكون محل اعتبار رئيسي في المنازعات الإقليمية أمام التحكيم و القضاء الدوليين.

وقد رد أنصار الاتجاه الأول علي هذه الحجة أنه في بعض حالات منازعات الحدود يستلزم الأمر بحث الادعاءات المتعارضة المتعلقة بالسيادة خاصة في حال كون الدولتين المتنازعتين متجاورتين إضافة للوضع في الاعتبار مسار خط الحدود، كما حدث في قضية المعبد بين كمبوديا وتايلاند وفي قضية تحكيم طابا.

٤- منازعات الحدود لا تثور إلا بين دولتين متجاورتين أو متقابلتين جغرافيا، أما المنازعات الإقليمية فقد تثور بين دول غير متجاورة جغرافيا كحالة النزاع بين الولايات المتحدة وهولندا علي جزيرة بالماس بالمحيط الهادي قرب جزر الفلبين.

٥- المساحة المتنازع عليها في منازعات الحدود لا تشكل كيانا جغرافيا مستقلا بذاته، بينما المساحة المتنازع عليها في المنازعات الإقليمية يمثل

كيانا جغرافيا مستقلا، كما هو الحال في الخلاف علي جزيرة بالماس السابق الإشارة إليه، والنزاع الذي دار بين المملكة العربية السعودية ومشيختي أبو ظبي ومسقط في أوائل الخمسينات بشأن السيادة علي واحة البوريمي.

وإن ما سلف لا يمكن أن يؤخذ علي إطلاقه فهناك حالات لا يوجد هذا الفرق بين المنازعات الحدودية والمنازعات الإقليمية، فهناك نزاعات إقليمية لم تشكل المساحة المتنازع عليها كيانا جغرافيا مستقلا والعكس، كما هو الحال في النزاع بين المملكة العربية السعودية والكويت بشأن المنطقة المحايدة بينهما كما لأنه لا يصدق علي حالة النزاع علي طابا، ويمكننا القول بأن التفرقة بين المنازعات الحدودية والمنازعات الإقليمية تظهر في حالات وتختفي في حالات أخري، إلا أنه ينبغي الإبقاء علي هذه التفرقة قائمة بينهما وبحث كل حالة منهما علي حدة، لأن ذلك أفضل حيث يتم الوصول إلي الحقيقة والعدالة المنشودة والمطلوبة لأن الخلط بينهما يمكن أن يعيق الوصول إلي الحق والعدالة.

ثانيا: أسباب نزاعات الحدود

لاشك بوجود أسباب متعددة ومختلفة تؤدي إلي منازعات الحدود وهذه الأسباب ليست ثابتة بل تتغير من مكان لأخر من زمن لأخر، ويمكن إجمال تلك الأسباب في مجموعتين رئيسيتين هما:

١- الأسباب القانونية والفنية لمنازعات الحدود.

٢- الأسباب المتعلقة بإدارة الحدود ووظائفها.

١ - الأسباب القانونية والفنية لمنازعات الحدود[1]:

تنقسم هذه المنازعات بدورها إلي قسمين هما:

(١) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن، المرجع السابق، ص:٤٣.
- الدكتور/ عبد الغني سعودي، المرجع السابق، ص: ١٦٩.
- الدكتور/ محمد فاتح عقيل، المرجع السابق، ص: ١٥٢.
- الدكتور/ أحمد الرشيدي، المرجع السابق، ص:١٩١/١٩٩

أ- الأسباب المتعلقة بعملية تعيين الحدود.

ب- الأسباب المتعلقة بعملية تخطيط الحدود.

نتناول كل مجموعة من الأسباب السابقة بالدراسة والبحث مع ذكر الحالات العملية لها في الواقع الدولي:

[أ] - الأسباب المتعلقة بعملية تعيين الحدود:

يقصد بتعيين الحدود (delimitation of boundaries) الأجراء الذي بمقتضاه يتم الاتفاق علي تحديد الحدود بين الدول سواء عن طريق اتفاقية دولية أو حكم قضائي أو قرار هيئة تحكيم أو قرار صادر عن منظمة دولية أو قرار إداري من صادر من جهة مختصة، ويمكن إجمال الأسباب المتعلقة بعملية تعيين الحدود فيما يلي:

١- حالة عدم وجود حدود دولية معينة أو مخططة معترف بها من قبل الدول الأطراف المعنية بأي وسيلة من وسائل تحديد وتعيين الحدود سواء الاتفاقيات الدولية أو حكم قضائي أو حكم تحكيم أو غيرهم من وسائل تحديد وتعيين الحدود الدولية، أي أن الحدود بين الدول المعنية مجرد حدود أمر واقعde facto، وهذا هو حال الغالبية العظمي من منازعات الحدود التي ثارت بين الدول الاستعمارية في القرن الماضي فيما وراء البحار في عصر الاستعمار.

نظرا لعدم وجود سند قانوني منشئ للحدود في هذه الحالة فأن جوهر الادعاءات في هذه الحالة يكمن في الادعاءات التقليدية مثل ولاء السكان المحليين وسلطة فرض الضرائب وجبايتها وتطبيق القوانين المحلية، لذلك فالفيصل في شأن تلك الادعاءات الرجوع إلي قواعد القانون الدولي التقليدي المتعلقة بسند اكتساب السيادة علي الإقليم.

إن هذا النوع من المنازعات نادر الوجود حاليا نتيجة لاستقرار الأوضاع والمراكز الإقليمية لغالبية دول المجتمع الدولي، ولتقدم وسائل

الاتصالات فضلا عن تزايد الحاجة لاستغلال الثروات والموارد الطبيعية مما جعل كافة دول العالم تبادر إلي تحديد وتعيين حدودها، ويؤكد ذلك أن الحد السياسي بين كندا وآلاسكا الذي يبلغ طوله نحو (٩٠٠) ميلا تقريبا لم يشرع في تعيين حدوده إلا بعد اكتشاف مناجم الذهب والبدء في استغلالها في إقليم بوكون الكندي.

٢- حالة الحدود الدولية التي تم تعيينها وتخطيطها علي الطبيعة بناء علي معاهدة دولية أو حكم قضائي أو حكم تحكيم ومع ذلك فإن الدول الأطراف المعنية تنازع في شرعية هذه الحدود سواء من قبل دولة واحدة أو عدة دول كأن تدفع أحدي الدول بعدم صحة المعاهدة أو السند القانوني المنشئ للحدود والذي عينت الحدود بمقتضاه.

ومن التطبيقات العملية الدولية لهذه الحالة: نزاع الحدود في أوائل الستينيات الماضية بين الصومال من جانب وكل من إثيوبيا وكينيا فقد رفضت الصومال الاعتراف بالمعاهدات الدولية التي عقدتها الدول الاستعمارية سواء معها أو غيرها من دول المنطقة كإثيوبيا بشأن تعيين الحدود وترسيمها في منطقة القرن الإفريقي فقد تمسكت الصومال بحق تقرير المصير لجميع الصوماليين بصرف النظر عن الإقليم الذي يوجدون فيه لإعادة بناء الصومال الكبير وهو ما تعارضه الدولتان الأخريان لأن ذلك يعد انتهاك صارخ لسيادتهما الإقليمية واستقلالهما السياسي.

ونزاع الحدود بين هندوراس ونيكارجوا والذي صدر بشأنه حكم محكمة العدل الدولية عام ١٩٦٠م حيث دفعت الثانية ببطلان حكم التحكيم الذي أصدره ملك أسبانيا عام ١٩٠٦م واعتبرته غير ملزم لها، والنزاع الذي نشب بين الهند والصين بشأن مسار الخط المشترك بينهما والبالغ طوله (٢٥٠٠) ميل حيث تتمسك الهند بشرعية المعاهدات المنشئة لهذه الحدود بينما ترفض الصين ذلك استنادا إلي حجج ودعاوى مختلفة.

٣- حالة الادعاءات المتعارضة للدول أطراف النزاع حيث تستند كل دولة طرف إلي سبب قانوني مختلف عن الأخرى لإثبات ادعاءاتها سواء كان معاهدة دولية أو حكم محكمة دولية أو قرار تحكيمي، فمناط المنازعة هنا ما هو التعيين الصحيح للحدود الدولية محل المنازعة ؟ وما هو السند القانوني الذي ينبغي الأخذ به واعتباره سندا قانونيا صحيحا منشئ لحدود دولية شرعية تتفق وصحيح القانون؟.

وأهم التطبيقات الدولية لتلك الحالة: نزاع الحدود بين الهند والصين سالف الإشارة إلية حيث سلمت كل منهما بحقيقة وجود معاهدة دولية معقودة بينهما بشأن تعيين الحدود ولكن الخلاف يكمن حول أيا من هذه المعاهدات هي التي ينبغي الارتكان عليها للفصل في النزاع، ومن التطبيقات أيضا النزاع الذي ثار بين الأرجنتين وشيلي بشأن مسار الحدود في منطقة Cordillera of the Andes والذي أصدرت ملكة بريطانيا عام ١٩٠٢م حكما فيه وكان هذا النزاع يتعلق بتفسير معاهدة الحدود والبروتوكول المكمل لها وتطبيقها علي أرض الواقع بالنسبة لبعض أجزاء الإقليم المتنازع عليه فقد تمسك كل طرف بالخط الذي رأي أنه يتناسب معه ويحقق مصالحه.

٤- الحالة التي تكون فيها الحدود تم تعيينها بموجب معاهدة دولية مقبولة من جميع الأطراف ولكن الخلاف ينصب هنا علي عملية ترسيم الحدود أو تخطيطها علي الطبيعة تطبيقا لتلك المعاهدة، فمناط الخلاف هنا يكمن في تحديد ما هو التفسير الصحيح للمعاهدة التي تم بموجبها تعيين الحدود بين الدول الأطراف وكيف تم تنفيذ السند القانوني المنشئ علي أرض الواقع بوضع العلامات الدالة علي ذلك علي خط الحدود، ومعظم منازعات الحدود الدولية من تلك الطائفة فصل فيها بتحكيم دولي ومنها تحكيم طابا بين مصر والكيان الصهيوني عام ١٩٨٢م، وكذلك النزاع بين كمبوديا وتايلاند بشأن المعبد فقد كان

محل النزاع يتعلق بتفسير المعاهدات السابقة ذات الصلة بتعيين الحد السياسي المشترك في المنطقة المتنازع عليها بين كمبوديا وتايلاند السابق الإشارة إليه[1].

٥- حالة تعيين الحدود بموجب سند قانوني صحيح ولكن الخلاف ينحصر في العيوب الأساسية (Faulty delimitation) كالغموض وعدم دقة التعريفات أو تعارض علامات الحدود مع ما ورد في السند القانوني المنشئ للحدود الدولية ويظهر ذلك في الحالات التي يستخدم فيها المفاوضون اصطلاحات غير قاطعة الدلالة وتحتمل في تفسيرها أكثر من معني، ومنها سفح الجبل (Foothill) ومنبع (Source) مصب (Mouth) خط تقسيم المياه (Watershed Line) سلسلة جبلية (Mountain Chain) ضفة (Band) منتصف (Middle) وغيرهم.

ويرجع ذلك إلي أن تحديد هذه المصطلحات يكون غالبا في مؤتمرات دولية وبواسطة رجال السياسة والمفاوضون الذين يجهلون مفهوم ومضمون هذه المصطلحات العلمية والوضع علي الطبيعة، وتعتبر الحدود بين الدول الإفريقية أكبر دليل علي هذه الحالة، فقد تم تحديد الحدود الإفريقية في مؤتمر برلين عام ١٨٨٥م والذي تم خلاله تقسيم القارة بين القوي الأوربية الاستعمارية[2].

وهناك المثال الشهير الذي يسوقه عادة الجغرافيون للدلالة علي الأخطاء التي قد يقع فيها رجال السياسة عند اضطلاعهم بعملية تعيين الحدود وبيان خط الحدود بين ليبيريا وساحل العاج عام ١٨٩٢م، فقد وافق مندوبا الدولتين المعنيتين ليبيريا وفرنسا – الدولة المحتلة لساحل العاج وقتئذ - علي أن يتبع خط الحد السياسي الضفة اليمني لنهر كافالي المتجه جنوبا نحو المحيط وكان الظن معقود علي أن الخط تبعا لهذا الاتفاق يسير مع الضفة الشرقية

(١) الدكتورة/ حورية توفيق مجاهد، مشكلة الحدود بين الصومال وإثيوبيا بين القومية والأمن القومي وتوازن القوي، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، عام ١٩٨٦م، ص:١٠/٧.

(٢) الدكتور/ السيد مصطفي أبو الخير، أزمات السودان الداخلية والقانون الدولي المعاصر، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، عام ٢٠٠٦م، ص:٨.

وبذلك تشرف ليبيريا علي الملاحة في هذا النهر ولكن الواقع أظهر أن الخط بهذا التحديد يسير علي الضفة الغربية ويضع المجري برمته تحت السيطرة الفرنسية.

وتتضمن تلك الحالة الأزمة التي تنشأ عند تعيين الحدود أو تخطيطها علي أساس بعض المعالم غير الثابتة خاصة في حالة الحدود النهرية، فبعض الطرق التي يعتمد عليها في ذلك وتؤدي في الواقع العملي إلي الكثير من المنازعات فقد يثور النزاع بين الدول النهرية بشأن السيادة علي الجزر الواقعة في المجري أو التي تظهر فجأة نتيجة لبعض التغييرات التي تحدث فيه وقد يثور الخلاف حول تحديد موقع المجري الرئيسي للنهر خاصة في الأحوال التي ينتقل يمينا وشمالا أو يتغير عمق المياه في النهر(1) وننتهي هنا إلي أن كلما كان السند القانوني الذي تمت بمقتضاه عملية تعيين وتخطيط الحدود واضحا ودقيقا ويستند إلي معالم ثابتة بالدرجة الكافية كان ذلك كافيا لدرء المشاكل التي تنشأ عن تطبيق السند القانوني المنشئ للحدود بين الدول والعكس بالعكس(2).

---

(1) أنظر في ذلك:
- الدكتور أحمد الرشيدي، الوظيفة الإفتائية لمحكمة العدل الدولية، رسالة دكتوراه كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٨٧م، ص:٢٢٩,
- الدكتور/أحمد الرشيدي، الحدود الجنوبية لمصر، بحث مقدم إلي ندوة الحدود الدولية لمصر التي نظمها مركز البحوث والدراسات السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، يومي٦/٧ مارس ١٩٩١م.
- الدكتور/أحمد الرشيدي، دور الطرف الثالث في تنفيذ أحكام محكمة التحكيم الدولية، دراسة لبعض القواعد العامة مع التطبيق علي حكم طابا كحالة خاصة في محرر الإدارة المصرية لأزمة طابا، القاهرة مركز البحوث والدراسات السياسية، ١٩٩٠م، ص:٢٨٥/٢٨٧.
- الدكتور/ يونان لبيب رزق، طابا: قضية العصر، القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٠م.
- De, Visscher. Ch. Problems de Confins en Driot international Public. Paris: pe- done. 1969. pp: 28/29.

(2) الدكتور/ عبد العزيز طريح شرف، الأسس والمشكلات في الجغرافيا السياسية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٦٣م، ص: ١٠٧

[ب] - الأسباب المتعلقة بعملية تخطيط الحدود:

إن تعيين الحدود عملية ذات طبيعة قانونية وسياسية تتم تطبيقا للسند القانوني المنشئ والذي بمقتضاه تم الاتفاق علي موقع الخط الفاصل بين أقاليم الدول المتجاورة، إلا أنه قد يكون ذلك سببا لإثارة العديد من المنازعات بين الدول فهذه العملية ترجمة فعلية للسند القانوني المنشئ للحدود، بجعله واقع مادي ملموس علي الطبيعة بوضع العلامات الدالة علي ذلك، وينتج أثناء تنفيذ هذه العملية منازعات وأزمات فيما بين الدول المتجاورة، ويمكن إجمالها في الحالات التالية:

١- حالة عدم القيام بعملية التخطيط أصلا أو القيام بها بعد وقت طويل لاحق علي عملية تعيين الحدود ويرجع ذلك إلي التكلفة المادية الكبيرة خاصة إذا كان خط الحدود يجتاز مناطق صحراوية مترامية الأطراف أو عدم وجود الكوادر البشرية القادرة علي القيام بهذه المهمة أو الاقتناع بعدم جدوى هذه العملية لضعف أهمية الأقاليم التي يفصل بينهما خط الحدود ولعدم وجود رقابة وإشراف لضمان جعل عملية التخطيط مجدية باستمرار.

وقد كانت هذه الحالة سائدة في الماضي وتغيرت في العصر الحالي نظرا لتقدم وسائل الاتصال وصناعة الأجهزة المساحية والتقدم في فن إعداد الخرائط مما سهل عمليه تعيين وتخطيط الحدود، كما أن عملية تخطيط وتعيين الحدود أصبحت أمرا ضروريا للغاية من أجل ضمان استقرار هذه الحدود ودعم علاقات حسن الجوار بين الدول وزاد من أهميتها ظهور الثروات الطبيعية في باطن الأرض وفي أعماق البحار وخاصة البترول.

ومن أمثلة الحدود التي تم تعيينها وتم تخطيطها بعد فترة طويلة من الزمن مما جعلها محل منازعة بين الدول المعنية، الحدود المشتركة بين إثيوبيا والصومال البريطاني فقد تم تعيين الحدود عام ١٨٩٧م ولم تخطط علي الطبيعة إلا خلال الفترة الواقعة بين عامي ١٩٣٣/١٩٣٥م، وكذلك

الحدود المشتركة بين كينيا وإثيوبيا تم تعيينها عام ١٩٠٧م ولم تخطط إلا في الخمسينات القرن الماضي، وخط الحدود المشتركة بين الجزائر والمغرب تم تعيينها عام ١٨٤٥م ولم يخطط إلا في الجزء الشمالي فقط وعلي امتداد مسافة لا تتجاوز ١٠٢ميلا في حين ظلت المساحة الباقية وطولها نحو ٥٨٠ ميلا (حتى تندوف) دون تخطيط لعام ١٩٧٠م،

ومن الحالات أيضا حالة الحدود الجنوبية لمصر التي يبلغ طولها نحو ١٢٨٠كم والتي لم تخطط إلا في جزء ضئيل في المنطقة المعرفة بلسان وادي حلفا ومنطقة جبل العلبة.

٢- حالة تجاوز اللجنة المشتركة الخاصة بتخطيط الحدود نطاق اختصاصاتها الواردة في السند القانوني المنشئ للحدود وعادة ما تختار أسلوب معين من ضمن عدة أساليب لتنفيذ مهمة اللجنة المختصة بتخطيط الحدود وغالبا ما تتكون هذه اللجنة من ممثلي الدول المعنية وطرف محايد، وقد تكون مهمة اللجنة محددة علي سبيل الحصر وسلطتها مقيدة لا يمكن أن تحيد عنها فعملها هنا روتيني يقتصر علي ترجمة الاتفاق الخاص بتعيين الحدود إلي واقع مادي وذلك في حالة اتفاق الأطراف المعنية علي التعريف الكامل والدقيق لمسار خط الحدود المشترك بينهم.

وفي حالات أخري يعطي السند القانوني المنشئ للحدود سلطة تقديرية تمكنها من إدخال ما تراه واجبا من تعديلات علي مسار الخط السياسي بما يتفق مع المعطيات الجغرافية والبشرية واعتبارات الملائمة الإدارية مما يجعل عملية التخطيط سهلة ميسورة، وهذه السلطة التقديرية أما أن تكون مطلقة أي لا يحق للدول الأطراف الاعتراض علي ما تقوم به من عمل أو تصدره من قرارات كما حدث في المعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة والمكسيك عام ١٨٥٣م فقد خولت اللجنة المشتركة لتخطيط الحدود سلطة إصدار قرارات ملزمة.

وأما أن تكون السلطة التقديرية الممنوحة للجنة المشتركة لتخطيط الحدود مقيدة أي أن قراراتها تحتاج لموافقة أو تصديق من جانب الدول

الأطراف المعنية حتى تكون نافذة كما الحال فيما كان يعرف بأفريقيا الاستوائية الفرنسية فقد نص الإعلان الصادر بهذا الشأن في (١٨٩٩/٣/٢١م) علي ضرورة موافقة حكومتي الدولتين المعنيتين (بريطانيا وفرنسا) علي نتائج أعمال اللجنة المكلفة بتخطيط الحدود.

وهناك حالات يتم فيها تفويض اللجنة المشتركة لتخطيط الحدود سلطة تعديل مسار الخط السياسي عما ورد في السند القانوني المنشئ للحدود ومن ذلك ما نصت عليه الاتفاقية المبرمة بين الأرجتين وشيلي في (١٩٠٤/٥/٢م) بشأن تخويل اللجنة المشتركة تعديل خط الحدود إن وجدت ضرورة لذلك وما ورد في اتفاقية الحدود بين بريطانيا وليبريا في (١٨٨٥/١١/١١م وأيضا البروتوكول المبرم بين الايكوادور وبيرو عام ١٩٤٢م.

ويري البعض أنه في حالة اتفاق الأطراف المعنية علي الاتفاق الكامل والدقيق علي مسار خط الحدود وعدم تخويلهم لجنة تخطيط الحدود أية سلطة تقديرية في هذا الخصوص فأن ذلك يمنع من وجود منازعات حدودية بين الدول الأطراف في الاتفاق، غير أنه هذا القول غير صحيح علي إطلاقه لأنه يمكن أن يدفع أحد الأطراف أن للجنة تخطيط الحدود قد ارتكبت خطأ مادي يترتب عليه عدم الاعتداد بنتائج هذه اللجنة، وذلك ما حدث في تحكيم طابا.

أن المنازعة في نتائج عمل لجان تخطيط الحدود بين الدول عادة ما يكون علي أعمال اللجان ذات السلطة التقديرية وينعى عليها أن نتائج أعمالها أدت إلي انحراف مسار خط الحدود عن الوضع المنصوص عليه في السند القانوني المنشئ للحدود وقد يثور النزاع بشأن نطاق هذه السلطة التقديرية فقد يدفع أحد الأطراف بأن اللجنة المذكورة قد تجاوزت الاختصاص الممنوح لها، ومن ذلك ما حدث في قضية المعبد بين كمبوديا وتايلاند فقد دفعت الأخيرة بأن اللجنة المشتركة التي كلفت بتخطيط الحدود بين البلدين قد تجاوزت الصلاحيات المخولة لها إذ قامت برسم

الحدود خلافا لنص المادة الأولي من معاهدة عام ١٩٠٤م، ومنها أيضا دفع إثيوبيا في نزاعها مع السودان بأن الرائد (جرين) الذي عهد إليه القيام بمهمة تخطيط الحدود المشتركة تجاوز نطاق اختصاصاته بإدخاله تعديلا (في خط الحدود المبينة باللون الأحمر في الخريطة المرفقة بمعاهدة ١٥/مايو/١٩٠٢م.

٣- الحالة التي تدفع فيها أحدي الدول الأطراف أو بعضهم بأن لجنة تخطيط الحدود لم تكن مخولة أصلا القيام بهذا العمل بدعوى أن الطرف الآخر قد قام بمفرده بتشكيل هذه اللجنة خلافا للسند القانوني المنشئ للحدود مما يصبغ عملها بالبطلان لأن اللجان الخاصة بتخطيط وتعيين الحدود لا بد من تشكليها من كافة الأطراف المعنية ما لم تتفق هذه الأطراف علي خلاف ذلك، وهذا ما دفعت به إثيوبيا في نزاعها علي الحدود مع السودان فقد دفعت ببطلان عملية تخطيط الحدود التي قام بها الرائد (جرين) تأسيسا علي أن معاهدة ١٥/مايو/١٩٠٢م نصت في مادتها الثانية علي أن تخطيط الحدود المشتركة يختارها الطرفان معا أي بريطانيا وإثيوبيا وهي لم تشارك في عملية تخطيط الحدود لأنها تمت بمعرفة الرائد (جرين) بوصفه ممثلا لبريطانيا صاحبة السلطة الفعلية في السودان وقتئذ.

٢ـ الأسباب المتعلقة بإدارة الحدود ووظائفها:

يقصد بإدارة الحدود Administration of boundaries كافة النشاطات التي تمارس والإجراءات التي تتبع من أجل المحافظة علي خط الحدود وحراسته بما يكفل حسن اضطلاعه بمختلف الوظائف المنوطة به، وقد ينتج عن ذلك بعض الأزمات مثل التي تحدث نتيجة عمليات التسلل والدخول غير المشروع والناتجة عن تعارض القوانين واللوائح المتعلقة بالجمارك والجوازات وهذه الأزمات تظل عادية ما لم تتدخل فيها الدولة بصفتها السيادية تصبح منازعات حدود[1].

---

(١) انظر في ذلك: الدكتور/أحمد صادق القشيري، المرجع السابق، ص: ٤٦.

ولكن الوضع يختلف حال تعلق الأمر بوظيفة الحد كخط فاصل بين أرادتين سياسيتين يكون لكل منهما مجاله الإقليمي، فالقاعدة العامة هنا أنه بقدر نجاح الحد في أداء مهامه بقدر ما يقلل ذلك من المنازعات الحدودية والعكس بالعكس، إلا أن الواقع الدولي والتاريخ يخبرنا بأن الحد المثالي من حيث اتفاق مساره ومجمل الظروف والمعطيات الطبيعية والبشرية والنجاح في أداء الوظائف نادر الوجود علي الصعيد الدولي علي مر الدهور وكر العصور[1].

ويرجع ذلك إلي العيوب الفنية التي تعترض عمليتي تعيين الحدود وتخطيطها لعدم التوافق أو التطابق بين موقع الحد السياسي والظروف والمعطيات الطبيعية والبشرية علي أرض الواقع، كما أن الدوافع والأطماع الاستعمارية التوسعية لدي بعض الدول مدفوعة باعتبارات استراتيجية وأمنية لها دورا مؤثرا ولا يمكن التغاضي عنه في معظم إن لم يكن كل المنازعات الحدودية التي تنشب بشأن وظائف الحدود فضلا عن الاعتبارات والضغوط الناجمة عن تزايد الحاجة إلي استغلال الثروات والموارد الطبيعية في المناطق الواقعة علي جانبي خط الحدود أو المجاورة فكل ما سلف مجمل الأسباب الحقيقية وراء كافة منازعات الحدود.

ونتيجة استقراء الواقع الدولي يمكن تصنيف الأسباب المتصلة بإدارة الحدود ووظائفها في مجموعات ثلاث رئيسية تتعلق كل مجموعة منها بأحدي الوظائف المهمة للحد السياسي وهي:

١- الأسباب المتصلة بالوظيفة الأمنية والاستراتيجية للحد.

٢- الأسباب الناتجة عن عدم توافق الحد السياسي مع المعطيات والأوضاع البشرية الموجودة علي الطبيعة.

- الدكتور/ أحمد الرشيدي، دور الطرف الثالث في تنفيذ أحكام التحكيم الدولية، مرجع سابق، ص: ٢٨٧.

(١) الدكتور/ محمد محمود الديب، المرجع السابق، ص: ٣٤٩.

- الدكتور محمد عبد الغني سعودي، المرجع السابق، ص: ٣٤٢.

٣- الأسباب المتعلقة بالتنافس بين الدول المتجاورة والمتقابلة في حالة الحدود المائية والبحرية علي استغلال الثروات والموارد الاقتصادية في المناطق علي جانبي خط الحدود.

١ – الأسباب المتصلة بالوظيفة الأمنية والاستراتيجية للحد:

إن الوظيفة الأمنية والاستراتيجية للحد السياسي تكمن في توفير حماية كيان الدولة ولا نغالي في القول إذا قلنا أنها كانت لعصور طويلة السبب الأوحد لنشأة الحدود بين الدول وإن شاركها حاليا بعض الوظائف إلا أنها لازالت تحتل مقدمة الوظائف الأخرى للحدود حتى ذهب البعض إلي أن أفضل الحدود الدولية السياسية التي تضيف للدولة قوة إلي قوتها وتدعم سيادتها علي أرضها[١].

إن نظرة واحدة علي الحدود السياسية الأوربية يتبين مدي أهمية دور وتأثير الاعتبارات الأمنية والاستراتيجية في العلاقات بين دول القارة سواء سلما أم حربا ، فقد أثارت هذه الحدود العديد من الأزمات التي نتجت عنها حربين عالميتين وفضلا عن العديد من الحروب بين دول القارة في عصور ماضية علما بأن قدرة الحدود الدولية السياسية علي توفير الأمن والحماية للدول قد قلت كثيرا في العصر الحالي عنه في العصور السابقة نتيجة التطور الهائل وغير المسبوق في مجال صناعة الأسلحة ، إلا أن ذلك لم يمنع منازعات الحدود بسبب الوظيفة الأمنية والاستراتيجية للحدود وقد أكد ذلك الواقع الدولي في منتصف القرن الماضي أحدث تلك المنازعات النزاع علي طابا[٢] وأيضا النزاع العراقي الكويتي منذ نشأة الكويت[٣].

---

(١) الدكتور/ أحمد الرشيدي، منازعات الحدود في القانون الدولي أسبابها وطرق تسويتها سلميا، المرجع السابق، ص: ٢٠٢/٢١١.

(٢) الدكتور/ نازلي معوض أحمد، إشكاليات التسوية السلمية في قضية طابا في محرر أحمد الرشيدي، الإدارة المصرية لأزمة طابا، مرجع سابق، ص: ١٠٦/١٠٩.

(٣) الدكتور/ السيد مصطفي أبو الخير تحالفات العولمة العسكرية والقانون الدولي، دار ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٥م، ص: ٢٤ وما بعدها.

٢ – الأسباب الناتجة عن عدم توافق الحد السياسي مع المعطيات والأوضاع البشرية الموجودة علي الطبيعة:

مهمة خط الحدود الرئيسية تكمن في الفصل بين وحدات وكيانات إقليمية متباينة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، وتطبيقا لذلك جاء تعريف الحد لغويا (الفصل بين شيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر ولئلا يتعدى أحدهما علي الآخر)[١] وجغرافيا (يحدد بالنسبة لملايين الأفراد اللغة والأفكار التي يتلقنها الأطفال في مدارسهم والكتب والصحف التي سوف يحتاج إليها الناس لشرائها ونوع العملة التي يتعاملون بها)[٢].

بيد أن الواقع العملي يخالف ذلك في كثير من الحالات فعمليتي تعيين الحدود وتخطيطها تكشف في العديد من الحالات عن عدم توافق الحدود الدولية السياسية مع الاعتبارات والمعطيات الاجتماعية والثقافية والبشرية ونادرا ما يحدث هذا التوافق حتى أنه عد استثناءا عن القاعدة العامة وهي عدم التوافق[٣].

ويظهر عدم التوافق واضحا في الناحية البشرية أو السكان فهناك العديد من الحدود المفروضة التي لم تراع فيها الفواصل الحضارية ولا الخصائص القومية حيث يجري تقسيم الجماعة الأثنية الواحدة بين دولتين أو عدة دول مثل الأكراد الذين تم تقسيمهم علي أكثر من دولة وأبرز مثال علي ذلك الحدود السياسية الإفريقية فقد تم تقسيم القبيلة الواحدة بين دولتين أو أكثر، وفي العصر الحالي تم تقسيم كوريا إلي شمالية وجنوبية وفيتنام كذلك ومن قبل ألمانيا شرقية وغربية.

---

(١) لسان العرب الجزء الرابع، الطبعة الأولي، مطبعة بولاق، ص: ١١٥.
(٢) الدكتور/ نافع القصاب وآخرون، الجغرافيا السياسية، المرجع السابق، ص: ٦/٥.
(٣) الدكتور/ محمد فاتح عقيل، المرجع السابق، ص: ٢٦٥.

ومن ذلك أيضا ما تم في أعقاب الحرب العالمية الأولي من أعادة رسم الخريطة السياسية في مناطق وسط وشرق أوربا مما خلف العديد من المشاكل الأثنية والعرقية مما يجعلنا نحمل هذه الخطوط السياسية وزر قيام الحرب العالمية الثانية وما نتج عنها مآسي ودمار وخراب، وقد أفسدت هذه الحدود الوهمية والخطوط السياسية علاقات حسن الجوار بين الدول المتجاورة مما دفع بعض الدول لمحاولة تعديلها فنشبت حروب عديدة انتهكت السلم والأمن الدوليين وظل الأمر كذلك إلي الحرب العالمية الثانية.

أما في الوقت الحاضر وبعد انحسار الظاهرة الاستعمارية بصورتها التقليدية في معظم مناطق العالم اتصلت النزاعات العرقية والأثنية بمبدأ حق تقرير المصير، وأبرز مثال علي ذلك النزاع الحدودي بين الصومال من جانب وكل من إثيوبيا وكينيا من جانب آخر وترفض الصومال منذ استقلالها عام ١٩٦٠م وحتى الآن الاعتراف بالأمر الواقع فيما يتصل بمسألة الحدود والتمسك في المقابل بالمطالبة بضرورة إعادة النظر فيها لتوحيد الأمة الصومالية التي تتوافر فيها كافة المعطيات الموضوعية من وحدة اللغة والدين والعنصر والتاريخ في كيان سياسي واحد فقد تحفظت الصومال في مؤتمر أديس أبابا التأسيسي لمنظمة الوحدة الإفريقية السابقة الاتحاد الإفريقي حاليا علي مبدأ قدسية الحدود الإفريقية المورثة عن الاستعمار وهو المبدأ الذي قبلته الغالبية العظمي من الدول الموقعة[١].

وقد استندت الحكومات الصومالية المتعاقبة إلي عدة دفوع قانونية ملخصها عدم شرعية الاتفاقيات الدولية التي عقدتها الدول الاستعمارية سواء فيما بينها وبين بعض دول المنطقة خاصة إثيوبيا، وأسست ذلك علي حق الصوماليين الذين يعيشون خارج الحدود الراهنة للدولة الصومالية والبالغ

(١) الدكتور/ نبيل أحمد حلمي و الدكتور/سعيد سالم جويلي، محاضرات في قانون المنظمات الدولية، كلية الحقوق جامعة الزقازيق، ٢٠٠٧م، ص:٦١٧ وما بعدها.

عددهم ثلث الصوماليين جميعا في تقرير مصيرهم طبقا لمبدأ حق تقرير المصير الذي يعد من المبادئ العامة في القانون الدولي العام وقاعدة آمرة من قواعده لا يجوز مخالفتها ولا الاتفاق علي مخالفتها[1] لذلك فهذا المبدأ يسمو علي الاتفاقيات الدولية التي عقدت بشأن الحدود.

والحقيقة أن الدفع الصومالي ببطلان الاتفاقيات المنشئة للحدود تأسيسا علي حق تقرير المصير و طبيعته القانونية الملزمة تصادف صحيح القانون الدولي خاصة اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات بين الدول لعام ١٩٦٩م في المادة (٥٣) منها والتي تنص على أنه (تعتبر المعاهدة باطلة بطلانا مطلقا إذا كانت وقت إبرامها تتعارض مع قاعدة آمرة من قواعد القانون الدولي العام وتعتبر قاعدة آمرة من قواعد القانون الدولي العام كل قاعدة مقبولة ومعترف بها من الجماعة الدولية (كقاعدة لا يجوز الإخلال بها ولا يمكن تغييرها إلا بقاعدة لاحقة من القواعد العامة للقانون الدولي لها ذات الصلة) وميثاق الأمم المتحدة في المادتين (٢/١ و ٥٥) التي نصتا علي حق تقرير المصير والمادة (١٠٣) التي نصت علي (إذا تعارضت الالتزامات التي يرتبط بها أعضاء الأمم المتحدة وفقا لأحكام هذا الميثاق مع أي التزام دولي آخر يرتبطون به فالعبرة بالتزاماتهم المترتبة على هذا الميثاق) وتطالب الصومال بإجراء استفتاء شعبي لسكان الإقليم المتنازع عليه وتعديل مسار خط الحدود طبقا لنتيجة هذا الاستفتاء واستنادا علي ما حدث من سوابق في العمل الدولي عموما وفيما يتعلق بهذا النزاع بالذات.

(١) الدكتور/ السيد مصطفي أبو الخير، المبادئ العامة في القانون الدولي المعاصر، دار ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولي، ٢٠٠٦م، مبدأ حق تقرير المصير ص: ٣٥٣ وما بعدها.

٣ – الأسباب المتعلقة بالتنافس بين الدول المتجاورة والمتقابلة في حالة الحدود المائية والبحرية علي استغلال الثروات والموارد الاقتصادية في المناطق علي جانبي خط الحدود:

إن الحاجة المتزايدة لاستغلال الثروات والموارد الطبيعية الموجودة في الأراضي الواقعة علي جانبي خط الحدود أوفي قاع البحار والأنهار والمحيطات أدت إلي العديد من منازعات الحدود بين الدول المتجاورة أو المتقابلة، ومن هذه الثروات الطبيعية الفحم والمعادن والبترول أهم هذه الثروات فقد يوجد حقل البترول في مساحة تقع علي الحدود بين دولتين سواء كانت هذه المساحة برية أو مائية، وقد يدفع ذلك بعض الدول لتعديل مسار خط الحدود بالإرادة المنفردة بالقوة العسكرية كما حدث في احتلال العراق للكويت وإصرار دول الحلفاء في الحرب العالمية الثانية علي تعديل الحدود المشتركة بين ألمانيا وفرنسا مرة أخري لكي تحصل الأخيرة علي فحم السار وحديد اللورين وبوتاس الألزاس.

وقد ذكرنا آنفا أن ظهور هذه الثروات والموارد الطبيعية كانت من ضمن الأسباب التي أدت لتطوير الحدود واتخاذ الخط السياسي بدلا من الاعتماد علي الظاهرات الطبيعية كحدود دولية وأنها كان الدافع المحرك الذي دفع الدول للعمل بجد ونشاط علي تحديد وتخطيط حدودها مع جيرانها، ومن ذلك إن الحدود المشتركة بين زائير وزامبيا وتنزانيا ظلت غير معينة إلي أن تم اكتشاف النحاس والقصدير في المناطق المحيطة وأيضا الحد الفاصل بين كندا وألاسكا لم يتم التفكير في تحديد وتعيين الحدود إلا بعد اكتشاف الذهب في إقليم يوكون الكندي، وكذلك الحدود في شبة الجزيرة العربية خاصة والدول العربية عامة[1].

(١) الدكتور/ محمد فاتح عقيل، المرجع السابق، ص: ١٥٢.

وقد تم تعديل الحدود الدولية لبعض الدول تحقيقا لأهداف اقتصادية منها تعديل الحدود الجنوبية لمصر في منطقة لسان وادي حلفا حتى لا تحرم مدينة حلفا من امتدادها الزراعي الواقع إلي الشمال من خط عرض ٢٢شمالا ، وظهور البترول كان وراء تعديل خط الحدود بين العراق وإيران في منطقة شط العرب منذ عام ١٩٣٩م حصلت إيران بموجبها علي جزء من شط العرب.

وهناك مناطق عديدة ثار فيها نزاعات حدودية تتعلق بالحدود البرية والحدود البحرية والنهرية لاحتكار استغلال الثروات والموارد الطبيعية ومن منازعات الحدود البرية النزاع بي فرنسا وألمانيا بشأن تعديل الحدود المشتركة تحقيقا لأهداف اقتصادية لإحدى الدولتين والنزاع المغربي الجزائر عقب حصول الجزائر علي استقلالها عام ١٩٦٢م لاكتشاف خام الحديد بكميات كبيرة في منطقة تندوف الواقعة علي الجانب الجزائري من خط الحدود وقد تم الاتفاق علي حل هذا النزاع في ١٥/يونيو/١٩٧٢م الذي نص علي إبقاء تندوف جزائرية مع استغلال مناجم الحديد الموجودة بها بواسطة شركة مختلطة جزائرية مغربية[(١)].

ومن المنازعات الحدودية البحرية النزاع بين ليبيا وتونس بشأن تحديد الجرف القاري بينهما وفصل فيه عام ١٩٨٢م من محكمة العدل الدولية ، والنزاع بين ليبيا ومالطة بشأن الجرف القاري بينهما وعرض علي محكمة العدل الدولية تطبيقا للاتفاق المبرم بينهما في ٢٣/مايو/١٩٧٦م والنزاع اليوناني التركي علي بحر ايجه الذي نشب عقب اكتشاف البترول في قاعه أواخر عام ١٩٧٣م.

ثالثا: التسوية السلمية لمنازعات الحدود:

تعتبر التسوية السلمية للمنازعات الدولية من أهم المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي لمحافظتها علي السلم والأمن الدوليين، وتزداد أهميتها وضوحا

(١) الأستاذ/ محمد السيد عمر، منازعات الحدود في إفريقيا العربية، المرجع السابق، ص:٢٤.

وتأثيرا في منازعات الحدود الدولية في العلاقات الدولية وعامل استقرار مهم فيها على الصعيد الدولي والإقليمي التي ينبغي أن تقوم على مبدأ حسن الجوار، لأن عدم تسويتها بالوسائل السلمية يؤدي وأدي إلي نشوب العديد من الحروب. وسوف نتناول التسوية السلمية للمنازعات الحدود الدولية في النقاط التالية:

أولا: مبادئ القانون الدولي العام في تسوية منازعات الحدود.

١- مبدأ نهائية الحدود واستقرارها.

٢- مبدأ خلافة الدول في معاهدات الحدود.

٣- استثناء معاهدات الحدود من تطبيق نظرية التغيير الجوهري في الظروف.

٤- مبدأ احترام السيادة الإقليمية.

ثانيا: التسوية السلمية لمنازعات الحدود.

١- التسوية السلمية لمنازعات الحدود من خلال المفاوضات المباشرة.

٢- تسوية منازعات الحدود من خلال طرف ثالث.

٣- المنظمات الدولية والتسوية السلمية لمنازعات الحدود.

ثالثا: التسوية القانونية لمنازعات الحدود.

١- التحكيم الدولي في منازعات الحدود

- التحكيم في منازعات الحدود قبل عام ١٩٢٠م.
- التحكيم في منازعات الحدود بعد عام ١٩٢٠م.

٢- التسوية القضائية لمنازعات الحدود.

أولا: مبادئ القانون الدولي العام في تسوية منازعات الحدود:

ذكرنا سابقا أن منازعات الحدود تتسم بسمات معينة وخصوصية متميزة عن باقي المنازعات الدولية حتى ظهر فرع في القانون الدولي العام يطلق

عليه القانون الدولي لمنازعات الحدود نظرا لتعامل القانون الدولي مع منازعات الحدود بمنهج مختلف عن باقي المنازعات الدولية، وبني ذلك علي مجموعة من المبادئ القانونية والقواعد الأساسية التي يجب مراعاتها عند الفصل في منازعات الحدود وهي:

١- مبدأ نهائية الحدود واستقرارها.

٢- مبدأ خلافة الدول في معاهدات الحدود.

٣- استثناء معاهدات الحدود من تطبيق نظرية التغيير الجوهري في الظروف.

٤- مبدأ احترام السيادة الإقليمية.

نتناول كل مبدأ من المبادئ السابقة بالدراسة والبحث:

١ – مبدأ نهائية الحدود واستقرارها(١):

أرتبط ظهور هذا المبدأ بنشأة الحدود الدولية كفكرة قانونية وسياسية في أوائل القرن السادس عشر ولكن فكرة الحدود الثابتة والمستقرة موجودة في العصور القديمة ومنها سور الصين العظيم، ومضمون مبدأ نهائية واستقرارها أن الأصل في نشأة الحدود أنها تنشأ لتبقي فبمجرد إتمام تعيينها وتخطيطها علي أساس صحيح تنتج آثار قانونية دائمة وملزمة ليس فقط في مواجهة الدول الأطراف بل في مواجهة كافة أشخاص وآليات القانون الدولي ويتعين عليهم التعامل مع هذه الحدود علي أنها حقيقة قانونية وسياسية والالتزام بعدم المساس بها بأي شكل كان(٢).

يتفق ذلك مع كون الحدود السياسية مهمتها تحديد النطاق الإقليمي لسيادة الدولة وما يتفرع عنها من سلطات وصلاحيات فالقاعدة في القانون

(1) - Kaikobad. Kaiyan H. some Observations on the Doctorine of Continuity and Fi.-nality of Boundaries. B.Y.I.L.1983. Vol.44

(٢) الدكتور/ عبد العزيز محمد سرحان، مبادئ القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠م، ص:٣٩٩.

– الدكتور/ عز الدين فودة، القانون الدولي العام، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٨٦م، ص: ١٨٠/١٨٦.

الدولي العام أن سيادة الدولة تتبع حدودها وتسري في داخلها وتتوقف مع نهايتها ويمكننا القول أن مبدأ ثبات الحدود نتيجة تبعية لثبات الإقليم وقد أشار إلي ذلك روسو[1] فأكد علي حقيقة أن الشعب أو الجماعة البشرية يجب أن تقيم إقليم واضح المعالم والحدود بشكل دائم ومستقر وهو ذات معني قول الدكتور جمال حمدان (كل دولة أنما هي قطعة من الأرض وقطعة من البشر الواضحة التبلور)[2] لذلك فإن ثبات الحدود يؤدي إلي ثبات واستقرار العلاقات الدولية ويحافظ علي السلم والأمن الدوليين علي الصعيد الإقليمي والدولي وفتح الباب لتحركها يزعزع الاستقرار ويهدد السلم والأمن الدوليين.

لذلك ينبغي علي لجان تعيين وتخطيط الحدود أن تراعي ما استطاعت الدقة الفائقة التي تعدم أو علي الأقل تقلل من احتمالات الخطأ إلي حد بعيد وتزيل الشك والغموض حول المسار الصحيح للخط الحدود الدولي السياسي بحيث تكون نتائج أعمالها متطابقة مع الوصف الوارد في السند القانوني المنشئ للحدود الدولية، وقد أكدت ذلك محكمة العدل الدولية في حكمها الصادر عام١٩٦٢م في قضية المعبد بين كمبوديا وتايلاند السابق الإشارة إليها.

وهذا ما يفرق ويميز بين الحدود الدولية السياسية وغيرها من الخطوط الفاصلة Lignes de dcmarcation أوLines separating مثل خطوط الهدنة أو خطوط وقف إطلاق النار التي تنتج عن تسويات عسكرية، كما تختلف أيضا عن الحدود الإدارية والحدود الجمركية ذات الطبيعة المؤقتة[3].

وقد أستقر العمل الدولي علي مستوي التحكيم والقضاء الدوليين علي أهمية مبدأ نهائية الحدود واستقرارها في استقرار العلاقات الدولية واستتباب

---

(1) Roussrau. Ch. Droit international Public Paris: Palloz. (9eme edition).1959,P.137.

(٢) الدكتور/جمال حمدان، موسوعة شخصية مصر، دار الهلال، القاهرة، ١٩٩٥م، الجزء الثاني، ص: ٤٧٩.

(٣) الدكتور/ أبو بكر عمر باخشاب، النظام القانوني لمفهوم الحدود في القانون الدولي العام، المجلة المصرية للقانون الدولي، ١٩٨٨م، مجلد (٤٤)، ص: ٦٧/٩٤.

الأمن والسلم الدوليين علي الصعيد الإقليمي والدولي، ومن ذلك ما أشارت إليه المحكمة الدائمة للعدل الدولي في فتواها الصادرة عام١٩٢٥م في قضية الموصل فأوردت أن الحدود من حيث أصلها وطبيعتها ينبغي أن تترجم في خطوط محددة ونهائية من بدايتها إلي نهايتها وأيضا في القضية المتعلقة بالحكم الذي أصدره ملك أسبانيا في ٢٣/ديسمبر/١٩٠٦م بشأن النزاع بين هندرواس ونيكارجوا.

وذات المعني أكدته أيضا محكمة العدل الدولية في قضية المعبد سالفة البيان، وفي قضية السيادة بين علي بعض الحدود بين بلجيكا وهولندا عام ١٩٥٩م أكدت علي نهائية عملية الحدود بين الدولتين في المنطقة المتنازع عليها طبقا لاتفاقية الحدود الموقعة بينهما عام١٨٤٣م، كما أكدت أيضا محكمة العدل الدولية علي أهمية مبدأ نهائية وثبات واستقرار الحدود في العديد من أحكامها.

ومن أحكام التحكيم الدولية التي أكدت علي مبدأ نهائية وثباتها واستقرارها، ما قررته هيئة التحكيم التي فصلت في النزاع بين الأرجنتين وشيلي حول خليج بيجل عام ١٩٧٨م، فقد أشارت الهيئة في حيثيات حكمها أن الدولتين المعنيتين قد اتفقتا بمقتضي اتفاق الحدود المبرم بينهما عام١٨٨١م علي حل منازعات الحدود المثارة بينهما بشكل دائم ونهائي[1].

٢ – مبدأ خلافة الدول في معاهدات الحدود:

بدأ الاهتمام بموضوع خلافة الدول في المعاهدات بعد انتهاء الاستعمار وحصول معظم الدول علي استقلالها عقب صدور قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم١٥١٤ لعام ١٩٦٠م بتصفية الاستعمار، فلم تكن هناك ثمة نظرية أو نظرة كاملة لهذا الموضوع ومع استمرار الدولية المبذولة من قبل الهيئات

(١) الدكتور/ أحمد الرشيدي، الحدود الدولية وطرق تسويتها سلميا، المرجع السابق، ص:٢١٢/٢١٩.

والمجامع العلمية المعنية بدراسة تطوير القانون الدولي قواعد ومبادئ وأحكام توصلت لجنة القانون الدولي التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٧٨م إلي اتفاقية فيينا لخلافة الدول في المعاهدات في ٢٣/أغسطس/١٩٧٨م.

وقد درج العمل الدولي قبل الاتفاقية سالفة الذكر علي التفرقة بين نوعين من المعاهدات في مجال تطبيق أحكام التوارث أو الاستخلاف الدولي النوع الأولي يتضمن المعاهدات التي تجوز فيها الخلافة وتشمل تلك التي تنص علي حقوق والتزامات دولية ذات طبيعة ارتفاقية كالاتفاقيات الخاصة بتنظيم استغلال الأنهار الدولية وغيرها من الممرات المائية المخصصة لأغراض الملاحة الدولية كالقنوات والمضايق والخلجان والمعاهدات المنشئة للحدود والتي تم بناء عليها انتقال الحقوق والالتزامات الخاصة بتعيين الحدود وتخطيطها من الدولة السلف إلي الدولة الخلف، والنوع الثاني من هذه المعاهدات يتكون من المعاهدات التي لا يجوز الخلافة فيها وهي المعاهدات المتضمنة لحقوق والتزامات ذات طبيعة تعاقدية كمعاهدات التحالف ومعاهدات الحماية والضمان.

لذلك فإن معاهدات الحدود من المعاهدات التي ينطبق عليها أحكام التوارث والاستخلاف الدولي ويصح فيها الاستخلاف الدولي وتمثل استثناء علي مبدأ الصحيفة البيضاء ومفاده أن الدولة الخلف ليست ملزمة بالإبقاء علي أية معاهدات أو أن تصبح طرفا في معاهدة لمجرد كون هذه المعاهدة ذات صلة بالإقليم الذي آل إليها طبقا لنظرية الاستخلاف الدولي تكون عقدتها الدولة السلف[1].

ومفاد ذلك أن الدولة الخلف (الجديدة) ترث الدولة السلف (القديمة) في معاهدات الحدود (ذات الحدود) التي تم تعيينها وتخطيطها من قبل وبواسطة

(1) Brownlie. I. Principles of Public international Law. Oxford. Univ.Press. (Third Edition).1979.P.667.

الدولة أو الدول السلف، لذلك لا يجوز من حيث المبدأ أن تدفع الدولة الخلف أو الدول الأخرى بمبدأ نسبية آثار المعاهدات بالنسبة لمعاهدات الحدود لأنها ذات طبيعة عينية ترتب حقوقا والتزامات بشأن الإقليم محل الاعتبار بصرف النظر عمن يثبت له سند السيادة علي الإقليم.

وقد أكدت المادة (١١) من اتفاقية فيينا لخلافة الدول في المعاهدات علي الخصوصية التي تتسم بها معاهدات الحدود فنصت علي (لا تؤثر خلافة الدول- في حد ذاتها- علي: أ – الحدود المقررة بمعاهدة. أو ب- الالتزامات والحقوق المقررة بمعاهدة والمتعلقة بنظام الحدود) وقد أخذت هذه المادة مناقشات طويلة لإقرارها من قبل أعضاء لجنة القانون الدولي، وذلك للمحافظة علي الوضع الراهن لتجنب العديد من الخلافات السياسية حول الحدود مما يؤدي إلي استتاب السلم والأمن في العالم ويتفق مع مبدأ احترام السيادة الإقليمية أحد المبادئ الأساسية في العلاقات الدولية.

٣ – استثناء معاهدات الحدود من تطبيق نظرية التغيير الجوهري في الظروف:

نصت المادة (٦٢) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام١٩٦٩م علي أن التغيير الجوهري في الظروف يعد سببا كافيا لانقضاء المعاهدة أو وقف العمل بها، والتغيير الذي يطرأ علي الظروف التي كانت سببا في عقد المعاهدة أو التي كانت محل اعتبار أساسي وقت إبرامها، وبناء عليه يحق لأي طرف في المعاهدة أن ينسحب منها ويوقف الآثار القانونية المترتبة عليها لأن المعاهدة في هذه الحالة تفقد شرطا أساسيا من شروط صحتها هو شرط الرضا بالمعنى القانوني الدقيق، المهم هنا أن اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٧٩م نصت في المادة (٦٢) منها علي استثناء معاهدات الحدود من تطبيق نظرية التغيير الجوهري للظروف في القانون الدولي[1].

---

(١) راجع تفاصيل نظرية تغير الظروف الدكتور/ جعفر عبد السلام علي، شرط بقاء الشيء علي حاله أو نظرية تغير الظروف في القانون الدولي، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٧٠م

وهذا الاستثناء السابق الإشارة إليه كان محلا للمعارضة من جانب عدد كبير من الدول داخل لجنة القانون الدولي أثناء مناقشة مشروع الاتفاقية، على اعتبار أن هذا الاستثناء يخالف مبدأ حق تقرير المصير وهو من المبادئ العامة والقواعد الآمرة في القانون الدولي والمنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة في المادتين (٢/١ و٥٥) كما أنه يقنن أوضاع وترتيبات إقليمية ظالمة أقامتها الدول الاستعمارية فيما بينها لصالحها وعلى حساب المصالح المشروعة للسكان الأصليين في تلك المناطق.

وقد تصدت لجنة القانون الدولي لهذا الاتجاه وردت عليه أن القول بخلاف ما أخذت به يهدد السلم والأمن الدوليين ويفتح الباب واسعا لصراعات دولية كثيرة مما يهدد العلاقات الدولية في المجتمع الدولي، كما أن مبدأ حق تقرير المصير مبدأ قائم بذاته وليس نتيجة أو أحد تطبيقات نظرية التغيير الجوهري في الظروف، وهذا الاستثناء لا يحول دون تطبيق مبدأ حق تقرير المصير إذا توافرت شروطه المنصوص عليها في القانون الدولي.

ورغم ذلك فإن استثناء معاهدات الحدود من تطبيق نظرية التغيير الجوهري في الظروف من شأنه تقنين أوضاع وترتيبات إقليمية ظالمة وتعبر عن انتهاك واضح لقواعد العدالة والمنطق الصحيح ويضفي شرعية عليها، كما أن هذا الاستثناء لم يمنع من نشوب حروب وصراعات دولية من الظهور في بعض مناطق العالم وقد شهد العالم الكثير منها القرن الماضي خاصة في القارة الإفريقية وفي العالم العربي أظهرها وأخرها احتلال العراق للكويت، مما يعني عدم التسليم الكامل بهذا الاستثناء الذي يجب عدم التوسع فيه والاعتماد والاستناد عليه لتقنين حالة ظلم واضحة للعيان مثل ضم إثيوبيا لإريتريا واقتطاع إقليم أوجادين من الصومال فلا يجوز السكوت على مثل ذلك بدعوى قدسية الحدود.

٤ – مبدأ احترام السيادة الإقليمية:

ذكرنا فيما سبق أنه من الوظائف الرئيسية للحدود الدولية بيان النطاق الذي تباشر الدولة عليه سيادتها فالحد السياسي هو الخط الذي يفصل بين سيادات الدول المتخلفة، وتحقيقا لهذه الوظيفة الرئيسية يجب علي الدول كافة أن تلتزم في علاقاتها المتبادلة باحترام سيادة كل منها داخل حدودها وتمتنع عن القيام بأي عمل من شأنه الانتقاص من هذه السيادة بالتدخل في الشئون الداخلية للدول بأي صورة من صور التدخل غير المشروعة أو بمحاولة تغيير الحدود الدولية بإرادتها المنفردة.

وتلك مضمون مبدأ السيادة الإقليمية الذي استقر في القانون الدولي والعلاقات الدولية، وقد وضعت اللبنة الأولي لهذا المبدأ في عهد عصبة الأمم في المادة العاشرة منه والتي نصت علب (يتعهد أعضاء العصبة باحترام سلامة أقاليم جميع أعضاء العصبة واستقلالها السياسي القائم والمحافظة علية ضد أي عدوان خارجي) ونصت الأمم المتحدة في ميثاقها في المادة الثانية الفقرة الأولي مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها وفي الفقرة الرابعة علي عدم شرعية استخدام القوة أو التهديد بها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي للدول.

لذلك يكون مبدأ السيادة الإقليمية من المبادئ العامة في القانون الدولي المعاصر لا يجوز مخالفته ولا الاتفاق علي مخالفته لأنه من القواعد الآمرة في القانون الدولي المعاصر خلافا لما كان سائدا في القانون الدولي التقليدي من اللجوء إلي القوة المسلحة لأحداث وفرض تغييرات إقليمية وتعديل الحدود السياسية تبعا لذلك فقد سارت علي ذات النهج المنظمات الدولية الإقليمية فقد نصت علي مبدأ السيادة الإقليمية في مواثيقها، فقد ورد النص عليه في المادتين (٢ و ٨) من ميثاق جامعة الدول العربية، والمادة (٣) من ميثاق الاتحاد الإفريقي[1].

---

(١) الدكتور/ السيد مصطفي أبو الخير النظرية العامة للأحلاف العسكرية في القانون الدولي، دار ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٥م، ورسالته للدكتوراه بعنوان النظرية العامة للتكتلات العسكرية طبقا لقواعد القانون الدولي العام، كية الحقوق جامعة الزقازيق، ٢٠٠٥م.

ثانيا: التسوية السلمية لمنازعات الحدود:

نصت المادة (١/٣٣) من ميثاق الأمم المتحدة علي الوسائل السلمية لتسوية المنازعات الدولية عامة ومنها منازعات الحدود علي سبيل المثال وليس الحصر وهذه الوسائل هي المفاوضات والمساعي الحميدة والوساطة والتوفيق أو المصالحة واللجوء إلي المنظمات الدولية ذات الصلة ، والاختيار بين هذه الوسائل يخضع لاعتبارات تتعلق بالموضوع من أهميته وطبيعة النزاع وطبيعة العلاقات السياسية بين الدول الأطراف المعنية. ولحسن الدراسة والعرض نتناول هذا الموضوع في النقطتين التالية:

١- التسوية السلمية لمنازعات الحدود من خلال المفاوضات المباشرة.

٢- تسوية منازعات الحدود من خلال طرف ثالث.

٣- المنظمات الدولية والتسوية السلمية لمنازعات الحدود.

١ – التسوية السلمية لمنازعات الحدود من خلال المفاوضات المباشرة:

تعتبر هذه الوسيلة من أفضل الوسائل السلمية لتسوية المنازعات الدولية عامة ، ومرد ذلك إلي كون أطراف النزاع هم الأقدر علي فهم حقيقة النزاع وأبعاده وملابساته كما أن تدخل أطراف أخري يمكن أن يؤدي إلي تصعيده بدلا من المساعدة علي تسويته لذلك كانت المفاوضات المباشرة هي أولي الوسائل التي نصت عليها المادة (١/٣٣) من ميثاق الأمم المتحدة[١].

ولكن المفاوضات المباشرة قد تفشل لإصرار طرف من الأطراف علي عدم تقديم تنازلات للطرف الأخر تساعد علي حل النزاع أو لكون حل النزاع يحتاج للفصل في جوانب قانونية أو فنية يتعذر علي الأطراف المعنية الفصل فيها خلال المفاوضات المباشرة كما لو كان النزاع يتعلق بتفسير السند القانوني

(١) الدكتور/ أحمد الرشيدي، دور الطرف الثالث في تنفيذ أحكام محاكم التحكيم، المرجع السابق، ص:٢٦٤/٢٦٥.

المنشئ للحدود ، ولكن كل ذلك مرتهن بإرادة الأطراف المعنية ورغبتها في الحل[1]. إلا أن ذلك لا ينطبق علي كافة المنازعات الدولية ، ولكن الواقع العملي يخبرنا بأن فرص نجاح المفاوضات المباشرة في حل المنازعات الدولية قليلة قياسا علي الحالات الأخرى مثل التحكيم والقضاء الدوليين وهما من أكثر الوسائل ملائمة بالنسبة للتسوية السلمية للمنازعات الدولية عامة ومنازعات الحدود خاصة.

ومن التطبيقات العملية لنجاح المفاوضات المباشرة في حل منازعات الحدود ما فعلته الصين مع جيرانها بورما ونيبال وباكستان ومنغوليا وأفغانستان والتي انتهت بالاتفاق علي حل المنازعات الحدودية المشتركة وكذلك النزاع الحدودي بين الجزائر والمغرب خلال عامي١٩٦٣/١٩٧٢م حيث فشلت محاولات الواسطة بين الطرفين ونجحت المفاوضات المباشرة وتم الاتفاق علي تسوية للنزاع بإنشاء تنظيم مشترك لإدارة واستغلال الموارد الطبيعية في المناطق المتنازع عليها.

وهناك حالات تفشل فيها المفاوضات المباشرة كما حدث في أزمة طابا لإصرار مصر علي ضرورة اللجوء إلي التحكيم الدولي للفصل في النزاع طبقا لنص المادة السابعة من معاهدة السلام لعام ١٩٧٩م[2] وكذلك الاختلاف البين في وجهات النظر بين الصومال من ناحية وكل من إثيوبيا وكينيا من ناحية أخري يمنع التقاء هذه الأطراف الثلاثة في مفاوضات مباشرة لتسوية الخلاف سلميا ، ومع ذلك لا تزال المفاوضات المباشرة وسيلة قائمة بذاتها وناجحة وملائمة ولها دور ايجابي لا يمكن التغاضي عنه في التسوية السلمية للمنازعات الدولية عامة ومنازعات الحدود الدولية الخاصة ومنها مشاكل المرور والجوازات وغيرها.

---

(١) الدكتورة/ ودودة بدران، الدور الأمريكي في الصراع العربي الإسرائيلي، مجلة السياسية الدولية، العدد (٧١) عام ١٩٨٣م، ص:٢٦/٢٧.

(٢) الكتاب الأبيض عن قضية طابا وزار الخارجية المصرية، المرجع السابق، ١٢١.

٢ – تسوية منازعات الحدود من خلال طرف ثالث:

يدفع عجز الأطراف المعنية في التوصل إلي حل سلمي للنزاع من خلال المفاوضات المباشرة، اللجوء لأطراف دولية خارجية أو طرف دولي خارجي قد يكون دول أو منظمة دولية، بالتقدم للمساعدة في حل النزاع القائم سلميا والحيلولة دون تأثير النزاع علي استقرار العلاقات الدولية بنشوب حرب بين الأطراف المعنية، وتعتبر المساعي الحميدة والوساطة من أشهر وأكثر صور تدخل الطرف الثالث فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية[١] نلقي الضوء هنا علي المساعي الحميدة والوساطة.

المساعي الحميدة:

وهي مبادرة أحد الأطراف الدولية المحايدة إلي محاولة جمع أطراف النزاع علي مائدة المفاوضات المباشرة ودون قصد التدخل من جانبه في سير المفاوضات، وقد شاعت هذه الوسيلة في القرن التاسع عشر لتسوية العديد من المنازعات الدولية ومنها منازعات الحدود[٢] بناء عليه يكون هدف المساعي الحميدة التمهيد لاتخاذ الخطوة التالية المناسبة لحل النزاع وقد تتمثل في بدء المفاوضات المباشرة بين أطراف النزاع بعد تعذرها أو الاتفاق علي عرض النزاع علي جهة دولية معينة لتسويته كهيئة تحكيم أو محكمة قضاء دولي، ويمكن تطور المساعي الحميدة إلي دور الوسيط مما يكفل له التدخل في عملية التفاوض بتقديم مقترحات تسهم في الوصول إلي تسوية النزاع.

ومن التطبيقات العملية للمساعي الحميدة قيام الأمين العام للأمم المتحدة إيفاد مبعوث شخصي له لتسوية نزاع الحدود بين كمبوديا وتايلاند أواخر خمسينات القرن الماضي، وقد أسفرت عن إعادة العلاقات الدبلوماسية المقطوعة بين الدولتين ومهدت لاتفاقهم علي عرض النزاع علي محكمة العدل الدولية للفصل فيه وهو ما تحقق عام ١٩٦٢م.

---

(١) الدكتور/ علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، الجزء الثاني، الإسكندرية، منشأة المعارف، الطبعة (١٢) ص: ٧٢٩.

(2) Luard, E.Frontier Disputes in Modern international Relaticn. in.Luerd.E.(editor).op.cit.p.24ibid.PP.24/25.

وهـذه الوسـيلة قـد تكـون فاعلـة في مرحلـة التمهيـد لاتفـاق الأطـراف المتنازعة علي اختيار أسلوب الحل الذي يريدونه، ولكن هذه الوسيلة شأنها شأن غيرها من الوسائل السلمية تعتمد أساسا علي قبول الأطراف المعنية لها فإن نجاحها يتوقف علي قوة الطرف الثالث ومعرفة أطراف النزاع ذلك.

الوساطة:

المقصود بها قيام جهة دولية دولة أو منظمة دولية بمحاولة التوفيق بين أطراف النزاع بتقديم اقتراحات تفيد أوتسهم في الوصل إلي حل مقبول من أطراف النزاع، فضلا عن دفع هذه الدول لمفاوضات مباشرة بينها، وهذه الوسيلة أهم وسيلة من وسائل فض المنازعات الدولية سلميا، خاصة في منازعات الحدود الدولية، ولكنها أدني درجة من الوسائل القانونية الخاصة بمنازعات الحدود، وللوساطة صورتان: الأولي: تقوم بها دولة أو دولتان علي الأكثر، والثانية: الواسطة الجماعية: وتقوم بها مجموعة من الدول عادة ما تقوم بها منظمة دولية(1).

ومن التطبيقات العملية للصورة الأولي المحاولات العديدة التي قامت بها عدة دول إفريقية فرادي لتسوية النزاع الصومالي/ الكيني الإثيوبي بشأن الحدود منذ استقلال الصومال عام ١٩٦٠م، والوساطة الأمريكية في النزاع الذي نشب بين السعودية ومشخيتي أبو ظبي ومسقط في أوائل الخمسينات بشأن السيادة علي واحة البوريمي ونتج عنها موافقة الأطراف المعنية علي عرض النزاع علي التحكيم، والوساطة البريطانية بين الهند وباكستان عام ١٩٦٥م في النزاع علي مسار خط الحدود في إقليم Rann of kutch ونتج عنها اتفاق الأطراف علي عرض النزاع علي التحكيم الدولي وتجنب المواجهات العسكرية بينهما، والوساطة الأمريكية في قضية طابا وتم عرض النزاع علي التحكيم وصدر الحكم في١٩٨٩/٣/١٥م.

(١) الدكتور/ أحمد الرشيدي، منازعات الحدود، المرجع السابق، ص:٢٢٥/٢٢٩

٣ – المنظمات الدولية والتسوية السلمية لمنازعات الحدود:

تعتبر التسوية السلمية للمنازعات الدولية أهم وظيفة للمنظمات الدولية العالمية (الأمم المتحدة) والإقليمية كجامعة الدول العربية والاتحاد الإفريقي بل لا نغالي في القول إذا قلنا أنها السبب الرئيس لإنشاء المنظمات الدولية حيث تعمل كافة المنظمات الدولية العالمية والإقليمية علي تسوية المنازعات الدولية بما فيها منازعات الحدود بالوسائل السلمية وتحريم الالتجاء إلي استخدام القوة في العلاقات الدولية[١].

وقد أولت المنظمات الدولية العالمية والإقليمية منازعات الحدود عناية كبيرة واهتمام متزايد منذ نشأة عصبة الأمم فقد قامت العصبة بدور بارز في منازعات الحدود التي ثارت في فترة ما بين الحربين العالميتين منها النزاع بشأن جزر الالاند بين السويد وفنلندا والنزاع حول فلنا بين لتوانيا وبولندا والنزاع بشأن الحدود العراقية التركية وهو ما عرف بقضية الموصل بين تركيا وبريطانيا والنزاع بشأن الحدود الألبانية بين ألبانيا وكل من اليونان ويوغسلافيا بشأن السيادة علي إقليم شاكو الواقع علي الحدود بين بوليفيا وبارجواي والنزاع حول إقليم ليتشيا بين بيرو وكولومبيا.

والحال كذلك مع الأمم المتحدة حيث قامت بمحاولات لإيجاد تسوية سلمية للعديد من منازعات الحدود بعد الحرب العالمية الثانية منها النزاع بين اندونيسيا وماليزيا حول إقليم صباح والنزاع بين الهند وباكستان بشأن كشمير وإقليم كوتش والنزاع حول غينيا الجديدة الغربية بين هولندا وإندونيسيا ونزاع الصحراء المغربية والنزاع الكويتي العراقي (حرب الخليج الثانية).

(١) راجع في ذلك الدكتور/ نبيل أحمد حلمي، والدكتور/ سعيد جويلي، محاضرات في قانون المنظمات الدولية، المرجع السابق

إن العديد من منازعات الحدود التي تدخل في اختصاص المنظمات الدولية كانت محل اهتمام كبير من جانب المنظمات الدولية وعلي سبيل المثال محاولات الوساطة المتكررة التي بذلتها منظمة الوحدة الإفريقية سابقا الاتحاد الإفريقي حاليا من اجل أنجاز تسوية سلمية لنزاع الحدود بين الصومال وكل من إثيوبيا وكينيا والنزاع الحدودي بين المغرب والجزائر وقد أسهمت هذه المحاولات في تخفيف حدة التوتر بين الأطراف المتنازعة[١].

إن دور منظمة الوحدة الإفريقية سابقا الاتحاد الإفريقي حاليا محدود بالنظر إلي غيره من المنظمات الإقليمية علي الصعيد الدولي، ومرد ذلك للقرار الذي اتخذه الاتحاد بالإبقاء علي الحدود الموروثة عن الاستعمار وعدم السعي لتغييرها بالقوة لأي سبب من الأسباب، مما دفع الدول أعضاء الاتحاد اللجوء إلي الأمم المتحدة ويفسر ذلك ظاهرة الوساطات الجماعية للدول الإفريقية خارج إطار الاتحاد الإفريقي[٢].

إن الاتحاد الإفريقي ليس المنظمة الدولية الإقليمية الوحيدة التي اتخذت موقفا متحفظا من منازعات الحدود بين أعضائها، ويؤكد ذلك الإطلاع علي مواثيق تلك المنظمات الإقليمية حيث نصت علي وجوب احترام السلامة الإقليمية للدول الأعضاء وعدم استخدام القوة أو التهديد بها ضد سيادة واستقلال أعضائها، وذلك في المادة العاشرة من عهد عصبة الأمم والمادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة والمادتين الثانية والثامنة من ميثاق جامعة الدول الإفريقية، مما يعني أن التوكيد علي مبدأ ثبات الحدود واستقرارها وعدم جواز تغييرها بالإرادة المنفردة بأي صورة إلا بالاتفاق برضاء الأطراف المعنية، ذكر صراحة في مواثيق المنظمات الدولية عامة عالمية أو إقليمية.

---

(١) الدكتورة/حورية مجاهد، المرجع السابق، ص: ٤٧/٤٢.

(2) Mcyers, D. international conflict Management by the Organization of African Unity. Im.org…1974, Vol.28. No.3. P.369

إن الدور الذي تضطلع به المنظمات الدولية في مجال التسوية السلمية لمنازعات الحدود محدد بمرحلة التهدئة أو الإشراف علي عملية الانسحاب المتبادل للقوات المتحاربة إلي ما وراء خط الحدود، ومثال ذلك حالة النزاع بين الصومال وكل من كينيا وإثيوبيا رغم المحاولات العديدة الفاشلة للاتحاد الإفريقي لحل النزاع وفي معظم الحالات يتم تسوية النزاع خارج إطار المنظمة الدولية مثل النزاع بين مصر والسودان لعام ١٩٥٨م الذي فشلت جامعة الدول العربية في تسويته نهائيا أنما جاءت التسوية مؤقتة وتجمد النزاع باتفاق القاهرة بين الطرفين عام ١٩٥٩م بشأن مياه النيل[1].

ترجع محدودية دور المنظمات الدولية العالمية والإقليمية فيما يتصل بالتسوية السلمية لمنازعات الحدود إلي عدة أسباب هي:

١- إن منازعات الحدود ذات طبيعة قانونية فلا تصلح فيها الوسائل السياسية ويجب التعامل معها عن طريق الآليات القانونية.

٢- ينتج عن السبب السابق قيود قانونية تحد من قدرة المنظمة علي التدخل لتسوية النزاع سلميا وقد يرفض الأطراف هذا التدخل والحالة الوحيدة التي لا يستطيع الأطراف رفض تدخل المنظمات الدولية حالة تهديد النزاع للسلم والأمن الدوليين حيث تتدخل الأمم المتحدة.

٣- يقوم نزاع الحدود علي الاختلاف في الحجج والأسانيد القانونية التي يتمسك بها كل طرف من أطراف النزاع لذلك يجب أن يفصل في هذا النزاع جهة قانونية وليست سياسية حتى تتمكن من الفصل في النزاع وتطبيق قواعد القانون الدولي.

٤- أحيانا يوجد مناخ سياسي عام يؤدي إلي عزوف طرف من الأطراف عن عرض النزاع علي منظمة سياسية لوجود تفسير سياسي مثلا للنزاع لا

(١) الدكتور/ أحمد الرشيدي، حدود مصر الجنوبية. المرجع السابق، ص: ١٣.

يتفق مع وجهة نظر أحد أطراف الموضوع، فالمنظمات الدولية تغلب الجانب السياسي عن الجانب القانوني حيث يذهب كل اهتمامها إلي المحافظة علي السلم والأمن الدوليين بصرف النظر عن اتفاق ذلك مع العدالة من عدمه، والمثال علي ذلك مشكلة إقليم أوجادين الصومالي والنزاع المغربي الجزائري علي الحدود المشتركة.

رغم كل ذلك فأنه لا ينفي الدور المهم الذي يمكن أن تؤديه المنظمات الدولية العالمية والإقليمية في تسوية منازعات الحدود ويظهر ذلك جليا في أزمة الكويت عام ١٩٦١م، ودور جامعة الدول العربية فيها والنزاع المغربي الجزائري، لذلك يمكن للمنظمات الدولية العالمية والإقليمية أن تسهم بدور إيجابي في تنمية وتقوية علاقات حسن الجوار وتوسيع دائرة التعامل المشترك بين الدول الأعضاء[١].

ثالثا: التسوية القانونية لمنازعات الحدود:

تعتبر هذه الوسيلة أكثر الوسائل السلمية استخداما في منازعات الحدود حيث تؤثرها الدول عن غيرها من الوسائل السابق الإشارة إليها، وتأخذ هذه الوسيلة أحدي صورتين التحكيم الدولي والقضاء الدولي، ويسود اعتقاد أن منازعات الحدود من المنازعات التي تتردد الدول في عرضها علي التحكيم أو التسوية القضائية لتعلقها بالسيادة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول، لذلك فقد دأبت الدول علي النص في معاهدات التحكيم أو في الإعلانات التي تصدرها بشأن قبول الإلزامي للمحاكم الدولية علي استثناء

---

(١) الدكتور/ أحمد الرشيدي، التكامل الإقليمي العربي ومشكلاته ووسائل النهوض به، دراسة تأصيلية في ضوء خبرة التنظيم الدولي الأوربي، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، يناير ١٩٩١م، العدد السادس، ٢٥٧/٢٦٠م.

- الدكتور/ عبد الحميد محمد موافي، مصر في جامعة الدول العربية دراسة في دور الدولة الأكبر في التنظيمات الإقليمية١٩٤٥/١٩٧٠م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٣م، ص:٢١٩/٢٢٢.

المشاكل المتعلقة بالحدود ومنازعاتها من العرض على التحكيم أو القضاء الدوليين وسوف نتناول بالدراسة كل من وسيلة التحكيم والتسوية القضائية في الآتي:

١- التحكيم الدولي في منازعات الحدود.
- التحكيم في منازعات الحدود قبل عام ١٩٢٠م.
- التحكيم في منازعات الحدود بعد عام ١٩٢٠م.

٢- التسوية القضائية لمنازعات الحدود.

١ – التحكيم الدولي في منازعات الحدود:

كان إنشاء المحكمة الدائمة للعدل الدولي عام ١٩٢٠م نقطة فاصلة في تاريخ التحكيم الدولي يتعين التفرقة بين دور التحكيم الدولي قبل الإنشاء وبعده لأن وجود جهاز قضائي دائم يمكن للدول أن تلجأ إليه للتسوية القضائية للمنازعات من شأنه تعزيز دور التسوية القضائية في حل المنازعات الدولية ومنها منازعات الحدود، لذلك نقسم الدراسة إلي مرحلتين:

- التحكيم في منازعات الحدود قبل عام ١٩٢٠م.
- التحكيم في منازعات الحدود بعد عام ١٩٢٠م.

- التحكيم في منازعات الحدود قبل عام ١٩٢٠م[1]:

يقصد بالتحكيم الدولي الإجراء الذي يمكن عن طريقه التوصل إلي تسوية سلمية للنزاع محل الاعتبار بحكم ملزم تصدره هيئة خاصة يقوم أطراف

(1) Moore. John B. international Arbrations to which the U.S.has had been a Party.Vol.L.Washington: Government Printing House.1982.PP:1/43.
- Hudson.M.international Tribunals Past and Future Washington:Carngie En/dowment and Brooking institution. 1944. PP: 5/6.
- Bardonnet.D.Equite et Frontiers terrestres. In. Mélanges offer's a Paul Reutei: Le Driot international – Unite ET Diversite.Paris:Pedone.1981.PP:74/35.

النزاع بأنفسهم باختيار أعضائها ووضع قواعد إجراءاتها وتحديد القانون الذي تتولي تطبيقه في شأن هذا النزاع[1].

بناء علي التعريف السابق، يمكننا القول أن التحكيم الدولي أرتبط ظهوره وتطوره في العصر الحديث بمنازعات الحدود، وأكد ذلك أن احدي مسائل الخلاف الرئيسية الثلاث التي ظلت معلقة بين الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا عند الاستقلال الأمريكي والواردة في معاهدة (جاي) المبرمة بين الدولتين عام١٧٩٤م والتي تعتبر البداية الحقيقية لنظام التحكيم الدولي الحديث المتعلقة بالنزاع في منطقة نهر الصليب المقدس بين الولايات المتحدة وكندا التي كانت خاضعة وقتها للنفوذ البريطاني، وعقدت معاهدة (جنت) بين الولايات المتحدة وبريطانيا عام ١٨١٤م بدلا من معاهدة (جاي) وقد نصت المعاهدة الأولي علي إحالة نزاعين ثارا بينهما بشأن الحدود إلي التحكيم الأول حول خليج فوندي والثاني حول الحدود الشرقية الشمالية للولايات المتحدة الأمريكية، وزاد من إيضاح الارتباط وضوحا تحكيم الألباما عام١٨٧٢م بين الولايات المتحدة وبريطانيا وهو التحكيم الذي تم من خلاله انعقاد أول محكمة تحكيم دولية بالمعني الصحيح.

وقد صاحب هذا التحكيم دعاية كبيرة ركزت علي مزايا نظام التحكيم فزادت حالات اللجوء إلي التحكيم بعد عام١٨٧٢م حتى بلغت بعد ثلاثين سنة من هذا التاريخ نحو مائة قضية منها ثلاثة عشر منازعة حدود هي: التحكيم بين ايطاليا وسويسرا عام ١٨٧٤م بشأن الحدود في منطقة Alp of Cravairola تحكيم الحدود عام١٨٧٨م بين براجواي والأرجنتين وتحكيم الحدود المشتركة بين جويانا الهولندية وجويانا الفرنسية والذي قام به قيصر روسيا ألكسندر الثالث وصدر الحكم فيه١٨٩١م وتحكيم ملك أسبانيا في نزاع الحدود بين كولومبيا وفنزويلا عام ١٨٩٥م وتحكيم الحدود بين

---

(١) الدكتور/إبراهيم محمد العناني، التحكيم الدولي، دار الفكر العربي، ٢٠٠٥م، ص: ٢٦٨/٢٩٩.

بريطانيا والبرتغال في مستعمرة موزنبيق عام١٨٩٧م وتحكيم الحدود بين البرازيل وجويانا الفرنسية عام ١٨٩٧م والذي قام به المجلس الفيدرالي والتحكيم علي الحدود بين فنزويلا وجويانا البريطانية عام ١٨٩٩م والتحكيم بين كوستاريكا وبنما عام ١٩٠٠ وتحكيم الحدود بين بوليفيا وبيرو عام١٩٠٢م والتحكيم بين الأرجنتين وشيلي ١٩٠٢م بشأن الحدود المشتركة بينهما في المنطقة المعرفة Coridellera of the Andes وقامت بريطانيا بدور المحكم فيه والتحكيم بين النمسا والمجر عام١٩٠٢م والتحكيم بين البرازيل وجويانا البريطانية عام ١٩٠٤م وقام بدور المحكم فيكتور عمانويل.

مما جعل أنشاء محكمة تحكيم دولية دائمة أمرا لا مفر منه وهذا ما ورد النص عليه في اتفاقيات لاهاي لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧م ولكن ذلك لم يؤد إلي زيادة تذكر في حالات اللجوء إلي التحكيم لتسوية المنازعات الدولية، ولكن الأمر اللافت للنظر هو الزيادة في عدد منازعات الحدود التي عرضت علي التحكيم فمن إجمالي (٥٥) نزاع عرضت علي التحكيم منذ إنشاء المحكمة الدائمة للتحكيم وحتى عام١٩٢٠م كان منها (١٤) نزاع مرتبط بالحدود وهي: التحكيم في النزاع علي الحدود بين النمسا والمجر في إقليم Mccranuge عام١٩٠٢م والتحكيم بين الأرجنتين وشيلي عام ١٩٠٢م وتحكيم الحدود بين كندا وألاسكا بين بريطانيا والولايات المتحدة عام ١٩٠٣م وتحكيم عام ١٩٠٤م بين بريطانيا والبرازيل بشأن الحدود المشتركة في مستعمرة جويانا البريطانية وتحكيم الحدود البحرية بين النرويج والسويد في منطقة Grisbardana عام ١٩٠٩م وتحكيم الحدود بين بوليفيا وبيرو صدر الحكم فيه ١٩٠٩م وكانت الأرجنتين هي المحكم وتحكيم الحدود بين بريطانيا وألمانيا عام ١٩١١م بشأن مسار خط الحدود في خليج فالقيس في جنوب غرب أفريقيا وقام ملك أسبانيا فيه بدور المحكم وتحكيم الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك فيما عرف بقضية Chamizal عام١٩١١م والتحكيم بين البرتغال وهولندا بشأن الحدود في جزيرة تيمور والذي قام بدور المحكم

فيه القاضي شارلز لاردي أحد أعضاء المحكمة الدائمة للتحكيم عام١٩١٤م والتحكيم في النزاع علي الحدود بين تركيا وأرمينيا وقام بدور المحكم فيه الرئيس الأمريكي ويلسون عام ١٩٢٠م وتحكيم الحدود بين استونيا ولاتفيا والذي فصلت فيه لجنة مختلطة تم تشكيلها بموجب اتفاقية التحكيم بينهما عام ١٩٢٠م وتحكيم الحدود بين أيضا لاتفيا واستونيا في ذات العام وبنفس الطريقة وتحكيم نزاع الحدود بين بولندا وتشيكوسلوفاكيا والذي حل عام ١٩٢٠م بقرار من مجلس السفراء الذي قام بدور المحكم والتحكيم بين كوستاريكا وبنما والذي تم عام ١٩١٤م ولم تقبل الأخيرة الحكم الصادر في هذا التحكيم إلا في عام ١٩٢١م.

ويرجع اللجوء المتزايد إلي التحكيم بعد عام ١٨٧٤م وحتى عام ١٩٢٠م إلي عدة أسباب يمكن إجمالها في الآتي[1]:

أ- السمعة الطيبة التي أخذها التحكيم بناء علي الدعاية له كوسيلة سلمية ومحايدة لتسوية المنازعات الدولية عامة.

ب- كثرة منازعات الحدود خلال تلك الفترة لأن الخريطة السياسية لمعظم الدول لم تكن قد استقرت بعد ليس في أوربا فقط بل في معظم دول المجتمع الدولي وقتئذ، فضلا عن أن هذه الفترة أتسمت بالتوسعات والإطماع الاستعمارية من جانب القوي الاستعمارية الأوربية.

ج- عدم وجود وسيلة قانونية أخرى خلاف التحكيم لأن الأجهزة القضائية الدولية لم تعرف إلا بعد عام١٩٢٠م.

د- أدي التوقيع علي اتفاقيتي لاهاي لعامي١٨٩٩ و١٩٠٧م وما تضمنته من مبادئ أسياسية لتنظيم العلاقات الدولية وفي مقدمتها مبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية دورا إيجابيا في حث الدول علي اللجوء إلي التحكيم.

(١) الدكتور/أحمد الرشيدي، منازعات الحدود، المرجع السابق، ص: ٢٤٠/٢٤٢.

وقد أتسمت هذه المرحلة من التحكيم في منازعات الحدود بعدة ملامح رئيسية نلخصها فيما يأتي[1]:

- إن كافة عمليات التحكيم الدولي في منازعات الحدود التي تمت في تلك الفترة تمت بين دول أوربية وأمريكية كانت تتعلق بالحدود السياسية بين هذه الدول لأنها كانت هي الدول الفاعلة في المجتمع الدولي وقتئذ ولكون التحكيم أرتبط في العصر الحديث بقيام المؤسسات الليبرالية في المجتمع الغربي.
- استمرار ظاهرة التحكيم الفرد رغم أن تحكيم الألباما قد أنشأ نظاما جديدا عبارة عن هيئة جماعية للقيام بمهمة التحكيم بدلا من المحكم الفرد، وذلك لسهولة اللجوء إلي المحكم الفرد تلافيا لصعوبات تشكيل واختيار محاكم التحكيم ولحسن العلاقة بين ملوك ورؤساء الدول في تلك الفترة ولغلبة الجانب السياسي علي الجانب القانوني في التحكيم ولأن الأحكام التي صدرت من هيئات التحكيم في تلك الفترة كانت تستند إلي قواعد العدالة والإنصاف بدلا من قواعد القانون الدولي.
- لم يفلح مبدأ قدسية الحدود الموروثة عن الاستعمار في منع أو الحد من منازعات الحدود خاصة بين الدول الأوربية والأمريكية، وكانت كل منازعات الحدود التي أحيلت للتحكيم في هذه الفترة بين هذه الدول.
- كثرة الاعتراض علي أحكام التحكيم الصادرة في تلك الفترة أبرزها رفض الولايات المتحدة تنفيذ حكم التحكيم الصادر في نزاعها علي الحدود مع المكسيك في قضية شاميزال عام١٩١١م ولم تنفذه إلا عام ١٩٦٣م.

---

(1) Schachter.O.The Enfercement of international Judicial and Arbitral Decision.A.J.I.I.1960, Vol54, No.1. PP: 1 and scq.
- Nantw, C. The Enforement of international Judicial Decision and Arbital Awards in public international Law (secound edition) siJtheff.1967.

التحكيم في منازعات الحدود بعد عام ١٩٢٠م[1]:

يعتبر إنشاء المحكمة الدائمة للعدل الدولي عام ١٩٢٠م بداية مرحلة جديدة ومهمة لتطور نظام التحكيم الدولي للفصل في المنازعات القانونية بين الدول فقد وفرت هذه المحكمة ولأول مرة في المجتمع الدولي وقتها هيئة دائمة للتسوية القضائية للمنازعات الدولية فلم يعد التحكيم هو الأسلوب الوحيد الذي تتم بواسطته تسوية المنازعات الدولية استنادا لحكم القانون وإعمالا له.

حتى ساد الاعتقاد بأن أنشاء هذه المحكمة أثر سلبيا علي وضع ودور التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات، ولكن ذلك غير صحيح لأن النظام الأساسي للمحكمة الدائمة للعدل الدولي لم ينص علي ذلك وقد قدمت الأرجنتين اقتراحا بذلك ولكنه رفض، كما أن أحدي التسميات التي اقترحت لهذه المحكمة كانت (محكمة العدل التحكيمي) وتم رفضه وقد ظل للتحكيم أهميته ودوره حتى بعد إنشاء محكمة العدل الدولية التي خلفت المحكمة الأولي عام ١٩٤٥م، ويؤكد ذلك ما نصت عليه المادة (١/٣٣) من ميثاق الأمم المتحدة علي التحكيم والتسوية القضائية كوسيلتين قانونيتين مستقلتين لتسوية المنازعات الدولية، ويؤيد ما سبق صدور قواعد نموذجية للتحكيم الدولي عام ١٩٥٨م من لجنة القانون الدولي.

كما أن الواقع العملي يؤكد أن إنشاء المحكمة الدائمة للعدل الدولي ومن بعدها محكمة العدل الدولية لم يمنع الدول من اللجوء للتحكيم كوسيلة لفض المنازعات الدولية المتعلقة بالحدود بين الدول، وقد نصت العديد من المعاهدات الدولية سواء في فترة ما بين الحربين وبعدها علي التحكيم كوسيلة لفض المنازعات التي قد تنشب من وراء تطبيق هذه المعاهدات، وهناك العديد من الدول آثرت التحكيم علي التسوية القضائية للفصل في منازعات الحدود بينها وبين غيرها من الدول.

(1) Ially, L, Arbitration and Judicial settlement, Recent Trends,A.J.I.L.1954.Vol.48.No.3.PP,385/380.
- Brownlie, I.Principles of Public international Law.op.Cit.P708.Wetter.

ومن أبرز الأمثلة علي ذلك التحكيم في نزاع الحدود عام١٩٢٢م بين فنزويلا وكولومبيا والتحكيم في نزاع الحدود بين كندا ونيوفوندلاند عام١٩٢٧م والتحكيم في النزاع الذي ثار بين الولايات المتحدة وهولندا بشأن السيادة علي جزيرة بالماس عام ١٩٢٨م وهو التحكيم الذي حكمه القاضي ماكس هوبر أحد أعضاء المحكمة الدائمة للتحكيم بوصفه محكما فردا ويعتبر هذا الحكم مرجعا مهما لكل باحث في القانون الدولي لمنازعات الحدود.

وأيضا التحكيم في نزاع الحدود بين بوليفيا وبارجواي (تحكيم شاكو) والذي صدر الحكم فيه عام١٩٢٨م وطبقت هيئة التحكيم فيه قواعد العدالة والإنصاف، والتحكيم في شأن النزاع السيادة علي واحة البوريمي بين المملكة العربية السعودية ومشيختي أبو ظبي ومسقط ولم يتم هذا التحكيم، وتحكيم بحيرة لانو عام ١٩٥٧م بين فرنسا وأسبانيا والتحكيم الذي قامت به ملكة بريطانيا في النزاع بين الأرجنتين وشيلي عام ١٩٦٦م، وتحكيم الحدود بين الهند وباكستان بخصوص مسار الحد السياسي بينهما في إقليم كوتش وقد صدر الحكم فيه في ١٨/فبراير/١٩٦٨م والتحكيم بين الأرجنتين وشيلي بخصوص خليج بيجل عام ١٩٧٨م والتحكيم بين فرنسا وبريطانيا بخصوص الحدود المشتركة في الجرف القاري لبحر المانش عام ١٩٧٧م والتحكيم بين غينيا وغينيا بيساو بشأن تعيين الحدود البحرية بينهما وقد صدر الحكم عام ١٩٨٥م وأخيرا تحكيم طابا عام ١٩٨٨م.

وقد أتسم التحكيم الدولي في منازعات الحدود بعد عام ١٩٢٠م بعدة سمات يمكن أجمالها فيما يلي[1]:

أ- أتساع نطاق التحكيم في تلك الفترة فلم يعد قاصرا علي منازعات الحدود البرية فقط كما كان في السابق بل أمتد ليشمل منازعات

(1) G. the international Arbitral pocesse, public, Vol.5. New York, ocecama publication.Inc.1979.P:233.
- Shon, L, the Function of Arbitration today, recedes cours. 1983, Vol.108, PP: 11/23.

الحدود البحرية، التحكيم بين فرنسا وبريطانيا حول تعيين حدود الجرف القاري في القنال الإنجليزي عام١٩٧٧م والتحكيم في النزاع بين الأرجنتين وشيلي حول خليج بيجل عام١٩٧٧م والتحكيم في النزاع بين غينيا وغينيا بيساو بشأن الحدود البحرية بينهما عام ١٩٨٥م.

ب- لم يتوقف أتساع نطاق موضوعات التحكيم خلال تلك الفترة بل أمتد جغرافيا أيضا فلم يعد قاصرا علي الدول الأوربية والأمريكية فقط بل أمتد ليشمل كل قارات العالم فقد أصبح مقبولا علي المستوي العالمي.

ج- أتسمت المنازعات خلال تلك الفترة بأنها كانت منازعات حدود بالمعني الدقيق لأنها تركزت علي تعديل مسار الخط السياسي للحدود.

د- انحسار المحكم الفرد وانتشار ظاهرة هيئة جماعية للتحكيم مكونة من ثلاثة أو خمسة أعضاء، ويرجع ذلك إلي أن التحكيم أصبح نظاما له قواعده وإجراءاته التي تحكمه خاصة بعد إقرار قواعد التحكيم النموذجية من الجمعية العامة عن طريق لجنة القانون الدولي عام ١٩٥٨م.

ويمكن إرجاع انتشار التحكيم خلال تلك الفترة إلي عدة أسباب هي[1]:

أ- طبيعة التحكيم ذاته والدور الهام والمؤثر الذي تلعبه إرادة الأطراف في مختلف مراحل التحكيم بداية من اختيار المحكمين من حيث العدد والأشخاص وكذلك اختيار القانون الواجب التطبيق وإجراءات المحاكمة وقواعدها، مما يعني حرية أوسع للأطراف في ضبط عملية تسوية النزاع.

ب- سهولة ويسر التحكيم في مقابل صعوبات وعقبات وشروط وعيوب التقاضي.

(1) De Visscher.ch. Theory and Reality international Law.Prenction univ, Press, 1968.
-Lauterpacht, H, The Development of international court, London, Stevens, 8, 1958, P: 4.

ج- إن أطراف التحكيم يرمون إلي استبعاد قواعد القانون الدولي وتطبيق قواعد أخري يختارونها تتمثل في قواعد العدالة والإنصاف، ولكن كل ذلك محكوم بموافقة قواعد القانون الدولي.

٢ – التسوية القضائية لمنازعات الحدود:

يقصد بها الإجراء الذي يتم بموجبه الفصل في النزاع الدولي عن طريق جهاز دائم مختص بإدارة العدالة الدولية بموافقة أطراف هذا النزاع من خلال تطبيق القانون وبإتباع نظام معين للإجراءات، وقد بدء الحديث عن ضرورة إنشاء أجهزة قضائية دولية في أروقة مؤتمري لاهاي للسلام لعامي ١٨٩٩ و١٩٠٧م ومن حينها نشطت محاولات بهدف إنشاء أجهزة قضائية للفصل في المنازعات الدولية لا لتحل محل التحكيم ومحاكم اللجان المختلطة التي كانت موجودة خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ولكن للتغلب علي سلبيات التحكيم.

وقد بدأت تلك المحاولات علي المستوي الإقليمي في دول أمريكا الوسطي ثم ظهرت علي المستوي الدولي عام ١٩٢٠م بإنشاء المحكمة الدائمة للعدل الدولي التي ظلت حتى ١٨/أبريل /١٩٤٦م فحلت مكانها محكمة العدل الدولية، والمحكمتان الأخيرتان هما ركيزة وأساس القضاء الدولي فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية.

علي الرغم من المزايا العديدة التي تمتاز بها نظام التحكيم الدولي إلا أن الدول لم تتجه إليه دائما لتسوية منازعاتها عامة ومنازعات الحدود خاصة، فهناك حالات عديدة لجأت الدول الأطراف إلي القضاء الدولي لتسوية منازعاتها الدولية عامة ومنازعات الحدود خاصة. ومنها النزاع بشأن تعيين الحدود بين بولندا وتشيكوسلوفاكيا (قضية جافروزينا) والذي عرض علي المحكمة الدائمة للعدل الدولي للإفتاء فيه عام ١٩٢٤م، والنزاع بين أسبانيا ويوغوسلافيا بخصوص تعيين الحدود المشتركة في منطقة دير سانت نوم

والذي أفتت فيه المحكمة الدائمة للعدل الدولي في ١٩٢٤/٢١/٢م، والنزاع بشأن الحدود العراقية التركية (قضية الموصل) طلب مجلس العصبة فتوى بشأنه من المحكمة الدائمة للعدل الدولي عام١٩٢٥م.

وهناك حالات عرضت علي محكمة العدل الدولية سواء لإصدار حكم أو فتوى فيها أهمها النزاع بخصوص السيادة علي بعض مناطق الحدود بين بلجيكا وهولندا عام١٩٥٧م والنزاع بين هندوراس ونيكارجوا عام ١٩٦٠م وقضية منكيير واكريهوس بين فرنسا وبريطانيا عام١٩٥٣م والنزاع التركي اليوناني بشأن بحر أيجه عام١٩٧٨م وقضية المعبد بين كمبوديا وتايلاند عام١٩٦٢م والنزاع بين ألمانيا الغربية من جانب وكل من الدنمرك وهولندا من جانب بشأن تعيين حدود الجرف القاري في بحر الشمال عام١٩٦٩م والنزاع حول الصحراء الغربية والذي أفتت فيه المحكمة عام ١٩٧٥م، النزاع بين ليبيا ومالطة حول تعيين حدود الجرف القاري والنزاع علي الحدود بين ليبيا وتونس عام ١٩٨٢م والنزاع علي الحدود بين مالي وبوركينافاسو الذي فصلت فيه المحكمة في ٢٢/ديسمبر/١٩٨٦م والنزاع علي الحدود البرية وعلي الجزر والحدود البحرية بين السلفادور وهندوراس عام١٩٨٧م. ويمكن إرجاع أسباب تفضيل الدول القضاء الدولي علي التحكيم لعدة أسباب هي[1]:

أ- يتميز القضاء الدولي علي التحكيم في أن الأول يعفي الدول من مشكلة تشكيل هيئة التحكيم التي يناط بها الفصل في النزاع حيث يقوم القضاء الدولي علي وجود أجهزة دائمة سابقة علي النزاع.

ب- الجانب السياسي في التحكيم أكثر ظهورا من القضاء الدولي فالأخير له نظامه الأساسي الخاص الذي يتعين علي الأطراف القبول به مما يوفر الكثير من الجهد والوقت علي الدول الأطراف.

---

(١) الدكتور/ أحمد الرشيدي، المرجع السابق، ص:٢٤٩/٢٥٠.

ج- اللجوء إلي القضاء الدولي أقل تكلفة من التحكيم فالأخير تلتزم الدول الأطراف بالمصاريف بينما القضاء الدولي (محكمة العدل الدولية) لها ميزانيتها الخاصة بها وتبع الأمم المتحدة.

د- القضاء الدولي يسهم في تطوير القانون الدولي ويرسي قواعد (سوابق قضائية) تساعد كثيرا في الفصل بين المنازعات الدولية، بخلاف التحكيم الذي يكون دوره محدودا.

لكن يبقي التأكيد علي أن مسألة التفضيل بين التحكيم والتسوية القضائية للفصل في منازعات الحدود مسألة ملائمة تقدرها الأطراف المعنية طبقا لكل حالة علي حدة لصعوبة التفضيل بينهما، فكل من التحكيم والتسوية القضائية يفضلان غيرهما من الوسائل السلمية للفصل في منازعات الحدود لعدة أسباب هي:

أ- إن كل من التحكيم والقضاء الدولي يفصل في النزاع بحكم نهائي ملزم.

ب- إن كلا من التحكيم والقضاء الدولي يفصلان قانوني في منازعات الحدود.

ج- إن هذين الوسيلتين تعتبران ملائمتين أكثر من غيرهما لمنازعات الحدود لأن الفصل في منازعات الحدود يتطلب البحث في العديد من الدفوع والأسانيد.



الفصل الثاني

الحدود العربية والإسلامية في القانون الدولى



الفصل الثاني

الحدود العربية والإسلامية والقانون الدولي

الحدود العربية والإسلامية التي تفصل بين الدول العربية والإسلامية، حدود وهمية اصطناعية من صنع ألد أعداء الأمة العربية والإسلامية، ومع ذلك فقد عبدها الحكام أولا وطبقا للحكمة القائلة بأن الناس علي دين ملوكهم فقد عبدت الشعوب العربية والإسلامية الحدود من دون الله سبحانه وتعالي الذي قال في كتابه العزيز (والأرض وضعها للأنام) وأصبحت هذه الحدود الوهمية الاصطناعية جدرانا سميكة عميقة بين أبناء الأمة الواحدة، وباتت حاجزا نفسيا غائرا في النفوس والعقول حتى مرضت بها النفوس والعقول العربية والإسلامية.

علما بأن الشعوب العربية والإسلامية ظلت قرونا عديدة لا تعرف للحدود طريقا فكان المسلم أو العربي أيام الخلافات الإسلامية الأموية والعباسية والعثمانية ومن قبل في عصر الخلفاء، كان يستطيع التنقل والسكن والإقامة والعمل في أي مكان في دولة الخلافة التي امتدت إلي كافة دول العالم تقريبا، دون أي عائق أو حاجز وبلا تأشيرات أو تصريحات أو كفيل يكفله، وترتب علي ذلك أن كانت دولة الإسلام في أوج مجدها وقمتها التي لم تصل إليها أي أمة من أمم الأرض مهما بلغت وتقدمت، ولكن في عصر الحدود باتت الدول العربية خارج نطاق التاريخ والحضارة، تكاد تندثر لولا الإسلام وما تبقي من مسلمين، نتناول في هذا الفصل الحدود العربية والإسلامية البرية والبحرية ومنازعاتها، فتكون هذا الفصل من الآتي:

المبحث الأول: الحدود العربية والإسلامية البرية.

المطلب الأول: الأهمية الاستراتيجية للحدود البرية العربية والإسلامية.

المطلب الثاني: الحدود البرية العربية والإسلامية.

المبحث الثاني: الحدود البحرية العربية والإسلامية.

المطلب الأول: الأهمية الاستراتيجية للحدود البحرية العربية والإسلامية.

المطلب الثاني: الحدود البحرية العربية والإسلامية.



المبحث الأول

الحدود العربية والإسلامية البرية

يتميز الوطن العربي بأنه همزة الوصل بين الشرق والغرب، والقلب من العالم والمجتمع الدولي، لذلك كثر خاطبه وزاد حساده، وتنامت علي مر الدهور وكر العصور أعداؤه، ولم تفلح أي قوة عظمي في العالم في الوصول إلي العالمية، إلا بعد السيطرة عليه والتحكم فيه، وتلك حقيقة ينطق بها التاريخ ويدركها المؤرخون في كل رجا من أرجاء الأرض.

البر والبحر في الوطن العربي ومعهما الجو يتكاملان ويتعاضدان في نمو الاستراتيجية العالمية للوطن العربي، علي مدار التاريخ، فالوطن العربي يتحكم ويسير بين ضلوعه أهم الطرق البرية في العالم، ونتج عن ذلك أن تحولت بعض المدن العربية إلي مراكز تجارية هامة منها بغداد والبصرة وساهمت في إنشاء مدن مثل دمشق وحمص وحلب وحماة، وتكون هذا المبحث من مطلبين هما:

المطلب الأول: الأهمية الاستراتيجية للحدود البرية العربية والإسلامية.

المطلب الثاني: الحدود العربية والإسلامية.



المطلب الأول

الأهمية الاستراتيجية للحدود البرية العربية والإسلامية

الطرق البرية الموجودة في الوطن العربي تعتبر شرايين هامة ومهمة للتجارة العالمية، تتحكم في طرق التجارة العالمية، هي طريق التوابل وطريق مصر والطرق العابرة للصحراء الكبرى، ونتناولها بالبيان التالي[1]:

- **طريق مصر:** وهو طريق قديم من قبل الاحتلال اليوناني لمصر وتطور بعد هذا الاحتلال البطلمي، ويبدأ من الإسكندرية شمالا مسايرا لوادي النيل جنوبا عابرا للصحراء الشرقية إلي موانئ البحر الأحمر مثل السويس وميناء سفاجا المواجه لميناء جدة بالمملكة العربية السعودية، وهنا ينتهي الطريق البري، ويبدأ الطريق البحري.
- **طريق التوابل:** عرف منذ وقت مبكر حوالي ألف سنة قبل الميلاد، عن طريق العرب الذين كانوا وسطاء في تجارة البخور والتوابل والذهب وريش النعام والعاج والرقيق، بين الهند والصين وبين منطقة الرافدين والبحر المتوسط، ويبدأ هذا الطريق من مواني جنوب اليمن ويستمر بمحاذاة جبال السروت مارا بمدن نجران والفاو ومكة وخيبر ومدائن صالح وتيماء والبدع والبتراء، ليلتقي بطريق الهلال الخصيب ويصل إلي موانئ شرق المتوسط.
- **الطرق العابرة إلي الصحراء الكبرى:** وهي الطرق التي تربط شمال الصحراء الكبرى بجنوبها، في أقطار المغرب العربي ليبيا وتونس والجزائر والمغرب، وقد استخدمت هذه الطرق في التجارة والنقل عبر الصحراء بين مراكز العمران في إقليم البحر المتوسط شمالا مثل طرابلس وبنغازي والقيروان وفاس ومراكش، ومراكز السافانا جنوبا وتمكبوا وجاو في مالي وسكوتو وكانوا في نيجيريا، أصبحت الصحراء الكبرى وسيلة قوية ومهمة لربط شمال إفريقيا بوسطها وغربها.

---

(١) الدكتور/ محمد محمود سطيحة، الجغرافية الإقليمية، دراسة لمناطق العالم الكبرى، المرجع السابق، ص:٢٤/٢٨.

وجعلت تلك الطرق الوطن العربي والعرب وسطاء في التجارة والحضارة والثقافة بين مناطق العالم المختلفة منذ القدم، خاصة بعد ظهور الإسلام وانتشاره وقيام الدولة الإسلامية التي وصلت لدرجة عالية ومرموقة في كافة الميادين العلمية ، مما آثار حقد وحفيظة الغرب علي العرب والمسلمين، مما دفع كافة قوي الاستكبار العالمي من مغول وعبدة الصليب التكالب علي الأمة العربية والإسلامية ، وتغير الأمر بعد اكتشاف طريق رأس الرجاء الصالح عام ١٤٩٨م الذي يدور حول سواحل إفريقيا بعيدا عن طرق المواصلات العربية ، مما افقد الطرق العربية أهميتها تدريجيا إلا أن افتتاح قناة السويس عام ١٨٦٩م أعاد الأمر للعرب.

السمات العامة للحدود البرية العربية والإسلامية:

توجد عدة سمات عامة للحدود البرية العربية والإسلامية هي:

أ- تتسم الحدود البرية العربية والإسلامية بالطول فتصل في بعض الحدود إلي حوالي ٣٤٠٠ كيلو متر.

ب- رغم التاريخ السياسي العريق والعميق للوطن العربي إلا أن الحدود السياسية الوهمية التي من صنع الاستعمار حديثة نسبيا حيث يرجع تاريخها إلي ما بعد إلغاء الخلافة الإسلامية العثمانية علي يد اليهودي أتاتورك، وعمرها أقل من قرن، والحدود الإفريقية (العربية والإسلامية) أسبق في الظهور من الحدود العربية والإسلامية في آسيا.

ج- مع علم العرب بأن هذه الحدود استعمارية المصدر والهدف إلا أنهم تمسكوا بها أكثر من تمسكهم بالإسلام دينا ومنهج حياة، فقد تم تعيين معظمها وتحديدها، وتم تحديد أكثر من ثلثها تحديدا دقيقا، ومع ذلك لم تنجح في أن تكون فواصل حقيقية بين الشعوب العربية والإسلامية.

د- تتسم معظم الحدود السياسية لدول شبه الجزيرة العربية بعدم الانسجام مع الظواهر الطبيعية والبشرية، فهي تقطع مناطق صحراوية متشابهة

تماما، خاصة في معظم مناطق الحدود الصحراوية في شرق وجنوب شرق وشمال الجزيرة العربية ذات الكثافة السكانية المحدودة جدا حيث تبلغ شخص واحد في الكيلو متر المربع مقارنة بمناطق أخري مثل الحدود بين اليمن وعمان (١٠- ٥٠ شخص كم٢) أو بين عمان والإمارات (١٠ – ٥٠ شخص كم٢)[١].

هـ- تتسم الحدود الدولية السياسية في معظم المنطقة العربية بعدم الانسجام والاهتمام بالجغرافية القبائلية التي كانت سائدة في المنطقة العربية والإسلامية، مما دفع القبائل للاستقرار وتكوين مدن حضرية بدلا من حياة الترحال، خاصة بجوار المياه[٢]، حتي أن معظم القبائل تنازلت تدريجيا عن العادات والتقاليد القبلية التي كانت سائدة ونشأت بين أفرادها عادات وتقاليد جديدة منها ما يناقض ويخالف العادات القديمة ومنها ما يعدلها تعديلا يختلف من منطقة لأخري.

و- الحدود في شبه الجزيرة العربية تتسم بعدم الدقة أو توفر معلومات كافية عن النواحي البشرية والسياسية والجغرافية، ولازالت عاصية علي السيطرة الكاملة في بعض المناطق الحدودية الواعرة، فمن الصعب رسم الحدود في منطقة الربع الخالي الواسعة جدا أو السيطرة الكاملة علي منافذها رغم انها تشكل منطقة تخومية حدودية طبيعية في أعماقها.

بعض الدول العربية خاصة الخليجية، تكونت بناء علي عقد تحالفات قبلية مع بعض القبائل لتكوين دولة وطنية معاصرة لها حدودها الدولية السياسية، وهناك بعض محاولات عقد التحالفات القبلية فشلت في تكوين

---

(1) Munich & Johannesburg, Essential World Atlas. London, Munich & Johannesburg, 2001.

(٢) الدكتور/ محمد عبد الجواد رضا، صراع الدولة والقبيلة في الخليج العربي: أزمات التنمية وتنمية الأزمات، بيروت، مر دراسات الوحدة العربية، عام ١٩٩٧م، ص:٣٥.

دولة وطنية معاصرة نتيجة التمايز القبلي الذي لا يمكن أن يحافظ علي تناسق ووحدة بين القبائل، مثل فشل استمرار دول الأشراف في الحجاز و الادارسة في جازان و آل عائض في عسير وآل الرشيد في حائل، علما بأن غالبية الدول في شبه الجزيرة العربية كانت لا تحبذ إقامة حدود بين أفراد القبيلة الواحدة، وهناك قبائل تعيش منها مجموعات في عدة دول، وحاليا لم تعد القبائل ذات تأثير اجتماعي وسياسي ومكاني علي الحدود الدولية السياسية كما كانت سابقا.

كما أن معظم الحدود السياسية لشبه الجزيرة العربية تنسجم في قطاعات كثيرة منها مع اتجاهات السواحل الشرقية والجنوبية للمنطقة، وتفصل شبه الجزيرة عن مناطق الشام والعراق شمالا، مع ترك مساحات ضيقة نسبيا علي السواحل الشرقية والجنوبية لبعض الكيانات السياسية، مما يعني أن الغالبية العظمي من حدود المملكة العربية السعودية مع دول عربية أخري تنتشر علي أطراف شبه الجزيرة العربية أو علي بعض سواحلها إلي الشرق والجنوب والجنوب الغربي، ويعتبر القطاع الغربي للحدود السعودية اليمنية الذي نظمته معاهدتي الطائف عام ١٩٣٤م ومعاهدة جدة عام ٢٠٠٠م والذي يبلغ ٢٦٠ كيلو متر تقريبا هو القطاع الوحيد صاحب الكثافة السكانية العالية وهي أكثر من ١٠٠ شخص الكيلو متر مربع، وباقي القطاعات تكاد تكون معدومة السكان، علما بأن استقرار الحدود لا يرتبط بكثافة السكان، وأنما يعتمد في المقام الأول علي مدي قبول ورضي السكان علي جانبي الحدود عن الأوضاع الحدودية بينهم بحيث يشعرون بالأمن والثقة نحو جيرانهم علي الجانب الآخر من الحدود، وعادة ما تعتمد الشعوب في قبول الحدود بناء علي قبول قادة وزعماء الدول للحدود الدولية السياسية[1].

---

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان أبو داود، نظرية الحدود الدولية وسياساتها في شبه الجزيرة العربية، المرجع السابق، ص:١٩١.

يري أحد الفقهاء أن تكوين الحدود في شبه الجزيرة جاء متأثرا كثيرا بإنحسار النفوذ العثماني وتطلعات العرب إلي الاستقلال، كما تأثرت بدور نجد في توحيد الكثير من كيانات المنطقة، وتأثرت أيضا بالنفوذ البريطاني في منطقة الخليج والعراق وشرق الاردن، وبالنموذج الأوربي المعاصر للدولة القومية ومفهوم ومضمون نظرية الحدود في الفقه الأوربي خاصة البريطاني(١).

إن بعضا من الحدود التي أنشئت بشبه الجزيرة العربية في الثلاثينيات لم تكن تنسجم مع التوزيع الجغرافي للقبائل في بعض المناطق، لذلك سعت الدول الحديثة لحل هذه الإشكاليه بتعديل تبعية بعض المناطق الحدودية، كما حدث بين الأردن والسعودية والسعودية والكويت والسعودية والعراق والسعودية واليمن والسعودية ودولة الاماراتت واليمن وعمان والامارات وعمان.

لذلك فإن خطوط الحدود المعاصرة في شبه الجزيرة العربية لا تقطع أوصال قبيلة واحدة بذاتها، أنما تفصل بين مجتمعات وطنية لها سمات متميزة تكونت ببطء خلال العقود الماضية، لذلك من العسير ملاحظة اي قطاع حدودي بشبه الجزيرة العربية يشكل حالة متكاملة من التجانس الجغرافي القبلي، واوضح مثال لذلك الحدود العمانية الاماراتية والسعودية اليمنية، وقد واجهت عملية تعيين الحدود في هذه المناطق صعوبات كثيرة خاصة في الحدود اليمنية السعودية وتعيين حدود عمان مع الامارات في منطقة جبل مسندم، لذلك فإن المعيار القبلي لا يصلح لتعيين الحدود في شبه الجزيرة العربية ولا في المنطقة العربية والإسلامية في العصر الحاضر(٢).

خلال عقدين مضت تمت تسوية العديد من المنازعات الحدودية في شبه الجزيرة العربية، منها ما بين اليمن وعمان، والسعودية واليمن، واليمن

(١) دكتور/ خلدون نهويض، تكوين الحدود العربية: لماذا وإلي أين؟ مجلة المستقبل العربي، العدد (١٨٧) عام ١٩٩٤م، ص: ٣٤.

(٢) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان أبو داود، المرجع السابق، ص: ١٩٣- ١٩٥.

وارتيريا، والسعودية وعمان، والسعودية وقطر، والسعودية والكويت، والسعودية والعراق، والكويت والعراق، والامارات، ولم توجد منطقة في العالم جري تسوية هذا الكم الهائل من المنازعات الحدودية الدولية، يطلق الفقهاء علي المناطق الحدودية بعض المصطلحات نلقي عليها مزيدا من الضوء عليها وهذه المصطلحات هي:

١ – التخوم السياسية:

مفهوم ومضمون الحدود السياسية الوهمية دخيلا علي المنطقة العربية والإسلامية، وحتى الآن لم يدرك العرب وخاصة القبائل الرحل ماهيتها ووظيفتها سوي أنها عوائق وجدران وهمية لتمزيق الدول العربية والإسلامية أقيمت علي أساس القاعدة الاستعمارية (فرق تسد) وحتى الآن تدرك الشعوب العربية والإسلامية دون الأنظمة المتوالدة من مستنقع الاستعمار، أن هذه الحدود لا لزوم لها ولا حاجة لنا بها.

والتخوم السياسية هي (مساحة من الأرض تفصل بين سيادة دولتين متجاورتين ولم تبسط أي منهما سلطتها عليها)[١] ويرجع نشأة هذه التخوم لصعوبة مد نفوذ وسيطرة وسيادة الحكومات علي كل الإقليم البري لها خاصة إذا كانت هذه الأراضي صحراوية أو جبلية، فسيادة الحكومات تتناقص كلما ابتعدنا عن المركز أي عن العاصمة، لذلك عمدت الدول علي اتخاذ تخوم سياسية بينها وبين جيرانها من الدول الأخرى، وتتوقف مساحة هذه التخوم علي قوة الدولة.

وفي الوطن العربي عملت الصحاري خاصة علي أطراف الجزيرة العربية وفي الشام والعراق وشمال أفريقيا تخوم سياسية عازلة، منها دولة المناذرة ودولة الغساسنة، والآن في الفقه السياسي الحديث والمعاصر يطلق علي مثل هذه

---

(١) الدكتور/ محمد محمود السرياني، الحدود الدولية في الوطن العربي نشأتها وتطورها ومشكلاتها، المرجع السابق، ص: ٦٠.

التخوم دول بروز، ويوجد في الوطن العربي دولتين بروز هما الأردن والكويت، وقد جعل الاستعمار سيناء تخوما سياسية عازلة بين مصر ومنطقة الهلال الخصيب.

٢ — المناطق المحايدة (neutral zones):

يوجد في الوطن العربي خمس مناطق محايدة هي:

المنطقة المشتركة بين السعودية والعراق[1]:

مساحتها أكثر من ٦٥٠٠كم مربع وهي تشبه المعين، حدودها في الشمال العراق لمسافة (١٩٠) كيلو متر، وفي الجنوب منها السعودية لمسافة (٢٠٠) كيلوا متر عمقها أكثر من (٦٥) كيلو متر، وقد أنشئت تنفيذا لبروتوكولات (المحمرة) المبرمة في مايو ١٩٢٢م وأقرت في ديسمبر من ذات العام في معاهدة (العقير) وفي مايو ١٩٣٨م تم الأشراف الإداري عليها، وهذه المنطقة منزوعة السلاح وتتنقل فيها قبائل الدولتين بدون عوائق ولهم حقوق متساوية في الآبار والرعي، وفي عام ١٩٧٥م تم تقسيم المنطقة مناصفة بين السعودية والعراق، وتم التصديق علي ذلك في ديسمبر عام ١٩٨١م، وتم تحديد وترسيم الحدود في هذه المنطقة بصورة نهائية.

المنطقة المشتركة بين السعودية والكويت:

لها ذات السند القانوني الدولي التي للمنطقة السابقة من بروتوكولات المحمرة واتفاقية العقير لعام ١٩٢٢م ومن حيث المساحة أيضا تبلغ ٦٥٠٠٠ كم، وهي جنوب الكويت لمسافة (٦٤) كم بعمق (٧٥) كم ولكل من الدولتين حقوق متساوية في الرعي والمياه، وفي عام ١٩٥٤م بدأ تصدير النفط من المنطقة مناصفة بين السعودية والكويت، وهذه المنطقة تحتوي علي نصف في المائة من الاحتياطي العالمي للبترول.

(1) Anderson, E, W, an atlas of word political flash points source book of geopolitical crisis, Pinter reference, London.1993, PP: 141/142.

وفي عام ١٩٦٩م اتفقت الدولتان علي تقسيم المنطقة مناصفة بينهما، رغم وجود خلافات في وجهات النظر بين الدولتين علي ملكية بعض الجزر المقابلة لساحل المنطقة المحايدة خاصة جزر قارو وأم المرادم، لذلك لم يتم ترسيم الجرف القاري لعام ٢٠٠٠م قامت الدولتان بالاتفاق علي ترسيم الحدود البحرية بينهما.

ثلاث مناطق محايدة مشتركة أخري: الأولي من عام ١٨٦٠م بين المغرب مليلة، **والثانية**: منطقة صغيرة بين أبو ظبي ودبي ويكثر بها الآبار والعيون، **والثالثة** بين إمارة عجمان وعمان.

المناطق الحاجزة:

وتسمي منطقة مخففة للصدمات هي الأقاليم التي تفصل بين الدول المتعادية، حيث تخصص منطقة بحدود اتفاقية غير رسمية لتكون فاصلا لمنع التعدي من طرف تجاه الطرف الآخر، كما حدث في جنوب لبنان، وبين مصر والكيان الصهيوني في سيناء، وبين سوريا والكيان الصهيوني وسوريا في منطقة الجولان، وبين العراق والكويت بعد الغزو العراقي للكويت.

المطلب الثاني

الحدود البرية العربية والإسلامية

الحدود الدولية العربية والإسلامية رغم أنها حدود وهمية، إلا أن العرب بفعل الاستعمار عبدوها عبادة الطواطم، وجعلوا منها جدرانا ضخمة سميكة للغاية تفصل شعوبا وقبائل تحلم بالاتصال والوحدة والتكامل، ولكن النظم الرسمية العربية كانت السبب الرئيس في جعل هذه الحدود جدران حقيقة رغم وهميتها.

الحدود السعودية الأردنية:

نشأ الأساس القانوني لحدود المملكة العربية السعودية بعد تأسيس المملكة علي يد عبد العزيز عام ١٣٤٣هـ/ ١٩٢٤م، وثبتت تلك الشرعية بعد أن قام ممثلو الأمة بمكة المكرمة بمبايعة عبد العزيز آل سعود ملكا شرعيا علي كتاب الله وسنة رسوله صلي الله عليه وسلم، ثم توالت الاعترافات من الدول الكبرى والدول الصغرى، وقد تم ذلك بناء علي مبدأ حق تقرير المصير والشرعية الدولية الوضعية[1].

تبلغ طول هذه الحدود (٧٤٢) كم تقريبا، وتمتد من نقطة التقاء الحدود الثلاثة لكل من السعودية والأردن والعراق عند جبل عنازة، والذي يقع عند تقاطع خط طول ٣٩/١٨° شرقا ودائرة عرض ٣٢/١٤° شمالا، حتي نقطة علي ساحل خليج العقبة شمال ميناء حقل السعودي، ومن نقطة عنازة يمتد خط الحدود بين الدولتين – مستقيما- باتجاه الجنوب الغربي حتي تقاطع خط طول ٣٩° شرقا وبدائرة عرض ٣٠° شمالا، ومنها يسير خط الحدود مستقيما

---

(١) الدكتور/ أمين الساعاتي: الشرعية، المركز السعودي للدراسات الاستراتيجية، القاهرة، ١٩٩١م، ص: ١٢٥/١٢٢.

– الحدود الدولية للملكة العربية والسعودية التسويات العادلة، المركز السعودي للدراسات الاستراتيجية، القاهرة، ١٩٩١م، ص: ٧.

حتي نقطة تقاطع خط طول ٣٧° شرقا ودائرة عرض ٣١/٣٠° شمالا، والنقطة السابقة يمتد بخط – مستقيما – حتي نقطة تقاطع خط طول ٣٨° ودائرة عرض ٣٠° شمالا، ثم يتجه إلي نقطة تقاطع خط طول ٣٧/٤٠° شرقا بدائرة عرض ٣٠/٢٠° شمالا، تاركا مشاش حدرج الأسفل داخل الأراضي السعودية[١].

ومن النقطة السابقة يسير خط الحدود مستقيما تجاه الجنوب الغربي حتي نقطة تقاطع خط طول ٣٧/٣٠° شرقا بدائرة عرض ٣٠° شمالا، تاركا موقع بئر النعام داخل الأراضي الأردنية، ثم يمتد خط الحدود مستقيما تجاه الجنوب الغربي حتي نقطة تقاطع خط طول ٣٦/٤٥° شرقا بدائرة عرض ٢٩/٥٠° شمالا تاركا بني مرة والعناب داخل الأراضي الأردنية. ثم يتجه خط الحدود إلي الجنوب الغربي حتي يصل إلي نقطة تقاطع خط طول ٣٦/٣° شرقا بدائرة عرض ٢٩/٣٠° شمالا، تاركا كافة منطقة طبيق داخل الأراضي السعودية، ومن هذه النقطة السابقة يتجه خط الحدود – بشكل مستقيم – إلي نقطة تقاطع خط طول ٣٦/٤° شرقا بدائرة عرض ٢٩/١١° شمالا، والتي تقع شمال منفذ حالة عمار السعودي مباشرة، ثم تمتد الحدود منها تجاه الغرب حتي نقطة شمال شرق مخفر الدورة، ثم يستمر خط الحدود في اتجاه الغرب حتي نقطة علي خليج العقبة تقع شمال ميناء حقل الصغير بحوالي (١٥) كم[٢].

وتعود نشأة الحدود الدولية بين السعودية والأردن إلي بداية تكوين الدولة الوطنية المعاصرة في المنطقة، بتقسيم تركة الخلافة العثمانية بعد الحرب العالمية الأولي بفعل قوي الاستعمار الغربية وقتئذ، ومن يومها شهدت الحدود بينهما توترا كبيرا وصلت لحد الحرب في العقود الثلاثة الأولي من القرن العشرين، كما أن الغارات العسكرية التي نشبت في التخوم السعودية

(١) الدكتور/ أمين الساعاتي، الحدود الدولية، المرجع السابق، ص: ١٣٩.

(٢) وزارة الخارجية، ١٣٩٧هـ: ص: ٩٦، نقلا عن الدكتور/عبد الرزاق سليمان أبو داود، المرجع السابق، ص: ٢٠٣.

الأردنية بمنطقة وادي السرحان تمت نتيجة التدخل البريطاني في صناعة وفرض الحدود الدولية لتقسيم وتفتيت العالم العربي والإسلامي(١).

وكانت اتفاقية حدة عام ١٩٢٠م أولي الاتفاقيات الدولية التي تنظم الحدود بين الدولتين، وحضرت بريطانيا مع الطرف الأردني، مكافأة له علي موافقة وموافقته علي قيام الكيان الصهيوني علي أرض فلسطين المحتلة، وقامت بمنح الأردن شريطا ساحليا ضيقا عند العقبة علي رأس خليج العقبة رغم رفض السعودية لذلك، وعينت هذه الاتفاقية جزءا مهما من الحدود بين الدولتين، ولكنها تركت حدود الأردن مع الحجاز الذي ضم للمملكة العربية السعودية بعدها دون تحديد أو تعيين فظل محل خلاف بينهما، وبموجب هذه الاتفاقية منع عبور القبائل الرحل في تلك المنطقة، ولكن ظل الأمر علي ما هو عليه عمليا(٢).

وفي عام ١٩٢٧م أبرمت الدولتان اتفاقا محافظة علي الوضع الراهن للحدود بينهما، وكانت نتيجته تقطيع المجال الإقليمي للقبائل التي تعيش في المناطق الشمالية للجزيرة العربية التي كانت تهاجر شمالا وجنوبا في مواسم مختلفة، مما أسفر عن تحولات اقتصادية واجتماعية واضحة لهذه القبائل، رغم أن الاتفاقيات الحدودية اللاحقة بين الدولتين أخذت في الحسبان أوضاع هذه القبائل، إلا أن الحدود السياسية علي الأرض قالت غير ذلك(٣).

في ٢٧ يوليو عام ١٩٣٢م عقدت اتفاقية صداقة وحسن جوار بين الدولتين بالقدس أكد فيها الطرفان علي علاقات حسن الجوار بينهما ووقعا علي بروتوكولا بشأن التحكيم والكيفية التي يمكن بواسطتها حل الخلافات بينهما.

---

(١) الدكتور/ فاروق أباظة، دراسة لقضايا الدولة السعودية بين الحربين العالمتين، الأسكندرية، دار المعارف،عام ١٩٨٧م، ص: ٣٣.

(٢) الدكتور/ جمال حجر، الآثار السلبية للسياسات الغربية في شمال شبه الجزيرة العربية، مجلة الدارة، العدد الأول، عام ١٤٠٥هـ، ص: ١٣٩.

(3) Raswan, C.R. Tribal Areas And Migration Lines of North Arabian Bedouins. Geographical Review, V. 20, 1930, PP.496.

وفي عام ١٩٦٥م وقعت اتفاقية عمان الحدودية بين الدولتين والتي أدت لانهاء كافة المنازعات الحدودية بين الدولتين، وبناء علي تلك الاتفاقية قد استقرت الحدود الدولية بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية، وتعتبر اتفاقية عمان سالفة الذكر هي الأساس القانوني الذي يحدد ويعين الحدود الدولية السياسية بين الدولتين وبديلا عن اتفاقية (حدا).

وقد أدخلت اتفاقية عمان تغييرات واضحة علي مجمل الأوضاع القانونية والجغرافية لحدود الدولتين، فقد حددت الاتفاقية وعينت الحدود بين الدولتين تحديدا وتعيينا واضحا لا لبس فيه علي الأرض وعلي الخرائط المرفقة بها، وتعهد الطرفان بموجبها بالمشاركة مناصفة في أية اكتشافات بترولية تظهر بمناطق الحدود السابق تعيينها وتحديدها ويتم تقسيم الفوائد والأرباح مناصفة بينهما، ويقوم الطرف الذي يكتشف البترول في أراضيه بكافة أعمال الإدارة والتسويق وما يتعلق بها.

وأكدت الاتفاقية علي حقوق الرعي والانتفاع بآبار المياه الخاصة بالقبائل التابعة لكلا الطرفين، وعلي حرية المرور وأعفاء سلع الطرفين العابرة للحدود من الرسوم والضرائب مع الاحتفاظ بحق التفتيش والمراقبة الجمركية، وتم تبادل الأراضي طواعية بين الدولتين، وتلك ظاهرة فريدة في منازعات الحدود العربية والتي تمت بالوسائل السلمية، فقد تخلت الأردن عن حوالي (١١٣٣١كم٢) لمصلحة السعودية في القطاع الجنوبي الشرقي من الحدود في منطقة وادي السرحان تحديدا وتلال طبيق، فأمكن إعادة لم شمل العشائر التي تعيش في منطقة وادي السرحان، بينما تخلت السعودية عن حوالي (٩٧١٢كم٢) في ثلاث مناطق بالغرب والجنوب الشرقي، مما أدي لاتساع منفذ الأردن الوحيد علي خليج العقبة بضعة كيلومترات، وقامت هذه الاتفاقية مقام كافة الاتفاقيات السابقة التي أبرمت بينهما بشأن الحدود[1].

(١) الدكتور/ عبد الرازق سليمان أبو داود، المرجع السابق، ص: ٢٠٤.

الحدود السعودية اليمنية:

يبلغ طولها حوالي ١٤٧٠كم تمتد من نقطة الحدود الثلاثية بين السعودية وعمان واليمن في الأطراف الجنوبية القصوي لصحراء الربع الخالي في الشرق وحتي نقطة رأس المعوج علي ساحل البحر الأحمر في الغرب، وتنقسم الحدود البرية الدولية بين الدولتين إلي قطاعين رئيسيين هما:

- **القطاع الشرقي:** وهو الأطول حيث يبلغ طوله ١١٢٥كم، ويبدأ من نقطة الحدود الثلاثة مع سلطنة عمان في الشرق وينتهي عند نقطة جبل الثأر جنوب مدينة نجران السعودية، ويمتد صحراويا في مناخ قاسي بعيدا عن المراكز الحضارية.
- **القطاع الغربي:** يمتد من جبل الثار في اتجاه الغربويمر في مناطق جبلية وعرة عبر سلسلة المرتفعات الغربية بشكل متعرج، ثم يهبط في سهل تهامة الضيق حتي يصل ألي نقطة رأس المعوز، ويمتد أيضا طبقا لاتفاقية الطائف لعام ١٩٣٤م وأقرته اتفاقية جدة لعام ٢٠٠٠م من نقطة رأس المعوج علي ساحل البحر الأحمر في اتجاه الشمال والشمال الشرقي بشكل متعرج لمسافة ٢١٠ كيلو متر تقريبا ثم يتجه شرقا لمسافة ١٣٠ كم تقريبا.

ويتضمن هذا القطاع الحدودي علي عدد من الخطوط المستقيمة القصيرة، ويتعرج خط الحدود كثيرا بين المناطق الجبلية فيفصل بين القري السعودية واليمنية المتناثرة، ويمر هذا الخط عبر ثلاثة أشكال تضاريسية مختلفة فمن سهل تهامة الساحلي مرورا بالمرتفعات الجبلية إلي الهبوط لهضاب شرق سلسلة المرتفعات الغربية. ثم يتجه خط الحدود في القطاع الشرقي إلي المرور في أطراف رمال الربع الخالي، وتتوزع المستوطنات البشرية هنا علي الزراعة وتوفير المياه في هذه المناطق الجبلية الموجودة فعلا في عديد من المواقع علي حافات الأودية والمصاطب الجبلية[1].

---

(1) Bunker D.G. The South-west Borderlands of The Rub Alkhali. Geographical Journal. V 119. 1953. pp42

بداية تكوين الحدود الدولية بين الدولتين من الطبيعي ان تكون مع بداية تكوين الدولة الوطنية في العالم العربي، وتحديد بعد الحرب العالمية الأولي وتوزيع تركة الخلافة العثمانية، وضم كل من عسير ونجران وجازان للسعودية، ولقد نشبت عدة حروب بين الدولتين بسبب الحدود لذلك فهي من اعقد المنازعات الحدودية العربية، وقد نظمتها معاهدة الطائف لعام ١٩٣٤م والتي تم تجديدها ثلاثة مرات، وانتهي العمل بها عام ١٩٩٤م.

وهناك عدة أسباب أدت إلي تعقيد أمور الحدود الدولية بين السعودية واليمن، منها تخطيط القطاع الغربي بينهما طبقا لاتفاقية الطائف، وتخطيط الحدود الشرقية التي لم تبينها اتفاقية الطائف، وتعيين الحدود البحرية بين الدولتين، وكذلك بحث العديد من المسائل السياسية والاقتصادية والاجتماعية الواردة باتفاقية الطائف، وهذه الامور مرتبطة ببعضها البعض، نظرا للتركيبة الديمغرافية بين الدولتين حيث القبائل والطوائف والزعامات، مما دفع الدولتين لعقد معاهدة جدة عام ٢٠٠٠م لتخطيط وتعيين الحدود بينهما التي ولدت بعد جهود مضنية ومباحثات شاقة بين الطرفين، ولكن في النهاية جاءت الاتفاقية السالفة بحل نهائي لمشكلة الحدود بين الدولتين[١].

وبعد الوحدة اليمنية أصبحت حدود جديدة لم تدخل في نطاق اتفاقية الطائف، وهي المنطقة التي تمتد من آخر نقطة تناولتها اتفاقية الطائف في الشرق والنقطة التي تلتقي عندها حدود اليمن مع السعودية وعمان، مما أدي إعادة النظر في اتفاقية الطائف، وساعد علي احتمال وجود البترول في تلك المنطقة التي لم يشملها اتفاق الطائف، وأبدي الطرفان رغبتهما في تسوية الموضوع وعقد أول اجتماع لممثلي الطرفين في جنيف عام ١٩٩٢م، نتج عنه عقد اجتماع آخر للخبراء لبحث تفاصيل الموضوع، وتتابعت اجتماعات الخبراء وتابعها اجتماعات علي مستوي القمة بين الدولتين عام ١٩٩٥م انتهت بتشكيل لجان مشتركة تعمل علي حل الحدود بينهما في إطار حسن الجوار.

---

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان أبو داود، المرجع السابق، ص: ٢٠٤/٢٠٥.

في ١٠ ربيع الأول ١٤٢١ هـ الموافق ١٢ حزيران يونيو ٢٠٠٠م تم التوقيع علي معاهدة الحدود الدولية بين السعودية واليمن شملت كافة القطاعات الحدودية سواء الواردة في اتفاقية الطائف أم لا، وتم تعيين الحدود البحرية بينهما، وحلت كل المشاكل المتعلقة بتحديد أماكن نقاط الخلاف في جبل ثار في الشرق، ورأس معوج في الغرب، وجري الاتفاق علي مسار الحد في المناطق الممتدة من جبل ثار حتي خط ٥٣/١٩ وهي نقطة تقاطع حدود الدولتين مع سلطنة عمان، وتم سحب القوات العسكرية للدولتين ومركز العبور لمسافة (٢٠) كم من حدود الدولتين، اتفقتا الدولتان علي أن يعهدا لشركة مختصة لتعيين مواقع وإحداثيات نقاط الحدود المتفق عليها، وقد تم تشكيل لجان برئاسة وزراء داخلية الدولتين للإشراف علي تنفيذ ما اتفق عليه، وانتهت أزمة حدودية بين السعودية واليمن استمرت (٦٦) سنة[1].

الحدود السعودية العراقية:

وهي من أقدم الحدود الدولية تعيينا إثارة للمنازعات في هذه المنطقة، حيث تم تعيينها في بداية العقد الثالث من القرن العشرين، لبيان كيفية التعامل مع القبائل الرحل التي تعبر هذه المنطقة باتفاقيات عقدت في فترات متلاحقة، وتقع في مناطق صحراوية وشبه صحراوية تعبرها القبائل الرحل بحثا عن الماء والمرعي، ونظرا لعدم معرفة حدود سلطات كل طرف في هذه المناطق، وتزايد مشاكل القبائل وغاراتها علي الحدود بين الدولتين، فضلا عن تدخل سلطات الاستعمار البريطاني، وترتيبا علي فشل المفاوضات الحدودية السابقة في المحمرة، فقد تم تسوية الحدود بين الدولتين في بروتوكولات العقير عام ١٩٩٢م، وتعتبر هذه البروتوكولات الأساس والوثيقة القانونية التي عينت الحدود بين الدولتين.

---

(١) الدكتور/ محمد محمود السرياني، الحدود الدولية في الوطن العربي نشأتها وتطورها ومشكلاتها، المرجع السابق، ص: ٢٧٥.

يبلـغ طـول الحـدود الدوليـة بـين السـعودية والعـراق حـوالي (٨١٤) كـم تتكون من ثمانية قطاعات رئيسية من الخطوط المستقيمة التي تصل بين قمم بعض التلال أو الآبار والأودية الجافة، وقد نص بروتوكول العقير على أن الحدود بين الدولتين تبدأ من الشرق من نقطة التصاق وادي العوجة مع وادي الباطن ومن هذه النقطة تبتدئ حدود السعودية على خط مستقيم إلي بئر (الوقبة) بترك الدليمة والوقبة شمال هذا الخط ومن الوقبة يمتد شمالا بغرب إلي بئر أنصاب، وابتداء من نقطة التصاق وادي العوجة مع وادي الباطن، تمتد حدود العراق على خط مستقيم شمالا بغرب إلي الأمعز تاركا إياها جنوبي هذا الخط ومنها يمتد غربا على خط وسط مستقيم إلي أن يلتصق بحدود السعودية في بئر أنصاب.

واعتبر البرتوكول أن شكل المعين المنصوب بين النقاط السالفة الذي يحتوي على النقاط جميعا يبقي على الحياد بين الدولتين ولهما جميع الحقوق المتساوية داخل هذه المنطقة، وأفاد البروتوكول إلي أن من بدء بئر أنصاب تمتد الحدود بين الدولتين شمالا يغرب إلي بركة، ثم تتجه شمالا إلي بئر العقبة وتتجه إلي قصر عثيمين ومن هناك تمتد إلي الغرب على خط مستقيم يمر وسط جبال البطن إلي بئر ليفية ثم بئر المناعية ومنه إلي عرعر ومنها إلي مكور ثم إلي جبل عنز الواقع في جوار تقاطع دائرة العرض اثنين وثلاثين شمالي حيث تتم الحدود بين الدولتين ويبدو أن السلطات البريطانية التي كانت طرف في البروتوكول، عرفت الخطأ الذي أصابه، فأصدرت ملحقا لبيان ما ورد عن دائرة العرض ٢٣° شمالا وخط الطول ٣٩°[1] وترتب على هذا البروتوكول إتاحة الفرصة لتنقل القبائل عبر هذه الحدود خاصة القبائل السعودية، لأن معظم الآبار الموجودة بالمنطقة جاءت بالأراضي العراقية، وتعهد الطرفان بعدم استخدام موارد المياه في هذه المنطقة لأغراض حربية.

---

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان، المرجع السابق، ص:٢١٤.

في ١٩٩٢/٥/٥م تم وضع اتفاق المحمرة الذي تكون من ديباجة وستة مواد ولاحقة، وقد ورد في الديباجة أنه تم عقد هذه الاتفاقية إعمالا لتأمين الحدود وتأكيد حسن النية بين حكومتي العراق ونجد، وقد نصت المادة الأولي علي أن عشائر المنتفق والظفير والعمارات لحكومة العراق والآبار والأراضي التي كانت مستعملة من القديم من قبل عشائر العراق هي للعراق، وشمر نجد والآبار والأراضي التي كانت مستعملة منذ القدم من قبل شمر نجد هي لنجد، وعلي الحكومتين تأدبا عشائرهما وتمنعا تعديات العشائر في الدولتين من الاعتداء علي بعضهما البعض، وعليهما اتخاذ تجابير مشتركة طبقا لحسن النية، ونصت علي تكوين لجنة مكونة من أهل الخبرة لكل حكومة شخصان برئاسة أحد رجال الحكومة البريطانية ينتخب من قبل المندوب السامي البريطاني، وتجتمع اللجنة في بغداد لسن الحدود القطعية ولا يجوز الاعتراض علي قرارات هذه اللجنة.

ونصت المادة الثانية علي إلزام كل من حكومة نجد والعراق علي تأمين الحجاج داخل حدود كل دولة، ونصت المادة الثالثة علي تعهد كل منهما علي سلامة المبادلات التجارية من كافة التعرضات ويجب معاملة تجار الطرفين كالتجار الوطنيين، كما أنه يجب معاملة السلع المستوردة من وإلي كليهما معاملة البضائع والسلع المستوردة من غيرهما، وعلي حق كل منهما في فرض رسوم إضافية علي الجمرك وضرائب محلية وضرائب فرعية جديدة بنسبة ما يفرض علي صادرات الدول المتحابة، ويجب إبلاغ كل طرف بما تم إصداره من قوانين بهذا الشأن.

وقد نصت المادة الرابعة علي حرية رعايا الطرفان في التجول في ممالك الطرفين بقصد التجارة أو الزيارة شريطة حمل جوازات سفر صادرة من دولتهم، مع إبلاغ كل طرف الطرف الآخر بما يصدره من قوانين بهذا الشأن، ونصت المادة الخامسة علي خضوع أي من العشائر القاطنة في الدولة الأخري علي كافة قوانين وقرارات الرسوم المرعية في تلك الحالات، ونصت المادة السادسة علي اعتبار هذه الاتفاقية مفسوخة حال وجود خلاف بين الطرفين. وقد نص في الملحق علي الآتي[1]:

(١) الدكتور/ أمين سعيد، تاريخ الدولة السعودية دارة الملك عبد العزيز، الرياض، ص: ١١٧.

- إن هذه المعاهدة لا تكون معمولا بها إلا بعد التصديق عليها من قبل ملك العراق وسلطان نجد والمندوب السامي البريطاني.
- يتعهد مندوب نجد بعدم تجاوز أحد من عشائر نجد علي عشائر العراق إلا بعد صدور قرار اللجنة التي ستعقد في بغداد.

وفي العام ١٩٧١م توصل الطرفان إلي اتفاق لتقسيم المنطقة المحايدة التي تبلغ مساحتها حوالي (٧٠٠٠كم٢) وأصبح رسميا عام ١٩٧٥م، ثم ادخلت علي هذه الاتفاقية تعديلات محدودة علي الحدود بين الدولتين، التي جعلت بعض قطاعات الحدود في شكل خطوط مستقيمة، علما بأن هذه التعديلات والتفصيلات لم تنشر إلا أنها تظهر علي الخرائط، وفي ١٩٨١/١٢/٢٦م انتهت اللجان المشكلة بين الدولتين من إعداد معاهدة جديدة للحدود الدولية وقعت في بغداد بين وزيري داخلية الدولتين، وفي ١٩٩١م بتسجيل هذه الاتفاقية لدي الأمم المتحدة بصورة فردية، لقيام الحكومة العراقية في يناير من ذات العام بإلغاء كافة اتفاقياتها التي أبرمتها مع الحكومة السعودية.

ثم وقعت الدولتان بروتوكولا لتنظيم سلطات الحدود تكون من (٢١) مادة، أهم ما ورد فيه النص علي أمتداد منطقة الحدود بين الدولتين لمسافة عشرة كيلو مترات داخل إقليم كل من الطرفين اعتبار من خط الحدود المشترك، ولا يجوز إقامة أي مبان أو منشآت فيها سوي منشآت قوات الحدود، وقد نصت المادة الثامنة عشر من هذا البروتوكول علي (يلغي بموجب هذا البروتوكول ما يأتي:

١- اتفاق الروضة بين العراق والمملكة العربية السعودية الموقع عليه في روضة التنهات في ٢٨ صفر سنة ١٣٥٩هـ الموافق ٦ نيسان إبريل ١٩٤٠م.

٢- أحكام المواد الثامنة والتاسعة والعاشرة والثانية عشر من معاهدة الصداقة وحسن الجوار بين البلدين الموقع عليها في مكة في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٤٩هـ الموافق ٧ نيسان أبريل عام ١٩٣١م.

وقد تم المصادقة علي هذ البروتوكول بقرار مجلس الوزراء السعودي رقم (٦١) الصادر ١٤٠٢/٦/٢٥هـ.

والبروتوكول الثاني لتنظيم حقوق الرعي والتنقل والانتفاع من موارد المياه في منطقة الحدود تكون من (١٧) مادة، نصت المادة الأولي علي أن منطقة الحدود هي المنطقة الممتدة من خط الحدود إلي عمق عشرة كيلو مترات داخل أراضي كل من الدولتين ولا يجوز الرعي والتنقل فيها، وحددت المادة الثانية منطقة للرعي بعمق ثلاثين كيلو مترا من نهاية العشرة كيلو المنصوص عليها في المادة الأولي، والمادة الثالثة سمحت لرعايا الدولتين بالإقامة في منطقة الرعي سالفة البيان في المادة الثالثة، وألزمت المادة الرابعة رعايا الدولتين في حال الانتفاع من المراعي وموارد المياه فعليهم تقديم طلب للسلطات الحدودية خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما من موسم المرعي، ويجب أن يتضمن عدد الأشخاص والأسر والحيوانات من كل نوع مع بيان مكان الطريق المنوي سلوكه وتاريخ الدخول ومدة الأقامة في إقليم الطرف الآخر وتاريخ الخروج بصورة تقريبا[1] وألغت المادة الرابعة عشرة من هذا البروتوكول الآتي[2]:

١- اتفاق تنظيم شئون الرعي وحدود المياه بين العراق والمملكة العربية السعودية الموقع عليه في بغداد في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٥٧ هـ والموافق ١٩ آيار/ مابو ١٩٣٨م.

٢- أحكام المادة السادسة من معاهدة الصداقة وحسن الجوار بين البلدين الموقعة عليها في مكة المكرمة في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٤٩ هـ الموافق٧ نيسان/ أبريل ١٩٣١م.

---

(١) الدكتور/ صلاح الدين المختار، تاريخ المملكة العربية السعودية، دار الحياة، بيروت، عام ١٩٨٧م، ص: ١٠٧.

(٢) الدكتور/ أمين الساعاتي، المرجع السابق، ص: ١٣٣.

وقد نصت المادة الخامسة عشر علي أن يسري مفعول هذا البرونوكول لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ دخوله حيز التنفيذ ويجدد تلقائيا لنفس المدة ما لم يقم أحد الطرفين بإشعار الطرف الآخر بالطريق الدبلوماسي برغبته بتعديله أو ألغائه وذلك قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاء المدة المذكورة أعلاه، وقد صدر مرسوم ملكي برقم م/٤٩ في ٤ رجب ١٤٠٢ هـ بالمصادقة علي هذا البروتوكول.

وفي العام ٢٠٠٠م أعادت السعودية فتح حدودها لتصدير السلع التجارية إلي العراق تنفيذا لقرارات الأمم المتحدة، وتم فتح معبر عرعر علي الحدود بين السعودية والعراق بعد موافقة لجنة العقوبات التابعة للأمم المتحدة، في إطار برنامج النفط مقابل الغذاء، وذلك في أسوء كارثة مرت بالوطن العربي.

الحدود السعودية العمانية:

يبلغ طول هذه الحدود حوالي ٦٥٠ كم، وتتكون من ثلاث خطوط أساسية مستقيمة، تبدأ من نقطة أم الزمول شمالا عند نقطة تقاطع الحدود الثلاثية السعودية العمانية الاماراتية عند طول ٣٠°/١٢/٥٥° شرقا، ودائرة عرض ٣٠َ/٤٢/٢٢° شمالا، ثم تسير مستقيمة في الاتجاه الجنوبي الشرقي لمسافة ٩٣ كم تقريبا حتي تصل لنقطة تقاطع خط طول ٤٠َ/٥٥° شرقا ودائرة عرض ٢٢° شمالا، ثم يمتد خط الحدود مستقيما في الاتجاه الجنوبي الغربي ولمسافة ٣٣٤ كم تقريبا حتي تصل لنقطة التقاء الحدود الثلاثية السعودية العمانية اليمنية، والواقعة عند نقطة تقاطع خط طول ٥٢° شرقا ودائرة عرض ١٩° شمالا علي تخوم الأطراف الجنوبية القصوي للربع الخالي[1].

تعود نشأة الحدود السعودية العمانية لعام ١٩١٣م حيث تم ضم إقليم الإحساء والمناطق الشرقية للمملكة العربية السعودية بعد خروج الاتراك من

(1) Biger, G., Encyclopedia of International Boundaries, New York.Facts on File, INC. 1995.412/414.

مناطق شرق شبة الجزيرة العربية، مما أدي لتماس الحدود السعودية بامارات الخليج وعمان المحتلة بريطانيا، وتنظم الحدود السعودية العمانية اتفاقيات دولية كأساس قانوني:

أولها: الاتفاقية البريطانية العثمانية التي نصت علي الخط الأزرق، وتعتبر هذه الاتفاقية مبعث التطورات في قضية الحدود السعودية العمانية.

وثانيها: اتفاقية الرياض لعام ١٩٧١م والتي لم تنشر.

وثالثها: اتفاقية حفر الباطن.

وقد أدت الاتفاقيتين الآخرتين إلي رسم الخرائط وتعيين علامات الحدود والممرات الحدودية الرسمية بين الدولتين، ومن ثم لحسم الخلافات الحدودية نهائيا بينهما، والتي تركزت علي نقطتين رئيستين منطقة البريمي والظاهرة في الشمال ومناطق من أراضي ظفار في الجنوب، وقد أدت هذه الخلافات لعدة مناوشات عسكرية بين الدولتين، استمرت المفاوضات بين بريطانيا والسعودية طيلة عقود.

وقد أدي اكتشاف النفط في واحة البريمي لحدة الخلافات السعودية العمانية، ولكن الخلاف حول ظفار كان بغرض حصول السعودية علي منفذ علي بحر العرب، وقد أدي ذلك لطرح العديد من الاقتراحات من الجانبين منها الخط الأزرق وخط حمزة (الخط الأحمر) المقترح من السعودية عام ١٩٣٥م، وخط ريان الرياض المقترح من بريطانيا في ذات العام، وخط سلطان مسقط عام ١٩٣٧م، والاقتراح السعودي الثاني عام ١٩٤٩م، ثم الخط البريطاني المنفرد عام ١٩٥٥م، ورغم ذلك لم تلق هذه الاقتراحات قبولا من الطرفين بزعم أنها لا تلبي المطالب والأغراض الأساسية لكلا الدولتين[1].

(١) الدكتور/ عبد الله الأشعل، قصية الحدود في الخليج العربي، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، مؤسسة الأهرام الصحفية، عام ١٩٧٨م، ص: ١٩٤.

الحدود السعودية القطرية:

تبلغ طبقا لاتفاقية ١٩٦٥م واتفاقية ١٩٩٩م حوالي ٦٠ كيلومترا بعد أن كانت (٨٠) كيلومتر، تأخذ الحدود الدولية بين الدولتين شكل نصف قوس منفرج يحيط بشبه جزيرة قطر جنوبا، ويمتد خط الحدود[1] من دوحة سلوي غربا إلي خور العديد شرقا، و طبقا لاتفاقية ١٩٦٥م تبدأ الحدود بين الدولتين من نقطة تقع بين بلدة سلوي السعودية ومركز أبو سمرة القطري علي ساحل دوحة سلوي وموقعها الجغرافي التقريبي هو خط طول ٤٦ً/٤٩َ/ ٥٠° شرقا ودائرة عرض ٥٠ً/٣٢َ/٢٤° شمالا وذلك علي خط مستقيم، ثم يأخذ الاتجاه الجنوبي الشرقي إلي أعلي نقطة بقرن أبو وائل ثم تتجه منها بخط مستقيم إلي نقطة علي الحافة الجنوبية الغربية لمنطقة وجوب السلامة وموقعها الجغرافي علي حط طول ٤٤ً/٥٥َ/٥٠° شرقا ودائرة عرض٤٣ً/٣٢َ/٢٤° شمالا، وتمتد منها بخط مستقيم إلي نقطة تقع علي الحافة الجنوبية الشرقية لمنطقة وجوب السلامة وموقعها الجغرافي هو خط ٠٠ً/٠٠َ/٥١° ودائرة عرض ٠٠ً/٣٠َ/٢٤° شمالا.

ثم تمتد منها علي خط مستقيم إلي نقطة تقع علي الطرف الجنوبي لسبخة (سود نثيل) وموقعها الجغرافي علي خط طول ٥٥ً/٠٥َ/٥١° شرقا ودائرة عرض ١٦ً/٢٨َ/٢٤° شمالا، وتمتد الحدود مستقيمة في الاتجاه الشمالي الشرقي، وغرب جبل العديد موقعها الجغرافي تقريبا خط طول ٠٢ً/١٦َ/ ٥١° شرقا ودائرة عرض ٤٨ً/٣٦َ/٢٤° شمالا[2] تأثرت الحدود الدولية بين السعودية وقطر بعاملين:

الأول: الاتفاقية البريطانية العثمانية عامي ١٩١٣/١٩١٤م، والتي نصت علي الخط الأزرق، وقد اهتمت هذه الاتفاقية بتحديد مناطق النفوذ بين

(١) وزارة الخارجية السعودية، د. ت: ٤٦٧ نقلا عن الدكتور/ عبد الرزاق سليمان، المرجع السابق، ص:٢٠٩/٢١٠.

(٢) الدكتور/ أمين الساعاتي، المرجع السابق، ص:٨١/٨٤.

بريطانيا والخلافة العثمانية بالمناطق الشرقية والجنوبية من شبه الجزيرة العربية، وتضم المنطقة الخط من نقطة علي الساحل مباشرة جنوب جبل نخش علي بعد حوالي عشرة أميال من بلدة السلوي، وأثني عشر ميلا علي شمال نعير الحمير مرورا بوادي الغربان علي بعد ثماني أميال إلي الشمال من خور العديد وبعيدا عن تلال نقبان الرملة[١].

الثاني: كان امتياز التنقيب عن البترول في شبه جزيرة قطر بموجب اتفاق الحكومة البريطانية لشركة البترول الإنجليزية الإيرانية عام ١٩٣٥م والذي أصدره شيخ قطر، علما بأن المملكة العربية السعودية لم تعترف أبدا بهذه الحدود سواء الواردة بالاتفاقية البريطانية العثمانية أو امتياز التنقيب لعام ١٩٣٥م سالف الذكر.

وبعد سيطرة السعودية علي إقليم الإحساء أصبحت في مواجهة مباشرة مع مناطق النفوذ البريطاني في سواحل الخليج وعمان وجنوب اليمن، وتصاعدت الاشتباكات البترولية في مناطق الخليج فزادت منازعات الحدود حدة بين بريطانيا والسعودية واستمرت حتي خروج بريطانيا من الخليج عام ١٩٧١م[٢].

لتعيين وتحديد الحدود بين السعودية وقطر عقدت ثلاث اتفاقيات دولية، أولها عام ١٩٦٥م، وفي عامي ١٩٩١/١٩٩٢م حدثت عدة اشتباكات حدودية بين الدولتين بشأن مركز الخفوس، وتم عقد اتفاق بوساطة مصرية نص علي احترام اتفاقية عام ١٩٦٥م الحدودية التي سبق لقطر ألغائها من جانب واحد ثم عادت واعترفت بها، وفي مقابل تنازل السعودية عن موقع الخفوس، واعتراف قطر بسيادة السعودية علي الشريط الواقع جنوب خور العديد الفاصل

(١) الدكتور/ فاروق أباظة، دراسة تاريخية لقضايا الحدود السياسية للدولة السعودية بين الحربين، دار المعارف، القاهرة، ص: ١٤١/١٤٥.

(٢) الدكتور/ فتحي العفيفي، مشكلات الحدود السياسية في شبه الجزيرة العربية، دراسة تاريخية سياسية قانونية، القاهرة المركز الأكاديمي للدراسات الاستراتيجية، عام ٢٠٠٠م ص: ١١٥.

بين قطر والامارات واعتبارها أرض سعودية[1] وفي ١٩٩٩/٦/٧م وقعت السعودية وقطر بعد ثلاث سنوات من العمل والمفاوضات الجادة علي خرائط تحديد وتخطيط الحدود النهائية بينهما وقد تضمنت تحديد دقيقا نهائيا لنقاط الحدود بينهما، مما أنهي صراعا حدوديا استمر أكثر طويلا.

الحدود السعودية الكويتية:

يبلغ طول الحدود البرية بينهما حوالي ٢٢٢ كم، بداية من نقطة التقاء الحدود الثلاثية مع العراق في الغرب، انتهاءا بشمال ميناء سعود علي ساحل الخليج العربي شرقا، وتمتد من نقطة التقاء وادي العوجة مع وادي الباطن، ثم تسير الحدود مستقيمة لحوالي ٦٣ كم في اتجاه الشرق والجنوب الشرقي مارا بهضبة الدبدبة حتي تلتقي مع نقطة تقاطع دائرة عرض ٢٩° شمالا، وخط طول ٦ر٥ً/٢٨ً/٤٧° شرقا، ومنها تتجه الحدود مستقيمة إلي الجنوب والجنوب الغربي لحوالي ٤٥ كم إلي أن تتقاطع مع نقطة دائرة عرض ٣٦ً/٣١ً/٢٨° شمالا مع خط طول ١٥ً/٢٥ً/٤٧° شرقا، ثم تتجه مستقيمة إلي الشرق لمسافة ٥٤ كم تقريبا حتي نقطة تقاطع دائرة عرض ٥ر٢ً/٢٥ً/٤٨° شرقا علي ساحل الخليج العربي[2].

تعتمد الحدود السعودية الكويتية علي الاتفاقية العثمانية البريطانيةعام ١٩١٣م، التي أدت للعديد من المنازعات الحدودية في الخليج العربي بين بريطانيا وأمارات الخليج من ناحية والسعودية من جهة أخري، وقد شهدت الحدود السعودية الكويتية عددا من الاشتبكات العسكرية عامي ١٩١٩/١٩٢٠م، وتعتبر اتفاقية العقير التي عقدت بين الدولتين برعاية بريطانية عام ١٩٩٢م الأساس القانوني التي تستند عليه الحدود الدولية بين السعودية

(1) Wilson, P. W., & Graham, D. F., Saudi Arabia: The Coming Storm, New York, Sharpe, (1994) , PP:7/8.

(٢) الدكتور/ عبد الرحمن الشريف، جغرافية المملكة العربية السعودية، الرياض، دار المريخ، عام ١٤١٥ هـ، ص: ٣٠.

والكويت، ونصت هذه الاتفاقية علي وجود منطقة محايدة بينهما في الجنوب مساحتها حوالي ٦٥٠٠كم٢، وجاء ذلك نتيجة الخلاف حول بعض المواقع التي لم تحسم ولصعوبة الاتفاق السياسي النهائي عليها لذلك تحدد بطريقة مؤقتة(١).

وفي ٢٠ أبريل عام ١٩٤٢م تم توقيع اتفاق صداقة وحسن جوار بين السعوديت والكويت، نظمت قانونيا كافة العلاقات الدولية بين الدولتين، وناب عن الكويت استونهيور بيرد الوزير البريطاني المفوض لدي السعودية، وقد تم تبادل وثائق التقسيم بين الدولتين في ١٩٦٦/٧/٢٥م، وقد جاءت الاتفاقية في أثنتي عشرة مادة، أكدت المادة الأولي من الاتفاقية علي السلام الدائم والصداقة الثابتة المحترمة بين الدولتين، وفي المادة الثانية تعهدتا الدولتين بالمحافظة علي علاقات حسن الجوار، ومنع اتخاذ أرض أي دولة منها قاعدة لعمل غير مشروع ضد سلم وامن في الدولة الأخري، وأن يتم حل أي خلاف بينهما بروح المودة والصداقة(٢).

وفي المادة الثالثة الفقرة (أ) نصت علي أن كل من حكومة الدولتين سوف يعينان عدد من الموظفين بالمناطق المجاورة للحدود الدولية بينهما، تكون مهمتهم تنظيم التعاون المشترك والقيام بالتدابير الضرورية لتنفيذ ما جاء بالاتفاقية بشأن أمن وسلام كل منهما، وما يقتضيه التعاون والتبادل التجاري بينهما، علي أن يخطر كل طرف بأسماء هؤلاء الموظفين، الفقرة الثانية من هذه المادة أعطت الموظفون سالفي الذكر حق مراسلة فيما بينهم لاجل التعاون علي الحدود وتنفيذ ما جاء بالاتفاقية خاصة ما ورد في المواد (٩، ٨، ٧، ٦، ٥،

(١) الدكتور/ فؤاد ربيعي، قضايا الحدود السياسية للسعودية والكويت ما بين الحربين العالمتين، القاهرة، مكتبة مدبولي، عام ١٩٩٠م، ص: ٧٤.

(٢) الدكتور/ عبد الله فؤاد ربيعي، قضايا الحدود السياسية للسعودية والكويت ما بين الحربين العالمتين، مكتبة مدبولي، القاهرة، ص: ٦٤.

- Island and maritime Boundaries of the Gulf. Edited by Richard Schofield. Arine International the Broadway. Bonham Common Sl 23P. Q. UK.

٤) ولتنفيذ ما جاء بمحلق هذه الاتفاقية، وحل المشاكل التي تحدث علي الحدود الدولية بينهما، وطالبت المادة الرابعة من الموظفين المنصوص عليهم في المادة الثالثة تبادل المعلومات في حينها عن أي حادث يحدث في أحد الجانبين يهدد سلم وامن أي من الدولتين.

وطالبت المادة الخامسة فقرة أولي من الاتفاقية من الموظفين سالفي الذكر أن يبلغوا فورا الطرف الأخر حال معرفتهم بوجود شخص أو أشخاص يدبرون لعمل تخريبي ضد الطرف الاخر، والفقرة الثانية طالبت بالاسراع في الابلاغ بتسليم البلاغ لاقرب موظف علي الحدود، وكذلك طالبت المادة السادسة الفقرة الأولي الابلاغ عن اي عمل من اعمال السلب والنهب او التهريب أو الغزو أو غيرها من الاعمال غير المشروعة، ويجب اتخاذ كافة الإجراءات للقبض علي الفاعل، وفي الفقرة الثانية نصت علي تسليم المجرمين طبقا لاتفاقية تسليم المجرمين المبرمة بينهما في ١٩٤٢/٤/٢٠م.

نصت المادة السابعة علي ضرورة عقد اجتماعات بين الموظفين المذكورين في المادة الثالثة كل فترة لحل المشاكل التي تقع علي الحدود طبقا لروح هذه الاتفاقية التي يسودها المودة والمحبة، ونصت المادة الثامنة الفقرة الأولي علي كتابة القرارات التي يخرج بها موظفي المادة الثالثة، والفقرة الثانية من هذه المادة طالبت بعرض الامور التي لا يتفقون عليها علي حكوماتهم لحلها بالاتفاق بينهما، وقد نصت المادة التاسعة الفقرة الأولي علي حرية تنقل ورعي رعايا كلا الدولتين في مناطق الحدود بينهما، ويمنع ذلك في حالة وجود ضرورة اقتصادية، والفقرة (ب) من ذات المادة طالبت مأموري الحدود في كلا الدولتين أبلاغ الطرف الأخر في حالة منع حرية الرعي والتنقل قبل تنفيذه علي أن يبذل كل منهما ما يجب لإزالة تلك الأسباب التي أدت للمنع، والفقرة (ج) في حالة تحصيل أموال من رعايا مقيمين في الطرف الأخر يجب إبلاغ الطرف الثاني، ونصت المادة العاشرة علي منع أي موظف عبور الحدود بين الدولتين إلا في الحالات التالية:

- إذا كان العبور للرعي طبقا لنص المادة التاسعة.
- الأشخاص المأذون لهم من قبل حكوماتهم بالعبور.
- موظفي الحدود المنصوص عليهم في المادة الثالثة.
- رعايا الدولتين لتتبع الضائعات طبقا لنص البند السابع من الجداول الملحقة بالاتفاقية.
- يسمح لأي من رعايا الدولتين بالعبور لغرض المسابلة أو أي غرض في حالة الحصول علي أذن من حكومته.
- رعايا السعودية الحاصلين علي أذن من حكوماتهم بالعبور ويتمتع الحجاج بوضع خاص.

وقد نصت المادة الحادية عشر علي مراعاة المادة التاسعة ومنع حكومتي الدولتين الأشخاص الأجانب القادمين والمقيمين في بلديهما من عبور الحدود لغرض الصيد أو السفر أو الاكتشاف أو أي غرض أخر إلا بعد الحصول علي أذن من السلطة المختصة في الدولة، ونصت المادة الثانية عشرة علي أن هذه الاتفاقية باللغتين العربية والانجليزية وللنصين قيمة رسمية واحدة، ويجري تبادل الوثائق في أسرع وقت، وقد تم تبادل وثائق التقسيم في ١٩٦٦/٧/٢٥م.

تعتبر بروتوكولات العقير لعام ١٩٩٢م الأساس القانوني لتحديد وتعيين الحدود بين السعودية والكويت، والتي عينت الحدود بينهما للمرة الأولي، والتي نصت علي إنشاء منطقة محايدة بينهما، ثم جاءت اتفاقية عام ١٩٦٥م التي نصت علي تقسيم المنطقة المحايدة بين الدولتين مناصفة لانهاء كافة المنازعات الحدودية بينهما، وقد نصت الاتفاقية لحق كل طرف في ممارسة حقوق الإدارة والتشريع والدفاع عن النصف الذي ضم لإقليمه دون المساس بحقوق الطرفين في الثروات الطبيعية في كل المنطقة المحايدة، وظل الوضع علي هذا حتي شهر مارس ١٩٦٩م تم الاتفاق علي وضع المراكز والتجهيزات الحدودية، وقد استقرت الأمور علي ذلك، إلا أنه تجري مفاوضات بينهما علي فترات بشأن وضع الجزر المقابلة لسواحل المنطقة المقسمة بينهما (المنطقة المحايدة) وفي ٢٠٠١/٧/٥م تم التوصل لاتفاق نهائي بينهما بشأن الجزر والمنطقة البحرية المقابلة[١].

---

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان، المرجع السابق، ص:٢١٣.

الحدود اليمنية العمانية:

يبلغ طول هذه الحدود حوالي (٣٠٠ كم) ويمتد مستقيما علي محور جنوبي شمالي حيث يمر بمناطق شبه صحراوية قليلة السكان لا يوجد بها مناطق زراعية، ثم تبدأ الحدود من نقطة رأس ضربة في الجنوب علي ساحل البحر العربي عند نقطة تقاطع خط طول ٨٨ر٣٠/ ٠٦/ ٥٣° شرقا ودائرة عرض ٨٨ر٣/ ٣٩/ ١٦° شمالا، ثم تمتد الحدود شمالا حتي شمال غرب نقطة تقاطع خط طول ٢٢ر٤٤/ ٤٨/ ٥٢° شرقا ودائرة عرض ٩١ر٧/ ١٧/ ١٧° شمالا، ثم تمتد الحدود شمالا لتصل لنقطة تقاطع خط طول ٤٥/ ٤٤/ ٥٢° شرقا ودائرة عرض ٤٠/ ١٧/ ١٧° شمالا، وتمتد الحدود شمالا لتصل لنقطة تقاطع خط طول ٥٠ر٣٣/ ٤٤/ ٥٢° شرقا ودائرة عرض ٤٣ر٦/ ١٨/ ١٧° شمالا، ومنها تصل لنقطة تقاطع خط طول٢٤ر٣٤/ ٤٢/ ٥٢° شرقا ودائرة عرض ٨ر٤٢/ ١٨/ ١٧° شمالا، ومنها في اتجاه الشمالحتي نقطة تقاطع خط طول ٥/ ٤٥/ ٥٢° شرقا ودائرة عرض ١٥/ ١٨/ ١٧° شمالا، ومنها في لتجاه الشمالحتي نقطة تقاطع طول ٢/ ٤٥/ ٥٢° شرقا ودائرة عرض ٢١/ ١٨/ ١٧° شمالا، ومنها في اتجاه الشمال حتي نقطة تقاطع خط طول ٨٣ر٥٥/ ٤٦/ ٥٢° شرقا ودائرة عرض ٤ر٥٩/ ٢٠/ ١٧° شمالا، ومنها حتي نقطة الحدود الثلاثية لعمان والسعودية واليمن، والواقعة عند تقاطع خط طول٥٢° شرقا ودائرة عرض ١٩° شمالا، ويغطي خط الحدود بين البلدين بعد الترسيم تسع علامات حدودية و٨٥ علامة إرشادية[١].

تركزت المنازعات الحدودية بين اليمن وعمان في المطالبة بمحافظة المهرة وإقليم ظفار، وقد شهدت الحدود بين الدولتين خلافات شديدة أثناء الاحتلال التركي لشمال اليمن والاحتلال البريطاني لجنوب اليمن وعمان، وزاد الأمر حدة إبان الحركه الانفصالية في إقليم ظفار العماني البالغ مساحتة حوالي (٨٠٠٠كم٢) بمساعدة الحكومة الشيوعية السابقة في جنوب اليمن، وفي عام

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان، المرجع السابق، ص:٢١٦/٢١٧.

١٩٨٣م بدأت مباحثات الحدود بين اليمن وعمان، وفي عام ١٩٩٠م عقب الوحدة اليمنية أخذت مفاوضات الحدود جدية إلي أن انتهت عام ١٩٩٢م بتوقيع اتفاقية الحدود اليمنية العمانية التي أرست الحدود بين الدولتين.

وتعتبر اتفاقية الحدود بين الدولتين التي أبرمت في ١٩٩٢/١٠/١م الأساس القانوني لتعيين وتحديد الحدود اليمنية العمانية، وللاتفاقية ملحقين رئيسيين **الأول:** يبين اختصاصات سلطات الحدود بين الدولتين، **والثاني:** يتظم حقوق الرعي والتنقل والانتفاع بموارد المياه، وفي ١٩٩٤/٣/٢٤م تم توقيع مشروع ترسيم الحدود بين اليمن وعمان، وبذلك ألغت ما سبقها من اتفاقيات وأدخلت هذه الاتفاقية تغييرات مهمة علي الحدود بين الدولتين، وسعت إلي أن يكون خط الحدود بين الدولتين مستقيما قدر الامكان، ولكنه أنحني قرب منتصفه عند مثلث وادي حبروت شمال شرق محافظة المهرة الحدودية اليمنية، ونتج عن ذلك دخول مثلث الوادي بكامله في الأراضي العمانية لضمان وحدة القبائل التي تقطن بالوادي.

وقد اعترضت بعض القبائل بمحافظة المهرة معارضة ذلك، فضلا عن اختفاء أراضي كانت تظهرها الخرائط علي أنها أراضي عمانية تم ضمها لليمن خاصة منطقة ميكنة شحن، وبناء عليه قامت عمان بتسليم اليمن ما يقرب من (١٤ ألف كم٢)، وأنهت هذه الاتفاقية المطالب اليمنية السابقة في إقليم ظفار، وقد أعلنت السعودية تحفظها علي القانوني علي بعض المناطق الشمالية التي يشملها خط الحدود العماني اليمني الجديد، وقد تم تسوية ذلك بمفاوضات ثلاثية بين اليمن والسعودية وعمان، وبذلك تكون اتفاقية عام ١٩٩٢م قد أنهت خلافا حدوديا ومفاوضات حوالي ثلاثين عاما.

الحدود الكويتية العراقية:

يبلغ طول الحدود الدولية بين الدولتين حوالي (٢٤٠كم) وتبدأ الحدود من نقطة الحدود الثلاثية مع السعودية والدولتين عند نقطة تقاطع وادي العوجة مع وادي الباطن، عند نقطة تقاطع دائرة عرض ٠٤ً/٠٦َ/٢٩° شمالا وخط طول ٣١ر٩٤ً/٣٣َ/٤٦° شرقا، ثم يتجه خط الحدود شمال شرق متتبعا مجري

وادي الباطن حتي نقطة تقاطع دائرة عرض ١٣ً/٠٦َ/٣٠° شمالا وخط طول ١٦ً/٢٢َ/٤٧° شرقا، ثم يمتد خط الحدود لنقطة تقاطع دائرة عرض ١٣ً/٠٦َ/٣٠° شمالا وخط طول ٢٧ً/٤٢َ/٤٧° شرقا الواقعة جنوب بلدة سفوان العراقية، ومنها يمتد لنقطة تقاطع دائرة عرض ٣١ً/٠٠َ/٣٠° شمالا وخط طول ١٥ً/٥٧َ/٤٧° شرقا، ثم يتجه الخط جنوبا مباشرة من ميناء أم القصر العراقي ويسير مع خط الحدود مع خط المياه المنخفض علي الشاطئ الكويتي لخور الزبير تاركا هذا الممر المائي في معظمه للعراق حتي يصل لنقطة تقاطع دائرة عرض ٢٣ً/٥٩َ/٢٩° وخط طول ٥٣ً/٠٠َ/٤٨° شرقا الواقعة علي خط المياه المنخفض عند ملتقي خور الزبير وخور عبد الله، ثم يمتد خط الحدود لنقطة تقاطع دائرة عرض ٣٧ً/٥٩َ/٢٩° شمالا وخط طول ٥٣ً/٠٠َ/٤٨° شرقا، وهنا تنتهي الحدود البرية بين الدولتين وتبدأ حدودهما البحرية[١].

وقعت الكويت تحت الحماية البريطانية من عام ١٨٩٩م حتي الاستقلال عام ١٩٦١م، وفي عام ١٩١٣م أبرمت بريطانيا مع الخلافة العثمانية اتفاقية عينت الحدود الكويتية بداية من خور الزبير في الشمال الشرقي امتداد إلي جنوب أم القصر وسفوان وجبل السنام، وصولا لحفر الباطن، ثم تمتد الحدود مع مجري الوادي إلي الجنوب الغربي ثم الجنوب الشرقي حتي ساحل الخليج العربي بالقرب من جبل منيفة، وقد أدي أندلاع الحرب العالمية الأولي عام ١٩١٤م لعدم التصديق علي هذه الاتفاقية[٢].

وفي عام ١٩٢٣م قامت بريطانيا بتعيين حدود الكويت حيث بدأت من تقاطع وادي العوجة بوادي الباطن وتمتد شرقا جنوب آبار سفوان وجبل السنام وأم القصر لسواحل جزيرتي بوبيان وربة حتي ساحل البحر شمال الحدود النجدية الكويتية، وقد أعلن العراق موافقته علي حدوده مع الكويت بحيث تبدأ من نقطة تقاطع وادي العوجة مع وادي الباطن، وتستمر مع وادي الباطن

(١) مركز البحوث والدراسات الكويتية الكويت وجودا وحدودا، الكويت، عام ١٩٩٧م، ٢٣٧/٢٤٣.
(٢) مركز البحوث والدراسات الكويتية الكويت وجودا وحدودا، المرجع السابق، ص: ٩٨.

لنقطة جنوب سفوان ويتم شرقا مارا جنوب آبار سفوان وجبل السنام وأم القصر حتي نقطة خور الزبير مع خور عبدالله[1].

وفي عام ١٩٦١م قام العراق بمحاولة لضم الكويت بدعوي كونها جزء منه وقام بحشد قواته العسكرية علي الحدود، ولكن جهود الدول العربية السلمية نجحت في احتواء الأزمة وسحبت العراق قواتها العسكرية من علي الحدود العراقية الكويتية، وفي عام ١٩٦٣م اعترفت العراق بالحدود الدولية للكويت وسيادتها علي أراضيها برسالة من رئيس الوزراء العراقي وقد وافق أمير الكويت علي ما ورد في الرسالة، ومع ذلك استمرت الخلافات الحدودية بين الدولتين ونشبت العديد من الازمات فيما بين عامي ١٩٦٧م وعام ١٩٨٨م، وقام العراق باحتلال عدة نقاط ومراكز حدودية كويتية وطالب بضم جزيرتي وربة وبربيان، وفي عام ١٩٩٠م قام العراق باحتلال الكويت واعتباره المحافظة التاسعة عشر وعين محافظا لها، ونشبت حرب الخليج الثانية ونتجت عنها آثار مدمرة بالدولتين والمنطقة[2].

وتوجد عدة وثائق قانونية دولية تعتبر الأساس القانوني للحدود الدولية بين الكويت والعراق، مقدمتها اتفاقية عام ١٩١٢م بين الخلافة العثمانية وبريطانيا، ثم الوثائق البريطانية لعام ١٩٢٣م التي وافقت عليها الحكومة العراقية ونص عليها مؤتمر العقير بين العراق والكويت، ورسالة الرئيس العراقي لأمير الكويت في عام ١٩٦٣م، وقرار مجلس الأمن رقم ٨٣٣ لعام ١٩٩٣م، والموافقة النهائية علي تقرير لجنة الحدود المشكلة من قبل الأمم المتحدة لترسيم الحدود بين الكويت والعراق من الدولتين.

(١) الدكتور/ عبد الله الغنيم، ترسيم الحدود الكويتية العراقية الحق التاريخي والإرادة الدولية، الكويت، مركز البحوث والدراسات الكويتية، عام ١٩٩٤م، ص: ١٦١.

(٢) راجع للمؤلف، كتاب تحالفات العولمة والقانون الدولي، دار ايتراك للطباعة والنشر القاهرة، عام ٢٠٠٥م، ص: ٣٢/٣٣.

الحدود البرية العراقية الكويتية من أكثر الحدود العربية سخونة وتوتر، فالكويت كدويلة أنشئت غدرا ومؤامرة هدفها تفتيت الدول العربية والإسلامية لأضعافها كلها، ونظرة واحدة لحدود الكويت الدولية مع الدول المجاورة تؤكد هذه الحقيقة، وكافة الحدود الدولية العربية هي مؤامرة حيكت في الغرب لمحاربة قيام وحدة إسلامية أساسها ومركزها الوطن العربي، وقد قدمت في الغرب أكثر من مائة مشروع لتفتيت الخلافة العثمانية لأنه تمثل الإسلام.

فبداية تاريخ الكويت يعود لعام ١٧١٦م عندما هاجرت ثلاث قبائل نجدية من قلب الجزيرة العربية للقرين أو الكوت وهما الكويت حاليا، وفي عام ١٧٥٦م تأسس حكم آل الصباح بالكويت الذي مارس استقلالا ذاتيا عن السيادة العثمانية، وتأكيدا لذلك عقد أمير الكويت من آل الصباح اتفاق حماية في السر مع بريطانيا خوفا من رد فعل الخليفة العثماني[1].

وعندما عملت الخلافة العثمانية قامت في عام ١٩٠٢م بالاستيلاء علي صفوان وأم قصر وكافة الجزر في شمال الخليج، وهنا ظهرت الاتفاق الرسمي بين الكويت وبريطانيا، فقد استنجد حاكم الكويت ببريطانيا لحمايته من انتقام الخلافة العثمانية، ودخلت كل من الخلافة العثمانية وبريطانيا نيابة عن حاكم الكويت في مفاوضات أسفرت عن توقيع معاهدة عام ١٩١٣م التي نصت علي تبعية إقليم الكويت للخلافة العثمانية بحكم ذاتي في ظل سيادة الخلافة، وضرورة رفع علم الخلافة العثمانية، مع اعتراف الخلافة العثمانية بالاتفاقيات السرية الكويتية البريطانية المبرمة أعوام ١٨٩٩م و ١٩٠٠م و ١٩٠٤م، نصت الاتفاقية حدود الكويت هي نصف دائرة مركزها مدينة الكويت أقصي الشمال خور الزبير والقرين جنوبها، وأيضا جزيرة وربة

(١) الدكتور/ عبد الله يوسف الغنيم، ترسيم الحدود الكويتية العراقية الحق التاريخي والإرادة الدولية، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الطبعة الثالثة، ١٩٩٤م، ص: ٢٥.

وبربيان ومشجان وفيلكه وعوهه وكبر وأم المرام مضافا إليها الجزيرات والمياه المجاورة تدخل كلها ضمن هذه المنطقة.

وتنازلت الخلافة العثمانية عن كل أملاكها للحلفاء في الحرب العالمية الأولي بموجب اتفاقية سيفر عام ١٩٢٠م، وتأكد هذا التنازل بموجب المادة السادسة من معاهدة لوزان بين الخلافة العثمانية والحلفاء عام ١٩٢٣م، وعلي أثر ذلك بدأت المكاتبات لترسيم الحدود والاعتراف بين الحكومة العراقية والكويت من خلال بريطانيا دولة الاحتلال لكلا الدولتين، وأعيد تأكيد خط الحدود البري بين العراق والكويت طبقا لاتفاقية عام ١٩١٣م من خلال بروتوكول العقير عام ١٩٢٢م لترسيم الحدود في شبه الجزيرة العربية.

في عام ١٩٣٢م اعترفت العراق بحدود الكويت في رسالة وجهها رئيس الوزراء العراقي وقتها لأمير الكويت حتي تتمكن العراق من دخول عصبة الأمم، علي أساس اتفاقية عام ١٩١٣م، وفي عام ١٩٦١م حصلت الكويت علي استقلالها عن بريطانيا وتم إلغاء اتفاقية عام ١٨٩٩م السرية بين بريطانيا والكويت، وبعدها طلبت الكويت الانضمام لجامعة الدول العربية.

وفي ٢٦ يونيو/ حزيران ١٩٦١م، اعترضت العراق علي استقلال الكويت استنادا علي الآتي:

- حاكم الكويت كان يعين من قبل الخليفة العثماني بوصفه مندوبا لوالي البصرة بلقب قائمقام.
- بطلان اتفاقية عام ١٨٩٩م السرية لأنها كانت تحديا ومخالفة للخليفة العثماني صاحب السيادة القانونية علي الكويت.
- بطلان اتفاقية عام ١٩٦١م لأنها تهدف لبقاء النفوذ الاستعماري وانفصال الكويت عن العراق.

وردت الكويت بالآتي:

- إن علاقة والي البصرة انقطعت وزالت عن الكويت بعد اتفاقية عام ١٨٩٩م السرية بين الكويت وبريطانيا ، ولم يلقب حاكم الكويت بلقب قائمقام.
- إن رسم الحدود الدولية بين العراق والكويت تم بذات الطريقة التي تمت بها رسم الحدود الدولية بين كافة الدول العربية ، لذلك فهي تحمل ذات الشرعية التي لباقي الحدود العربية.
- إن معاهدة عام ١٨٩٩م السرية ليست باطلة لأن الخلافة العثمانية اعترفت بها وهي صاحبة السيادة علي كل من الكويت والعراق، وبموجب معاهدة عام ١٩٦١م أصبحت الكويت دولة مستقلة.

حاول العراق ضم الكويت إليه بالقوة العسكرية وتم تحريك القوات العسكرية العراقية ولكن الكويت طلب مساعدة بريطانيا وتنفيذ اتفاقية عام ١٨٩٩م، كما طلبت الكويت الانضمام للأمم المتحدة ومن مجلس الأمن النظر في التهديدات العراقية ، وفي نهاية عام ١٩٦٣م وبتأثير التغييرات السياسية الداخلية العراقية والتحرك الدولي والإقليمي، اعترفت العراق بحدود الكويت باتفاق نص علي:

- تعترف العراق باستقلال وسيادة دولة الكويت الكاملة داخل حدودها الموضحة عام ١٩٣٢م.
- يتم فورا تبادل التمثيل الدبلوماسي بين الدولتين.
- تعمل الحكومتان علي توطيد علاقات الأخوة بينهما وتعملان علي إقامة تعاون ثقافي وتجاري واقتصادي بين الدولتين والتطلع لوحدة عربية شاملة.

ورغم هذا الاعتراف إلا أن العراق مازال يطالب ببعض الجزر الكويتية القريبة من شاطئه الضيق علي الخليج والذي يزيد عن (٩٠) كم، ورغم أن

اتفاقية عام ١٩١٣م نصت علي اعتبار هذه الجزر ضمن الأراضي الكويتية، إلا أن العراق يري أن هذه الجزر عراقية خاصة جزيرتا وربة وبوبيان، وطالب العراق بترسيم الحدود بينه وبين الحدود بشرط تنازل الكويت عن جزيرتي وربة وبوبيان وهذا ما رفضته الكويت.

وفي عام ١٩٧٥م طالبت العراق استئجار نصف جزيرة بربيان لمدة ٩٩ عاما وتتنازل الكويت عن جزيرة وربة، ورفضت الكويت ذلك وزادت ببناء جسر لجزيرة بوبيان طوله أربعة كيلو متر، ويري العراق أن لجزيرتي روبة وبوبيان أهمية استراتيجية لسببين:

- أن هذه الجزر المدخل الطبيعي لخور عبد الله الواقع علي ميناء أم القصر الميناء العراقي الذي لا يقع علي شط العرب سبب النزاع العراقي الإيراني.
- إن امتلاك العراق لجزيرتي وربة وبوبيان يساعد العراق علي توسيع مياهه الإقليمية الحالية، لأن البحر الإقليمي يقاس عادة بعدد الجزر التابعة للدولة.

وسارت الأمور بين الدولتين نحو التصعيد ، وبعد انتهاء حرب الخليج الأولي بين العراق وإيران التي استمرت ثماني سنوات، خرجت منها العراق علي وشك الإفلاس وبديون مالية كبيرة، وطالب العراق دول الخليج العربي خاصة السعودية والأمارات والكويت ومعهم الكثير من الدول العربية بسداد ديونه ومساعدته في بناء البنية التحتية للعراق بعد أن دمرت في الحرب مع إيران بدعوى أنه كان يحارب نيابة عنهم ويصد الخطر الفارسي عن الدول العربية بوصفه حارس البوابة الشرقية للوطن العربي، ولكن الدول العربية وخاصة الخليجية رفضت ذلك، واكتفت بأنها هي التي كانت تدفع فواتير شراء الأسلحة للعراق من الغرب.

وفي الثاني من أغسطس عام ١٩٩٠م قامت العراق باحتلال الكويت وضمه واعتباره المحافظة التاسعة عشر، وبدأت تداعيات خطيرة بدأت حرب الخليج الثانية لعام ١٩٩١م، لتدخل المنطقة العربية كلها تحت الوصاية الغربية العسكرية مباشرة، وبعدها أصدر مجلس الأمن القرار رقم (٦٨٧/ فقرة ٣) الصادر عام ١٩٩٣م بناء عليه أصدر الأمين العام للأمم المتحدة قرارا بتشكيل لجنة لترسيم الحدود بين العراق والكويت، وتكونت هذه اللجنة من خمس أعضاء من اندونيسيا ونيوزيلندا والسويد والعراق والكويت.

وبدأت اللجنة عملها بإنشاء فريق لمسح منطقة الحدود ميدانيا من خلال لجنة نيوزيلندية سويدية، وأعدت خرائط طبوغرافية إضافة للصور الجوية وصور فوتوغرافية ثلاثية الأبعاد، ويري الكويت صحة الحدود التي قالت بها ونصت عليها اللجنة، لأنها رسمت وعينت الحدود بينها وبين العراق علي أساس الاتفاقيات الثلاثة ١٩١٣ و ١٩٣٢م و ١٩٦٣م وليس فيها أي تجاوز علي الحدود العراقية، ولكن العراق يري أن الحدود تحت الإكراه، ولا يخالف معاهدات الحدود السابقة، وأصبحت الحدود العراقية الكويتية معينة بتصديق وقرار دولي وعمل منطقة عازلة منزوعة السلاح بين الدولتين[١].

الحدود السعودية الإماراتية:

يبلغ طول هذه الحدود حوالي ٥٨٦كم ويتكون من (١١) خطا حدوديا هندسيا مستقيما تمتد في مناطق صحراوية قاحلة في الأطراف الشرقية والجنوبية الشرقية لصحراء الربع الخالي، وقد نصت المادة الثانية من الاتفاقية سالفة الذكر علي أن الحدود البرية بين الدولتين تبدأ من النقطة (أ) علي ساحل الخليج العربي التي تقع عند الموقع الجغرافي التقريبي الموازي لتقاطع دائرة العرض ٥٨ً/١٤َ/٢٤° شمالا، وخط طول ٢٦ً/٣٥َ/٥١° شرقا، ويمتد خط الحدود الدولية بين الدولتين مستقيما جنوبا إلي النقطة (ب) ذات الموقع

---

(١) راجع للمؤلف كتاب تحالفات العولمة والقانون الدولي، المرجع السابق، حرب الخليج الثانية.

الجغرافي التقريبي عند تقاطع عرض ٢٤ًَ/٠٧َ/٢٤° شمالا وخط طول ٢٦ًَ/٣٥َ/٥١° شرقا، ثم يمتد خط الحدود مستقيما جنوب شرق للنقطة (ج) التي تقع عند تقاطع دائرة العرض ٠٩ًَ/٥٦َ/٢٢° شمالا وخط طول ٥٢ً/٣٤َ/٥٢° شرقا. ثم يمتد خط الحدود مستقيما شرقا فالجنوب لنقطة (د) عند الموقع الجغرافي التقريبي لتقاطع دائرة عرض ٤١ً/٣٧َ/٢٢° شمالا وخط طول ١٤ً/٠٨َ/٥٥° شرقا.

ومن النقطة (د) يمتد خط الحدود مستقيما شمال شرق تاركا موقع أم الزمول إلي الشرق من نقطة (هـ) عند الموقع الجغرافي التقريبي لتقاطع دائرة عرض ٠٢ً/٤٢َ/٢٢° شمالا وخط طول١٠ً/١٢َ/٥٥° شرقا، ومن هذه النقطة يمتد خط الحدود علي شكل عدة خطوط هندسية متتالية تصل بين مواقع النقاط الجغرافية التقريبية التالية: نقطة (و) عند تقاطع دائرة عرض ١١ً/٣٢َ/٢٣° شمالا وخط طول ٠٠ً/٠٠َ/٢٤° شرقا، ونقطة (ز) عند تقاطع دائرة عرض ٠٠ً/٠١َ/٢٤° شمالا وخط طول ٠٠ً/١٣َ/٢٤° شمالا، وخط طول ٠٠ً/٣٠َ/٥٥° شرقا، ونقطة (ط) الواقعة عند تقاطع دائرة عرض ١٠ً/٣٤َ/٥٥° شمالا، ونقطة (ى) الواقعة عند تقاطع دائرة عرض ٠٠ً/٥٤َ/٥٥° شمالا وخط طول ٠٠ً/٥٠َ/٥٥° شرقا.

وجاء أيضا في المادة الثانية من الاتفاقية إلي أن خط الحدود الدولي بين الدولتين يمتد من نقطة (ى) إلي نقطة (ك) التي تقع عند الموقع الجغرافي لتقاطع دائرة عرض ٤٥ً/١٣َ/٢٤° شمالا وخط طول ٤٥ً/٥٥° شرقا، ومن هذه النقطة يمتد خط الحدود للنقطة (ل) التي تقع عند الموقع الجغرافي لتقاطع دائرة عرض ١٩َ/٢٤° شمالا وخط طول ٥٠َ/٥٥° شرقا، بحيث يترك القري الثلاث الواقعة شرق نقطة (ك) ضمن أراضي السعودية، ومن نقطة (ل) يمتد خط الحدود لنقطة تقاطع الحدود السعودية الاماراتية العمانية التي سوف يتم الاتفاق عليها لاحقا.

ونصت الاتفاقية سالفة الذكر علي أن مقياس الرسم علي الخريطة ١: ٥٠٠٠٠ ونصت في المادة الثالثة منها علي أن كافة المواد الهايدروكربونية في حقل سبخة – زرارة تعود ملكيتها للمملكة العربية السعودية، وقد وافقت وقبلت دولة الامارات العربية المتحدة عدم القيام أو السماح بأي أعمال تنقيب أو استكشاف أو حفر أو استغلال للمواد الهايدروكربونية في ذلك الجزء من حقل سبخة – زرارة الذي يقع إلي شمال خط الحدود الدولية المتفق عليه بين الدولتين كما أكدت الاتفاقية سالفة الذكر علي أن الدولتين سوف يتفقان لاحقا علي أسلوب وكيفية قيام السعودية بالتنقيب في حقل سبخة – زرارة.

ونصت المادة الرابعة من الاتفاقية سالفة الذكر علي أن كل من الدولتين سوف يمتنعان عن السماح بأي صورة من صور الاستغلال استغلال المواد الهايدروكركربونية في أي قسم من إقليمها الذي يكون فيه القسم الأكبر من حقول المواد الهايدروكركربونية واقعا أساسا في إقليم الدولة الأخري، واعترفت دولة الامارات العربية المتحدة في المادة الخامسة من الاتفاقية بسيادة المملكة العربية السعودية علي جزيرة الحويصات، كما اعترفت المملكة العربية السعودية بسيادة الامارات العربية المتحدة علي كل الجزر الواقعة مقابل ساحلها في الخليج العربي، ووافقت الامارات العربية المتحدة علي قيام المملكة العربية السعودية بإقامة المنشآت التي تراها علي جزيرتي القفاي والمكاسب (المقاصب) التي يبدو أن للإمارات السيادة عليها لقربها من سواحلها كما يفهم من النص السالف.

واضافت المادة الخامسة أن ممثلي الطرفين سوف يقومون في اقرب وقت بتعيين الحدود البحرية بينهما والجزر التابعة لكل منهما في منطقة الحدود بموجب قواعد العدل والمساواة، ضمانا لحق المرور الحر المباشر من الإقليم السعودي في المنطقة إلي البحر العالي عبر مياه الإمارات العربية المتحدة مع الأخذ في الاعتبار المياه العميقة الصالحة للابحار بين الإقليم السعودي المعني في هذه المنطقة والبحر العالي، ونصت الاتفاقية علي أن الطرفين المتعاقدين يمتلكان سيادة مشتركة علي كامل المنطقة التي تصل بين المياه الإقليمية للملكة العربية السعودية في المنطقة المعنية وبين البحر العالي[1].

---

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان، المرجع السبق، ص: ٢٢٠/٢٢٤.

هي من منازعات الحدود العربية التي ألتي لم تحسم حتي الآن، وتعود نشأة الحدود السعودية الاماراتية إلي الخط الأزرق البريطاني العماني لعام ١٩١٣م، وقبل ذلك لم تكن هناك مشكلة في الحدود حيث لم توجد الحدود ولا نموذج الدولة الوطنية بعد في تلك المنطقة، فكانت خلافات الحدود وقتئذ بين السعودية وبريطانيا حيث كانت الأخيرة محتلة أمارات ومشيخات الخليج وجنوب اليمن، وقد شهدت هذه الفترة العديد من الاشتباكات العسكرية والخلافات السياسية والمفاوضات، وبقيت الحدود السعودية الإماراتية مثار خلاف نتيجة الادعاءات المتباينة من الأطراف حتي استقلال الإمارات عام ١٩٧١م وأعتراف السعودية بدولة الامارات الجديدة، وأنسحاب بريطانيا من المناطق التي كانت تحتلها في الجزيرة العربية.

في ١٩٧٤/٨/٢١م أبرمت المملكة العربية السعودية ودولة الامارات المتحدة اتفاقية تعيين الحدود البرية بينهما بدقة منعا للمشاكل والازمات، و في ١٩٩٥م قامت المملكة العربية السعودية بايداع هذه الاتفاقية والرسائل المرفقة بها في الأمم المتحدة، ولم تعرف تفاصيل هذه الاتفاقية إلا بعد مرور واحد وعشرين عاما.

وقد نصت المادة السادسة من الاتفاقية سالفة الذكر علي أن الطرفان سوف يقومان باختيار شركة عالمية تكون مهمتها مسح وتخطيط خطوط ونقاط الحدود المنصوص عليها في المادة الثانية علي الطبيعة وإعداد خريطة للحدود وأي بيانات أخري تتصل بالحدود الدولية بين الدولتين، وتصبح خريطة الحدود الموضوعة نهائية ورسمية بعد التوقيع عليها من قبل الطرفين وتعتبر جزء من الاتفاقية الحدودية بين الدولتين، ونصت أيضا علي تكوين لجنة فنية من الطرفين لتحضير مواصفات العمل المطلوب من شركة المسح العالمية سابقة النص عليها، ونصت المادة الثامنة من الاتفاقية علي اعتبار هذه الاتفاقية نافذة بمجرد التوقيع عليها، وفي ذات اليوم تبادل الطرفان رسائل نصت علي (أن السيادة المشتركة علي كامل المنطقة التي تصل بين المياه الإقليمية للمملكة

العربية السعودية (في المنطقة المعنية) والبحر العالي لا تنطبق على المصادر الطبيعة في قاع وما تحت قاع البحر) لأنها مملوكة لدولة الامارات العربية المتحدة وحدها أستثناء من حقوق السيادة المشتركة وذلك جزء لا يتجزأ من الاتفاقية سالفة البيان.

وقد استجابت هذه الاتفاقية بمطالب السعودية فأقرت بسيادتها علي منطقة خور العديد، وحصلت السعودية علي اعتراف من دولة الامارات العربية المتحدة بذلك، فضلا عن سيادة وسيطرة السعودية علي واجهة بحرية استراتيجية تبلغ مساحتها حوالي ٥٠كم جنوب شبه جزيرة قطر، كما أقرت الاتفاقية حصول كل من عمان والإمارات العربية المتحدة علي معظم القري في منطقة البريمي المتنازع عليها، وأقرت أيضا نهائيا عدم وجود اتصال بري بين الامارات وقطر.

الحدود العمانية الاماراتية:

تعتبر هذه الحدود البرية من أعقد منازعات الحدود الدولية ليس في العالم العربي بل في المجتمع الدولي كله، وذلك لعدة أسباب[1]:

١- التدخلات البريطانية المشبوه التي أدت لعرقلة العديد من الحلول لتصفية الخلافات الحدودية بين دولة الامارات العربية المتحدة وبين سلطنة عمان.

٢- طبيعة التركيبة السياسية للوحدات السياسية التي تتكون منها دولة الإمارات العربية المتحدة.

٣- الأوضاع القبلية والدولية التي كانت سائدة قبل نشوء دولة الامارات العربية المتحدة، حيث كانت القبائل تتنقل بين الوحدات الداخلية للعمل الموسمي بالزراعة ثم ترحل للبحر في موسم آخر.

(١) الدكتور/ عبد الرزاق سليمان، المرجع السابق، ص:٢٤٤/٢٢٥.

٤- الطبيعة الجغرافية الموجود بها مناطق محايدة ومكتنفات وشبه مكتنفات فضلا عن الأنفصال الأراضي بين الوحدات السياسية المكونة لاتحاد الامارات العربية المتحدة خاصة بالنسبة لعمان والشارقة ورأس الخيمة ودبي والفجيرة.

٥- احتفاظ منطقة عمان باستقلالية بعيدا عن شبه الجزيرة العربية بفعل تضاريسها وموقعها المنعزل.

كان من الصعب جدا المعرفة الحقيقية للوحدات السياسية التي نشأت في هذه المنطقة لأن الحدود اعتمدت في نشأتها حديثا علي الحدود القبلية التي كانت معروفة وقتئذ والتي كانت تستند كثيرا علي التحالفات والولاء القبلي المتقلب فضلا عن صلات القربي والسيطرة علي الأقاليم صاحبة الذكر.

ويبلغ طول الحدود الدولية بين دولة الامارات العربية المتحدة وسلطنة عمان حوالي ٥٤٠ كم، وينقسم هذا الخط لعدد من القطاعات أطولها حدود عمان مع أبو ظبي، وحدود شبه جزيرة مسندم العمانية مع رأس الخيمة، ثم حدود عمان مع المكتنفات وشبه المكتنفات والمناطق المحايدة بين الدولتين، مما أدي لزيادة تعقيد وتشتيت الجهود والحدود، ويمتد خط حدود عمان عند شبه جزيرة مسندم مع الامارات من نقطة علي الخليج العربي حتي خليج عمان، ويمتد خط حدود عمان الرئيسي مع الامارات من نقطة علي خليج عمان علي بعد (١٥) كم جنوب منطقة كلبا الاماراتية حتي نقطة الحدود الثلاثية (أم الزمول) مع السعودية علي الأطراف الجنوبية الشرقية للربع الخالي، ويتكون الخط الحدودي الثالث بين البلدين من مجموعة من الخطوط القصيرة المتعرجة بين المكتنفات العمانية والاماراتية والمناطق المحايدة بين الدولتين[١].

(1) Drydale. A. & G. H. Blake, The Middle East And North Africa Oxford, Oxford Univ. Press (1987).PP: 90.

علما بأن كل من دولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عمان هما الدولتان العربيتان الوحيدتان اللتان يتكون إقليمهما من أجزاء غير متصلة باستثناء الجزر في بعض الدول العربية، ويمتد خط حدود الإمارات وسلطنة عمان عند شبه جزيرة مسندم العمانية من نقطة علي ساحل خليج عمان إلي الجنوب الغربي، ثم يتبع خط الحدود مجاري الأدوية التي تفصل دبا الحصن عن دبا البياح، ثم يسير غربا مع مع الطريق بين دبا وخاطر ورأس الخيمة حتي يصل إلي بلاد الحبوس، ثم تتجه الحدود شمالا تاركا بلاد الحبوس غربا داخل أراضي الامارات، ليعبر منحدرات رأس وخور الخوير وغليلا وشعام ثم يلتف غربا حتي رأس القر علي الخليج العربي.

أما خط الحدود بين عمان وأبو ظبي فتبدأ من نقطة شمال حتي حصن السقيا، ثم يسير في خطوط مستقيمة إلي الغرب حتي جيزات وأعلي والقاف سنوتا وحجرايا، ثم إلي قمة تلال مهنا حيث ينحرف جنوبا تاركا رقعات يعربا داخل الإمارات حتي يصل لنقطة بين رقعات الأرض وسيح جينيار، ومنها يتجه خط الحدود مستقيما حيث يمر عبر رقعات السالي فقمة نقا سليما، ثم يسير جنوبا حتي تلال رملة صحام ومنها لنقطة شمال شنتوت، ومنها يمتد مستقيما إلي تل كبير الذي يقع علي مسافة (٢٤) كم غرب طوي العوجان، ليصل للحافة الشرقية لعرق الرحيل ومنها يمتد لنقطة وسط مضروم والرقيعات ومنها بخط مستقيم حيث يمر شرق بوعباس وغرب خور أم العش حتي يصل للغويفة في السيحاوية.

ومنها يمتد خط الحدود بين دولة الإمارات العربية وسلطنة عمان وسط شرق طريحات غادية حتي يصل إلي الأجزاء الضيقة من سيح سليل شرق سبخه، ومنها تمتد الحدود مباشرة لنقطة شرق نقا نايف ثم للجنوب علي امتداد المنحدرات الرملية حتي نبغا الحسينيات، ومن نقطة ردعات الحاض حتي غرب الدياثر ثم إلي الشرق من قمة ظهار، ثم يمر خط الحدود غرب خور مناهيل لنقطة الحدود الثلاثية مع السعودية عند أم الزمول[١].

---

(1) Biger..G. Encyclopedia of international Boundaries. New York. Facts on File. INC. (1995) PP: 313/314.

أما حدود المكتنفات التابعة للدولتين داخل أراضي الدولة الأخري مثل مصفوت التابعة للفجيرة شعب الغاف في اتجاه الغرب مرورا بسبخة ثويمة، تاركا نقا الحوز داخل الإمارات ثم يمتد من وحتا التابع لدبي والمكتنف العماني بين الفجيرة ورأس الخيمة وغيرها، علما بأن أغلب هذه الحدود غير واضحة ومل خلاف بين دولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عمان.

وتعتبر اتفاقيات عام ١٩٥٩م وعام ١٩٦٠م وعام ١٩٩٩م التي أبرمت بمدينة صحار العمانية، وقد نصت هذه الاتفاقيات علي تعيين وترسيم الحدود بين الدولتين علي مسافة (٣٥٠) كم من الحدود من نقطة أم الزمول حتي شرقي العقيدات، ولم تحدد الاتفافية بدقة علي طول هذا الخط، فضلا عن إغفالها تحديد القطاعات الحدودية الأخري التي لم تعين بعد، ولكن الاتفاقية تغطي مجمل الحدود بين عمان وأبوظبي، كما أكدت علي العزم علي استكمال تعيين وترسيم بقية القطاعات الحدودية بين الدولتين، علما بأنه لا توجد منازعات حدودية بين الدولتين بشأن الجزء الأكبر من حدود عمان والإمارات، إلا أن هناك قطاعات حدودية أخري معقدة ومتداخلة بشكل كبير في المناطق الشمالية والشمالية الشرقية لازالت محل خلاف بينهما، لأن هذه الحدود قامت علي أساس قللي مما جعلها غير مسقيمة ومتداخلة فيما بينهما لذلك فهي صعبة التعيين والترسيم[1].

إن نزاعات الحدود في الخليج العربي بدأت تصل إلي تسويات نهائية وقاطعة في عام ١٩٥٨م، وقد بدأت باتفاقية الحدود بين المملكة العربية السعودية والبحرين، وفي عام ١٩٦٥م تم تجديد اتفاقية الحدود بين السعودية والكويت، وفي عام ١٩٧٥م توالت تسويات الحدود بين السعودية وكل من أبة ظبي وعمان حول مقاطعة البريمي وتمت التسويات الشاملة للحدود بين

(١) الدكتور/ محمود أبو العلا، جغرافية شبه الجزيرة العربية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، عام ١٩٩٦م، ص: ٣٥٥.

السعودية وكافة دول الخليج العربي، ويمكن استخلاص من هذه الاتفاقيات المبادئ القانونية التالية[1]:

١- طبق نظام المناطق المحايدة لأول مرة بين المملكة العربية السعودية والكويت والعراق بموجب اتفاقية عقير عام ١٩٢٢م وأيضا في تسويات دبي وأبة ظبي، وتبلور بدقة في التعديل الذي أدخل عليه عام ١٩٦٥م حيث تفادي المشاكل التي ظهرت أثناء تطبيقه عام ١٩٢٢م.

٢- مبدأ خط الوسط تم تطبيقه علي كافة دول الخليج، وقد نص عليه لأول مرة في اتفاقية جنيف للحدود عام ١٩٥٨م، وقد أدي انتشار الجزر في الخليج واختلاف معايير القياس للعديد من الخلافات ولكنها زالت بالتفاهم والود الذي ساد مفاوضات الحدود الدولية بين دول الخليج وظهر ذلك جليا في تقسيم المياه والجزر بين السعودية وإيران وقطر وإيران.

٣- مبدأ توزيع الجزر الواقعة بين الدول المتنازعة حسب قربها أو بعدها عن هذه الدولة أو تلك، بالتساوي في معظم الأحوال، وتفادي تقسيم الجزيرة الواحدة، وقد طبق هذا المبدأ صراحة بين أبو ظبي وقطر وبين السعودية وإيران.

٤- المحافظة علي وحدة البئر وعدم تقسيمه، مع تطبيق مبدأ الاستغلال المشترك والتغاضي عن مبدأ السيادة أو تبعية البئر مقابل جزء من عائده المادي، وقد تم تطبيق ذلك بين السعودية والبحرين عام ١٩٥٨م، وفي عام ١٩٦٨م تم توحيد بئرين بين السعودية وإيران وإنشاء منطقة حاجزة بمسافة كيلو متر، وتعهد الطرفان بعدم إجراء الحفر في منطقة تبلغ ٥٠٠ متر.

(١) الدكتور/ عبد الله الأشعل، قضية الحدود في الخليج العربي، القاهرة، ١٩٨٧م، ص: ١٠٢/١٠٥

الحدود الليبية:

كان حظ الجماهيرية الليبية مثل حظ باقي الدول الإفريقية والعربية والإسلامية فقد تعرضت للاستعمار من قبل إيطاليا الذي أكتمل عام ١٩٣٢م، وقامت إيطاليا بضم الجماهيرية الليبية لها رسميا في عام ١٩٣٩م، ولكن خرجت منها إيطاليا عام ١٩٤٣م ولكنها لم تنعم باستقلالها فبادرت بريطانيا باحتلال سرت وطرابلس تحت مسمي إدارتهما والفرنسيون احتلوا منطقة فزان بدعوى مسئوليتهم عنها، وبعد الحرب العالمية الثانية قررت الأمم المتحدة استقلال الجماهيرية بدستور فيدرالي، وفي عام١٩٥١م حصلت الجماهيرية الليبية علي استقلالها الحقيقي[١].

قامت كل من ايطاليا وفرنسا بالتوقيع علي عدد من الاتفاقيات الخاصة بترسيم الحدود بين الممتلكات الإيطالية في ليبيا والمستعمرات الفرنسية في كل من تونس والجزائر وتشاد، وكانت معاهدات الحدود نظرا لعدم دقة الخرائط التي استندت إليها آنذاك تحوي الكثير من الإبهام وعدم الوضوح الأمر الذي أوجد مشكلات عديدة في الحدود البرية والبحرية للدول المغربية بعد الاستقلال. وبعد صدور قانون البحار لعامي١٩٥٨ و١٩٨٢م حرصت كافة الدول علي تخطيط حدودها البحرية في البحر الإقليمي والجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة باتفاقية جامايكا لعام١٩٨٢م، مما جعل مشكلات الحدود تبرز من جديد علي السطح، وتعتبر الجماهيرية الليبية مثالا حيا لذلك.

الحدود البرية المصرية الليبية:

تشترك مصر بحدودها الغربية مع الجماهيرية العربية الليبية، وتتسم هذه الحدود بطابعها الصحراوي القاسي، ورمالها المتحركة شديدة الخطورة، إلا

(١) الدكتور/ محمد محمود السرياني، الحدود الدولية في الوطن العربي نشأتها وتطورها ومشكلاتها، المرجع السابق، ص: ٥٠/٥١.

أنه رغم هذه الطبيعة القاسية، فقد كانت هذه الحدود محلاً لعدة أزمات بين الدولتين عبر مراحل زمنية متباعدة، ويبلغ طول خط الحدود المصرية الليبية ١٠٤٩ كم وتمتد مستقيما جنوبا حتى الحدود الثلاثية لمسافة ٨٠٤ كم، ثم يتعرج من واحة سيوه إلي الشمال لمسافة ٢٩٠كم وهذا الحد يجمع بين الحد الهندسي والحد الفلكي، ففي عام ١٩٧٧ زار الرئيس السادات القدس. ومع معارضة ليبيا لهذه الزيارة، بدأ القذافي في إثارة المشكلات على الحدود والمطالبة بواحة جغبوب، وقد حدثت معارك حربية بين الدولتين.

وقد نظمت الاتفاقية المصرية الإيطالية المبرمة في ١٩٢٥/١٢/٦م هذه الحدود وتكونت هذه الاتفاقية من ديباجة وعشر مواد، وفي نوفمبر عام ١٩٢٦م تم توقيع بروتوكول ملحق بهذه الاتفاقية، وقد نصت هذه الاتفاقية في مادتها الأولي علي أن (يبدأ خط الحدود بين أراضي برقة الإيطالية والأراضي المصرية من نقطة علي الشاطئ شمال السلوم ومنها يتجه بشكل قوس دائرة مركزها Beacom Point تبعد عشرة كيلو مترات من نقطة الإرشاد اللاسلكية في عزلة القطارة ونصف قطرها عشرة كيلو مترات من المنطقة المذكورة حتى يلتقي بمسرب الشفرزن ومنه رأسا يتبع الخط من الغرب (مسرب الشفرزن) مارا بسيدي عمر (وبئر شفرزن) و (بئر الشقة) وهنا يترك الخط مسرب الشفرزن ويسير رأسا غربي طريق القوافل القديم الذي يتجه نحو الجهة المعروفة بأسم (ملاذ سيدي إبراهيم) ثم يتجه غربا (مسرب الأخوان) حتى يلتقي (مسرب القرن) بالجهة المعروفة (بالقرن والقرنيين) ومنها رأسا غربي مسرب القرن حتى يلتقي هذا المسرب (بمسرب العجرون) ومن نقطة ملتقى مسرب القرن بمسرب العجروم يسير الخط رأسا غربي مسرب العجروم حتى حد واحة ملفا ويسير الخط بعد ذلك من نقطة اتصال (مسرب الأجرام) شمالي واحة ملفا في اتجاه عام جنوب جنوب الشريق مارا بواحتي ملفا في اتجاه عام عجاب جنوب الشرق مارا بواحتي (ملفا) و (غجاب) لغاية الدرجة (٢٥) من خطوط الزوال

شرقي جرينتش بحيث لا يمر بعد تقاطعه بمسرب جالو بأية نقطة تقل عن عشرة كيلو مترات غربي مضيقي المنسب (المناسيب ووليمز) ثم يستمر الخط متتبعا الدرجة ٢٥ من خطوط الزوال شرقي جرينتش حتى يلتقي خط الزوال المذكور بالدرجة ٢٢ من خطوط العرض شمالي خط الاستواء).

وقد نصت المادة الثانية علي أن الخط الموضح بالمادة الأولي سالفة الذكر قد بين علي الخريطة المرفقة والتي تعتبر جزءا متما لهذه الاتفاقية بالخط الأحمر، ونصت المادة الثالثة علي ضرورة تعيين السلطات العليا طرفي الاتفاقية خلال ثلاثة أشهر لجنة مختلطة لتحدد علي الأرض الخط المبين في المادة الأولي، ونصت المادة الرابعة علي تعهد الحكومتين المصرية والإيطالية بضمان حرية مرور القوافل المصرية والإيطالية المتجهة من السلوم إلي جغبوب ضمانا تاما علي طريق القوافل بدون دفع أي رسم أو ضريبة لمرور هذه القوافل ويجوز لها أن تستمر في استعمال مياه الصهاريج لحاجتها العادية وكذلك المآوي الموجودة بالقرب من الطرق المشار إليها.

ونصت المادة الخامسة علي أنه رغبة في توفير مياه الشرب لسكان السلوم تتنازل ايطاليا لمصر عن ملكية بئر الرملة التي تستغلها الحكومة الإيطالية وعن منطقة حول البئر لا تزيد نصف قطرها عن خمسمائة متر ولا يتجاوز عرضها عن ثمانمائة وتكون بعيدة عن الشاطئ مائتي متر علي الأقل، وممر من الأرض يكون اتجاهه علي محور وادي الرملة يكفي لاتصال هذه البئر بالأراضي المصرية ويتم تحديد هذه الأراضي عن طريق اللجنة المنصوص عليها في المادة الثالثة من هذه الاتفاقية، وتدخل أرض البئر في الحدود المصرية.

وقد نصت المادة السادسة من الاتفاقية علي أنه يجب علي الحكومة المصرية أن تخصص كمية كافية من مياه البئر للسكان الإيطاليين وتحدد هذه الكمية عن طريق اللجنة المنصوص عليها بالمادة الثالثة من هذه الاتفاقية،

ونصت المادة السابعة علي تعهد الحكومتين المصرية والإيطالية باتخاذ الوسائل المناسبة لمنع غارات العربان من أراضيهما، والمادة الثامنة علي تعيين الحكومتين المصرية والإيطالية خلال ثلاثة اشهر لجنة مختلطة لتسوية المسائل التالية:

١- جنسية سكان المنطقة الداخلة في عشرة كيلو مترات شمالي السلوم وسكان مجموعة واحات جغبوب لتقرير ما إذا كان يصح منح حق اختيار وإلي أي مدي وإلي أي السكان أو بعضهم.

٢- رسوم المراعي والسقاية والبذار فيما يتعلق بالسكان الرحل الذين يتنقلون علي خط الحدود علي قاعدة مبدأ تبادل الإعفاء من كل رسم وضريبة.

٣- النظام الجمركي للتجارة علي الحدود علي قاعدة التساهل من الجانبين فيما يتعلق بتعريفة الرسوم الجاري العمل بها الآن، ومراعاة الحالة التي يكون عليها سكان الحدود علي أثر تعيين خط الحدود بين مصر وبرقة تعيينا نهائيا.

٤- المسائل القضائية الخاصة بالأشخاص بالرحل تقرر محاكمة هؤلاء بالأشخاص سواء أكانوا إيطالي التبعية أم مصريين أمام المحاكم بمناطق الحدود الذين يدخلون في دائرتهم، ويكون من المفهوم أيضا أقام أحد الأشخاص مدة تزيد علي سنة في أحدي مناطق الحدود يكونون خاضعون لنظام الضرائب المقرر علي الرحل المعمول به في هذه المناطق المذكورة.

وجاء بالمادة التاسعة من هذه الاتفاقية الاتفاق علي عرض أي نزاع حول هذه الاتفاقية علي لجنة تحكيم تكون من مندوبين عن كل حكومة ويعين الرئيس بالاتفاق وتصدر قرارات لجنة التحكيم بأغلبية الآراء، والمادة العاشرة نصت علي اعتماد هذه الاتفاقية بعد التصديق عليها من برلمان في كل من الدولتين يكون تبادل الاعتماد في روما في أقرب وقت، وحرر الاتفاقية من

نسختين، وألحق بهذه الاتفاقية بروتوكول ذكر فيه كل الأمور التي اتفق عليها في الاتفاقية سابقة البيان.

وجدير بالذكر أن أول محاولة من جانب بريطانيا لوضع تصور لخط حدود كامل بين مصر وطرابلس قد جري في ١٩١١م فيما يعرف بمشروع كتشنر، وقد طرح كتشنر مشروعه علي الحكومة البريطانية بعد احتلال ايطاليا بغزو طرابلس، وقد تضمن مشروع كتشنر اقتراحين بخطين للحدود، الخط الأول يبدأ من رأس الملح (٥٤¯ - ٣١°، ٠٥¯ - ٥٢°) ليمتد في اتجاه جنوبي غربي حتى نقطة التقاء دائرة عرض ٣٠° شمالا بخط طول ٢٤° شرقا الذي يتمشى مع الحد صوب الجنوب حتى التقائه مع دائرة عرض ٢٢° شمالا، بناء علي هذا التعريف تدخل مواقع بردية والسلوم وواحة جغبوب وبئر أبو سلامة في نطاق الأراضي المصرية.

أما الخط الثاني في مشروع كتشنر فيبدأ من رأس جبل السلوم، بدلا من رأس الملح، مع بقاء الحد علي ما هو عليه في تعريف الخط الأول، وبناء علي ذلك، تخرج بردية من الأراضي المصرية، بينما تظل كل من جغبوب والسلوم وبئر أبو سلامة داخلها، وبمشروع كتشنر يكتمل الاختيار المصري البريطاني البسيط أو الخام للحد الفاصل بين مصر وطرابلس، ويتضح مدي الحرص علي بقاء السلوم وسيوه وواحة جغبوب داخل نطاق السيادة المصرية لأنها نقط تحكم قوية في المدخل الغربي لمصر الذي يكاد ينحصر في عنق الزجاجة الممتد شمالا إلي سيوه وجغبوب جنوبا ولكن الاختيار وقع علي الخط الثاني كخط غربي لمصر وقد أقرته بريطانيا في مذكرة ١٩٠٤/١١/١٩م.

أما الموقف التركي من تحديد وتعيين خط الحدود الغربي بين مصر وطرابلس فقد أتسم بالتحفظ الشديد لرفضها مبدأ الفصل بين ولاياتها، وقد تبين ذلك من التحفظ التركي علي المذكرة التي أرسلتها بريطانيا للباب العالي في ١٩٠٤/١١/١٩م، ولم تعتر تركيا هذه المذكرة أي أهمية، ولكن

الفرمان الصادر في ١٨٤٠/٢/١٣م من الباب العالي والخريطة الملحقة به تعبران عن وجهة نظر تركيا حيث منح هذا الفرمان محمد علي وأسرته ولاية مصر وراثة في ظل حدوها القديمة الثابتة، وتم تحديد هذه الحدود علي الخريطة المرفقة التي أرسلها الصدر الأعظم في ذلك الوقت لمحمد علي.

ويظهر من وثيقة وزارة الخارجية المصرية رقم (١) لعام ١٩٢٦م أن حدود مصر الغربية تبدأ من نقطة علي ساحل خليج الكنائس تعرف بعقبة المطر (٠٧¯ - ٣١°، ٥٤¯ - ٢٧°) ثم يأخذها اتجاها عاما صوب الجنوب محاذيا خط طول ٣٠¯ - ٢٦°) شرقا، وعلي ذلك فأن تركيا كانت تعتبر السلوم وسيدي براني والفرافرة البحرية وسيوه وجغبوب والكفرة داخل نطاق طرابلس، ولكن خرائط أطلس (موير) كانت تظهر الخط الفاصل بين مصر وأراضي برقة والذي يعود لعامي ١٨٠٧م – ١٨٨٨م، ويبدأ من خليج السلوم ومنه يتجه صوب الجنوب الغربي حتى نقطة التقاء دائرة عرض ٢٥¯ - ٢٩° شمالا بخط طول ٣١¯ - ٢٤° شرقا وبذلك يكون الحد قد باعد بين واحة سيوه (٤٠ - ٢٥°) شرقا، وواحة جغبوب (٣١ - ٢٤°) لتصبح الأولي مصرية والثانية برقاوية، ومن نقطة التقاء دائرة عرض (٢٥ - ٢٩°) شمالا بخط طول ٣١¯ - ٢٤°) يأخذ الخط اتجاها عاما نحو الغرب، مشكلا حدا فاصلا بين أراضي برقة والتي تضم واحتي جالو (٠٠ - ٢٩° شمالا، ٣٥¯ - ٢١° شرقا) واوجله (١٠¯ - ٢٩° شمالا ١٦¯ - ٢١° شرقا) من ناحية، وبين الأراضي المصرية من ناحية أخري، حيث يدخل في نطاقها واحة الكفرة (١٦¯ - ٢٣° شمالا ١٥¯ - ٢٤° شرقا) ولا يختلف هذا الحد كثيرا عن الحد الموجود علي خرائط أطلس تاريخ العالم لفريس والتي يعود تاريخها للفترة من ١٨٧٨م حتى ١٩١٢م ووردت في أطلس تاريخ الإسلام.

وقد حدد اتفاق ملنر – شلويا بين الحكومتين البريطانية والإيطالية في ١٩٢٠/٤/١٣/١٠م علي أن خط الحدود المصرية الليبية يبدأ من نقطة علي الساحل تقع في منتصف المسافة بين السلوم وبردية علي أن لا تقل هذه المسافة

بأي حال عن عشرة كيلومترات من السلوم، وملتقى الطرق مع مسرب الشفزون، يتم تعيين الحد من الاتجاه الغربي والجنوب مرورا بسيدي عمر وبير شفزون وبير الشقة واجمة النخيل القريبة منها، ويتجه الحد بعد ذلك للجنوب الغربي على طول مسرب الأخوان حتى التقائه مع مسرب القرن، ويتخذ الحد مساره على طول الجانب العربي لمسرب القرن حتى نقطة التقائه بمسرب العجرم، حيث يتجه معه جنوبا حتى مشارف حطية ملفه، وعندها ينحرف الحد إلي الجنوب والجنوب الشرقي، خلاف الحد الذي يتجه جنوب الجنوب الغربي[1].

الحدود البرية الليبية الجزائرية:

بداية مشكلة الحدود بين الدولتين تتمثل في اختراق الدوريات الجزائرية للحدود البرية عند قرية (أمباسي) على الحدود الليبية الجزائرية، وقد اعتبرت الجماهيرية ذلك اختراقا وتوغلا داخل حدودها لمسافة (٧) كم داخل أراضيها، ونفت الجزائر ذلك استنادا على علامتين للحدود موضوعتان بموجب اتفاقية عام ١٩٥٨م المبرمة بين ليبيا والإدارة الفرنسية الخاصة بشأن تخطيط الحدود بين البلدين، والتي اعتمدتها الجمعية الوطنية الفرنسية وقامت فرنسا بتسجيل الاتفاقية في الأمم المتحدة.

ولقد كانت وجهة النظر الليبية في اتفاقية الحدود لعام ١٩٥٧م أن هذه الاتفاقية عقدت تحت إلحاح من الحكومة الجزائرية المؤقتة في ذلك الوقت منعا لإثارة المشكلات أثناء حرب التحرير الجزائرية لأن هذه الاتفاقية تضمنت تنازلات خشيت الحكومة الليبية وقتئذ من إثارة الرأي العام الليبي ولذلك لم يتم التصديق عليها وبذلك تكون الاتفاقية فاقدة شرط قانوني يتمثل في عدم عرضها على البرلمان مما يجعلها باطلة.

(١) الدكتور/ محمود توفيق محمود، الاستراتيجية كمعيار لتحديد الحدود المصرية الليبية، دراسة في الجغرافيا السياسية، رسائل جغرافية العدد (٢٤٩)، جامعة الكويت، الكويت، ٢٠٠١م، ص: ٢٥/١٧.

وقد أتفق الطرفان علي تشكيل لجنة مشتركة لتخطيط الحدود في المناطق المتنازع عليها، وقد كلفت الجماهيرية الليبية خبيرا سويسريا ليقوم بعملية المسح الطبوغرافي للمنطقة، ولم تشأ الجماهيرية كعادتها وضمن استراتيجيتها التي تقوم علي حسن الجوار والمبادئ الإفريقية لم ترغب في إثارة منازعات حدود مع الجزائر حول هذه المنطقة، كما أن الجزائر تعمل علي تأكيد تمسكها بتخطيط الحدود استنادا لاتفاقية عام ١٩٥٧م إضافة إلي قرار الاتحاد الإفريقي (منظمة الوحدة الإفريقية سابقا) الذي أكد علي قدسية واحترام الحدود الموروثة عن الاستعمار، ولم تصعد الجماهيرية الأزمة مما يعطي مؤشرا علي انتهاء أزمة الحدود بين الدولتين في جو من حسن الجوار واستقرار العلاقات.

الحدود الليبية التشادية:

يطلق علي المنطقة الواقعة علي الحدود الليبية التشادية (شريط أوزو) يزيد طولها علي (١٠٥٠) كيلو متر أي بطول الحدود الشمالية الليبية التشادية وعرضها يزيد علي (٢٠٠) كيلو متر وتبلغ مساحتها حوالي (١٤٠،٠٠٠) كيلو متر مربع، وتحوي هذه المنطقة ثروات قيمة وخاصة خام الحديد واليورانيوم وتشكل جبال تيبستي ذات الأهمية الاستراتيجية نهاية الحدود الغربية لهذا الشريط كما تقع إلي الشمال منه معظم ثروات الجماهيرية الليبية البترولية[1].

تعود مشكلة الحدود البرية بين الجماهيرية وتشاد إلي بداية القرن العشرين ففي عام ١٩١١م استولت إيطاليا علي ليبيا وانتزعتها من الخلافة العثمانية بعد الحرب العالمية الأولي، واحتلت فرنسا تشاد ومن الجدير بالذكر أن القسم الشمالي من تشاد كان علي مر العصور وكر الدهور تابع ومرتبط بالعمران في ليبيا حيث يضم عددا كبيرا من السكان ذات الأصل العربي.

وكانت فرنسا تدرك حقيقة أن القسم الشمالي من تشاد وخاصة شريط أوزو محل النزاع الحدودي بين الدولتين ذو طابع عربي ليبي هكذا تنطق

(1) Anderson. 1993, pp: 16/18.

الجغرافيا والتاريخ، وقد نصت الاتفاقية التي تمت بين فرنسا وايطاليا في السابع من يناير ١٩٣٥م بخصوص ترسيم الحدود بين ليبيا وتشاد علي أن تتخلي فرنسا عن شريط أوزو لايطاليا ويضم إلي الممتلكات الإيطالية في ليبيا ، ومنعت الحرب العالمية الثانية التي نشبت حينها فرنسا من إقرار والتصديق علي الاتفاقية ، وبعد الحرب تغير الحال حيث هزمت ايطاليا في الحرب فتنازلت عن جميع حقوقها وإمتيازاتها في إفريقيا للدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية وخاصة فرنسا وبالتالي لم يعد لها حق مناقشة حدود مستعمراتها السابقة عامة ومنها ليبيا.

ولكن الجماهيرية لم توافق علي ذلك وظلت تطالب بشريط أوزو استنادا إلي الروابط التاريخية والدينية والعرقية التي ترتبط سكان جنوب الجماهيرية في الشريط المذكور حتى قبل أن تتنازل عنه ايطاليا ، وإلي وجود علاقات تجارية ليبية مع هذه المنطقة التي تمركز فيها السنوسيون ومارسوا فيها نشاطهم الديني والسياسي، وتأكيدا علي ذلك فقد اعترفت فرنسا بتبعية شريط أوزو للجماهيرية في معاهدة عام ١٩٣٥م.

أما تشاد فترفض اتفاقية عام ١٩٣٥م ولا تعترف بها استنادا إلي أن المعاهدة لم يتم إقرارها ولم توضع موضع التنفيذ وتري تشاد أن معاهدة الصداقة وحسن الجوار بين فرنسا وليبيا المبرمة عام١٩٥٥م هي التي تشكل القاعدة الأساسية والمستمرة وهي السند القانوني المنشئ للحدود بين الدولتين.

ومرت العلاقات الليبية التشادية بتطورات حولت مشكلة الحدود بين الدولتين بشأن شريط أوزو إلي قضية سياسية وتمسكت الجماهيرية بأحقيتها في الشرط المتنازع عليه فاستولت عليه عام ١٩٧٢ وضمته رسميا للجماهيرية عام ١٩٧٣م، وكانت الجماهيرية تأمل باكتشاف اليورانيوم المستخدم في صناعة القنابل النووية في هذا الشريط كما حدث في دولة النيجر المجاورة مما يعطي الجماهيرية استقلالا نووية ودخلا لا يستهان به وأهمية استراتيجية علي الصعيد الدولي.

وأسرعت تشاد إلي الاعتراض علي ما أقدمت عليه الجماهيرية من احتلال الشريط وضمه لها ومساندة الجماهيرية للعناصر التشادية المعارضة للحكومة التشادية حينها وجاء انعقاد مؤتمر منظمة الوحدة الإفريقية عام ١٩٧٧م والذي حث الدولتين علي حل خلافاتهما بالوسائل السلمية، وعام ١٩٧٩م طرحت الجماهيرية الليبية مشروع الوحدة بين الدولتين مما أدي إلي تحسن العلاقات بينهما ولكن رفضت تشاد المشروع[1].

وفي عام ١٩٨٧م استعادت تشاد شريط أوزو من الجماهيرية قبل وساطة منظمة الوحدة الإفريقية التي دعت لوقف القتال بين الدولتين الجارتين وحثتهما علي حل المشكلة سلميا، وفي عام ١٩٨٩م اتفق الطرفان في مؤتمر عقد بالجزائر علي ذلك وعلي إحالة النزاع لمحكمة العدل الدولية عام ١٩٩٠م ونظرت المحكمة النزاع خلال عامي١٩٩١/١٩٩٢م بعد تقديم الدولتين لكافة المستندات التي تؤيد وجهة نظرهم والمذكرات القانونية الداعمة، وعلي أثر أصدرت المحكمة حكمها لصالح تشاد استنادا للمعاهدة الصداقة لعام ١٩٥٥م.

الحدود البرية العراقية الإيرانية:

تنحصر في منطقة عربستان التي يطلق عليها الإيرانيون حوزستان، مساحتها (١٦٠) ألف كم٢ بطول (٤٢٠) كم وعرض (٣٨٠) كم تقريبا، تقع في الجنوب الشرقي شرقي شط العرب، وشمال جبال كردستان، وشرقا جبال البختيارية الحدود الطبيعية الفاصلة بين عربستان ومنطقة إيران الشمالية والشرقية وجنوبا الخليج العربي، وغربا شط العرب، معظم سكانه يتحدثون اللغة العربية وينتمون لقبائل عربية وافدة من الجزيرة العربية وتسود بينها

---

(١) الدكتور/علي أحمد هارون، أسس الجغرافيا السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة١٩٩٨م، ص: ٢٤٦/٢٤٧.

عادات وتقاليد القبائل العربية التي تقطن جنوب العراق، مما يمكن القول معه أنها امتداد طبيعي للعراق[1].

كانت منطقة عربستان في القرن الرابع قبل الميلاد جزءا من مملكة البابليين بالعراق، واحتلتها الجيوش الفارسية في عهد الملك سابور، وبعد الفتح الإسلامي للدولة الفارسية تدفقت القبائل العربية عليها وظلت عربية من بداية عهد الخلفاء الراشدين حتى الخلافة العثمانية التي ضمت العراق إليها نهائيا في عهد السلطان مراد الرابع نهاية ١٦٣٨م، ونصت معاهدة زهاب ١٦٣٩م بين الخلافة العثمانية والدولة الصفوية علي اعتبار شط العرب الحد الطبيعي الفاصل بين الدولتين.

وقد تمتعت عربستان بحكم ذاتي قرون ولم تتمكن كل من الدولة الصفوية ولا بريطانيا من السيطرة عليها، وفي عام ١٨٢٣م عقدت معاهدة بين الخلافة العثمانية والدولة الصفوية تنازلت الأولي للثانية عن عربتسان، ورغم ذلك ظلت متمتعة بالحكم الذاتي، واستنجد سلطان عربستان عام ١٨٢٧م بسلطان مسقط وعمان لإرسال قوات عسكرية بحرية لصد ومنع الاعتداءات الفارسية وللحفاظ علي استقلال عربستان، ووقف سكانها ضد لوقف ومنع السيطرة الإيرانية عليها، مما أدي لتراجع إيران عن أطماعها في عربستان بعد خوض معارك طاحنة.

وتعتبر عربستان منفذ إيران الحيوي ومخرجها علي الخليج وعمادها التجاري فأصدرت مرسوما ملكيا عام ١٨٥٧م جعلها للحاج جابر بن مراد ولأبنائه من بعده علي أن تبقي الجمارك تابعة للدولة الإيرانية، ولم يعترف سكان عربستان بذلك وظلت تحتفظ بحكمها الذاتي واستقلاليتها، ولكن نتيجة الضغوطات الإيرانية اضطر حاكم عربستان لعقد معاهدة حماية مع

---

(١) الدكتور/ عبد المنعم عبد الوهاب، جغرافية العلاقات السياسية، دراسة وتحليل تطبيقي لعلم الجيوبوليتكس والجغرافيا السياسية، وكالة المطبوعات، الكويت (د. ت) ص:٢٧٥.

بريطانيا عام ١٩١٤م، ثم معاهدة ثانية بعد ظهور البترول فيها، وتعامل البريطانيون بشأن عربستان مع الحكام العرب دون الحكام الإيرانيين.

في ١٩٣٦/٥/٢٢م تم لإيران ما تريد بالسيطرة علي عربستان وضمها لأملاكها بالتواطأ مع بريطانيا واختيار الشيخ خزعل وولده، واتبعت إيران سياسة القبضة الحديدية مع سكان عربستان، مما أدي لقيام عدة ثورات أعوام ١٩٣٥م و ١٩٤٠م و ١٩٤٥م أخمدت بقسوة بالغة، وسمحت وعملت علي تدفق الإيرانيين علي عربستان للإخلال بديمغرافيا المنطقة وقد تم لها ما أرادت، ومدت إليها خطوط المواصلات الإيرانية، وتم تغيير الأسماء العربية لكل من مدن وأنهار عربستان لأسماء إيرانية مثل المحمرة إلي خرمشهر والناصرية للأهواز والحويزة لدشت ميشان والمنطقة كلها من عربستان لخوزستان، وباتت هذه المنطقة من أهم مناطق إيران لأنها منفذ علي الخليج العربي ومنطقة النفط الأولي في إيران.

الأسس القانونية للحدود الدولية العراقية الإيرانية:

تقوم هذه الحدود علي عدة لمعاهدات دولية سواء أبرمت بين الدولتين مباشرة أو عن بين الخلافة العثمانية وبريطانيا والإمبراطورية الفارسية، وهذه المعاهدات هي[1]:

معاهدة زهاب عام ١٦٣٩م:

بين الخلافة العثمانية والإمبراطورية الفارسية، تم بموجبها تثبيت الحدود العراقية الإيرانية، بدءا من الخليج العربي جنوبا حتى نهاية الحدود العراقية الحالية شمالا في إقليم كردستان، واعتبار شط العرب حدا طبيعيا فاصلا من الناحية الجنوبية بين الدولتين.

(١) راجع للمولف، الصراع الإيراني العراقي في القانون الدولي العام، بحث دبلوم القانون الدولي، جامعة عين شمس، عام ١٩٩٠م، موجود علي موقع أسك أزاد.

معاهدة أرضروم الأولي عام ١٨١٣م:

بين السلطان العثماني مراد الرابع والشاه إسماعيل الصفوي، وقد أكدت هذه المعاهدة علي بقاء الحدود الدولية العراقية الإيرانية كما نصت عليها معاهدة زهاب السابقة.

معاهدة أرضروم الثانية عام ١٨٤٧م:

بين الخلافة العثمانية والإمبراطورية الفارسية، بموجبها تم تعديل الحدود الدولية بين العراق وإيران علي النحو التالي:

- تتنازل الحكومة الإيرانية للخلافة العثمانية عن جميع الأراضي المنخفضة بالقسم الغربي من منطقة زهاب، مقابل تنازل الخلافة العثمانية للحكومة الفارسية عن القسم الشرقي من هذه المنطقة أي كافة الأراضي الجبلية بزهاب.
- تتنازل الحكومة الإيرانية عن مدينة السليمانية كاملة للخلافة العثمانية، كما تتعهد رسميا بعدم التدخل في شئونها الداخلية.
- تتنازل الخلافة العثمانية وتعترف بسيادة الحكومة الإيرانية علي مدينة المحمرة وميناءها وجزيرة الخضر (عبادان) والمرسي والأراضي الواقعة علي الضفة الشرقية التي تحت مصب شط العرب في البحر إلي نقطة اتصال بين الدولتين.
- يتم ترك الحرية للعشائر المتنازع عليها لاختيار الأماكن التي تقيم فيها، أما العشائر التي تتبع أي دولة لا بد من إقامتها في الدولة التي تتبعها.
- تعهدت الدولتان بتعيين مهندسين ممثلين لها لتعيين الحدود بينهما، وفي عام ١٨٤٨م شكلت الحكومتان لجنة دولية لتنفيذ الاتفاقية وتثبيت خط الحدود المبين بهذه الاتفاقية، وتكونت اللجنة من ممثلي الدولتين وممثلين من روسيا وبريطانيا، وفشلت اللجنة في عملها لتمسك كل

دولة بمطالبها، وعاودت اللجنة في الانعقاد في اسطنبول عام ١٨٥٢م، ولم تستكمل اللجنة عملها لانشغال الخلافة العثمانية في حرب القرم، واستأنفت اللجنة عملها عام ١٨٦٩م ووضعت خريطة لمناطق الاتفاق بين الدولتين موضحة أن منطقة عربستان منطقة إيرانية، ولكن السكان رفضوا ذلك فاضطرت إيران للاعتراف بحكم ذاتي لمنطقة عربستان.

في عام ١٩١٤م تمت عملية تعيين الحدود في شط العرب عن طريق لجنة وضعت وصف تفصيلي لخط الحدود لهذا الممر المائي، فأوردت اللجنة أن حدود العراق تتصل بمستوي المياه المنخفضة في الساحل الإيراني في شط العرب كله، فيما عدا قسم محدود منه بالقرب من ميناء المحمرة (خرامشهر) يكون فيه خط الحدود هو وسط مجري شط العرب، وهذا تأكيد علي ما نصت عليه معاهدة أرضروم الثانية.

معاهدة عام ١٩٣٧م بين الدولتين:

أتفق فيها الطرفان علي أن خط الحدود بينهما هو الذي تم تعيينه وتخطيطه عام ١٩١٣/١٩١٤م، مع تعديله بتخصيص مرسي لإيران تجاه عبدان بطول أربعة كيلو مترات، مقابل اعتراف إيران ببروتوكول الحدود لعامي ١٩١٣/١٩١٤م حيث يكون خط الحدود في هذه المنطقة هو منتصف مياه شط العرب.

اتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥م:

تنازلت بمقتضاه العراق عن حقوقه في شط العرب، بذلك يكون خط الحدود الدولية بينهما خط وسط المجري الرئيسي الصالح للملاحة، ابتداء من نقطة الحدود البرية بينهما وحتى مصب شط العرب في الخليج، واعترف الطرفان بأن شط العرب طريق دولي للملاحة، لذلك لا يجوز استغلاله بما يعيق الملاحة فيه وفي المياه الإقليمية لكل منهما وكافة أجزاء القنوات الصالحة للملاحة في البحر الإقليمي المؤدية لمصب شط العرب، وتتمتع السفن التجارية والعسكرية للطرفين بحرية الملاحة في شط العرب، ونصت الاتفاقية علي تشكيل لجنة مشتركة من الطرفين لوضع نظام جديد للملاحة في شط العرب.

وفي سبتمبر ١٩٨٠م قام العراق بإلغاء اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥م وشن حربا ضروسا ضد إيران، استمر حتى أغسطس ١٩٨٨م بزعم الاستفزازات الإيرانية، وسميت بحرب الخليج الأولي، وكلفت العراق وإيران والمنطقة مليونين من القتلى ومليارات الدولارات، وأدخلت المنطقة في دوامة عنف واضطرابات لم تزل حتى الآن، وأتضح أن الغرب بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية هي التي دفعت العراق لخوض هذه الحرب، انتقاما من إيران والثورة الإسلامية التي اعتلت منصة الحكم في إيران، وفي النهاية وبعد هذا الدمار الشديد قبل الطرفان قرار الأمم المتحدة، وسلمت العراق لإيران بما نصت عليه اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥م[1].

الحدود البرية السورية التركية:

يبلغ طولها ٨٢٢ كم ورغم ذلك تنحصر مشكلات الحدود السورية التركية في لواء الأسكندرونة وهي مدينة تقع علي البحر الأبيض المتوسط جنوب تركيا وشمال غرب سوريا وتمتد علي طول ١٢٠ كم من الشمال إلي الجنوب و (٩٠) كم من الشرق إلي الغرب، وتشمل خليج الأسكندرونة وبحيرة أنطاكيا ويجري في أراضيها نهر العاصي في مجراه السفلي قبل مصبه في البحر المتوسط بجنوب غرب مدينة انطاكيا، وضمن محافظة هاتاي التركية، ولكن تعتبرها سوريا جزء من لواء اسكندرون المحتل من قبل تركيا منذ عام ١٩٣٩م وكانت تابعة لولاية حلب، تقع الإسكندرونة في رأس خليج اسكندرون على البحر المتوسط، وهي من أهم الموانئ التركية اليوم، وهي مركز تجاري ومنتجع سياحي ويستخدم ميناؤها لتصدير النفط القادم إليها عبر خطوط الأنابيب، وتبلغ مساحته ٤٨٠٠ كم٢، بينما حدد البعض مساحته (١٢٠٠) كم مجموعة من المدن المعروفة، منها (إنطاكية، وبيلان، و قرق خان، و الريحانية، و أرسوز، والسويدية، وكساب، و البركة، والأوردي، و الصاو، وقلوق، و بلياس وجبل موسى.

---

(١) راجع للمؤلف الصراع العراقي الإيراني، المرجع السابق، ص: ٥٥ وما بعدها.

بناها الاسكندر الأكبر عام ٣٣٣ ق.م تخليداً لانتصاره على الفرس كانت قديماً مركز للتجارة بين الشرق والغرب، واستخدمت منفذاً بحرياً لسكان مدينة حلب والشمال السوري، وفي عام ١٩٣٩م تنازلت عنها فرنسا الدولة المنتدبة علي سوريا لتركيا لضمان تأييد تركيا للحلفاء في بداية الحرب العالمية الثانية، مخالفة فرنسا بذلك صك الانتداب الذي يقضي بالمحافظة علي أراضي الدولة المنتدبة، والتنازل عن لواء الإسكندرونة لصالح تركيا، يخالف مخالفة صريحة غايات الانتداب ورغبات السكان، الذي تنص عليه المادة الرابعة من صك الانتداب الفرنسي على سورية ولبنان، والذي منحته عصبة الأمم، والذي نص علي (إن الدولة المنتدبة تضمن أراضي سورية ولبنان من كل فقدان أو استئجار يقع عليها أو على قسم منها، ومن وضع أية مراقبة أجنبية كانت عليها).ويخالف المادة الأولى من الدستور السوري، الممنوح من فرنسا كدولة منتدبة إلى الدولة السورية، والذي ينص على أن (سورية دولة مستقلة ذات سيادة ولا يجوز التنازل عن شيء من أراضيها).

لم تعترف سوريا بضم تركيا للواء، وما زالت الخرائط السورية والعربية ترسمه ضمن أراضي سوريا، وتتحمل الدولة المنتدبة مسؤولية ألا يتم التنازل عن أي قسم من أراضي سورية ولبنان أو تأجيرها أو وضعها تحت سيطرة قوة أجنبية بأي شكل من الأشكال. فإذا بالذي حصل هو نموذج مثالي لسياسات القوى الكبرى في ذلك العصر، وما تنازلت عنه فرنسا وليس لها حق فيه، يشكل انتقاصاً من حقوق بلد آخر ويخالف كل المواثيق الدولية، لقد كان التنازل الفرنسي عن لواء الإسكندرونة، تنازلاً تدريجياً وبطيئاً حتى بدا وكأن هذه الأرض تنزلق انزلاقاً من الحضن السوري إلى الحضن التركي، والسوريون غير قادرين على مواجهة هذا الانزلاق، في غياب دعم دولي يحول دون التهجير والنزوح، ومن هنا كان الإجماع على أن ضياع اللواء كان نتيجة مساومات فرنسية لاكتساب تركيا إلى جانب الحلفاء في الحرب العالمية الثانية.

ولم يلتفت السوريون إلى هذا الأمر إلاّ متأخرين فقد بدأ انزلاق لواء الإسكندرونة من الحضن السوري إلى الحضن التركي منذ مطلع العام ١٩٣٦، فظلوا لنهاية عام ١٩٣٦، مطمئنين إلى الموقف الفرنسي ووعود المندوبين الساميين والموفدين الفرنسيين، فالعام ١٩٣٦، كان سنة المعاهدة السورية - الفرنسية بكل ما حملت من إيجابيات وتفاؤل، عملاً بقرار مجلس الحلفاء الأعلى الصادر في سان ريمو في ٢١ نيسان ١٩٢١م وقد أقرّ مجلس عصبة الأمم عند اجتماعه في لندن في ٢٤ تموز ١٩٢٢، هذا الانتداب، وفي أواخر العام نفسه عقد مؤتمر دولي في لوزان ضم الدول الغربية الحليفة بالإضافة إلى اليونان وتركيا. والذي انتهى بتوقيع معاهدة لوزان في تموز ١٩٢٣، التي كرّست انتصار تركيا في حربها مع اليونان، وإلغاء معاهدة «سيفر» التي اعتبرت مجحفة بحق تركيا وفرضت عليها من قبل الحلفاء.

وجاءت أحداث ١٩٣٧، وفي مقدمها وضع اللواء تحت إشراف عصبة الأمم، مخيبة لآمال السوريين وجعلتهم يوقنون أن فرنسا غدرت بسورية وسلّمت لواء الإسكندرونة ثمناً لصفقة مع تركيا لقد كان واضحاً من المسار التاريخي لقصة الإسكندرونة، أن السوريين راحوا ضحية خديعة فرنسية ودولية معاهدة أنقرة في العام ١٩٢١، وهي اتفاقية تفاهم بين فرنسا وتركيا، تضمنت اعتراف كل من الحكومتين الفرنسية والتركية بحق أهالي لواء الإسكندرونة في اختيار الحكومة التي تقوم بإدارة شؤون اللواء، ولم يرد في هذه المعاهدة أي اعتراض على هوية اللواء العربية السورية، أو إشارة إلى ضمه مستقبلاً إلى تركيا.

أمام هذا الموقف السوري في التصدي لمشاريع سلب اللواء، تأسست اللجنة الوطنية السورية وبادر سكان اللواء إلى التحرك، فأصدر زكي الأرسوزي جريدة «العروبة» في العام ١٩٣٧ للتصدي للدعاية التركية، وأسس «عصبة العمل القومي» مع غيره من المناضلين القوميين، ولعب الأرسوزي، مع غيره من اللوائيين العرب، دوراً أساسياً في التعريف والدفاع عن الإسكندرونة، وإبقائها حيّة في أذهان الجيل العربي في تلك الفترة. وتطورت الأمور حتى احتلت

تركيا اللواء في العام ١٩٣٨، بعد موت أتاتورك وتولّي رفيقه عصمت إينونو الحكم، وأجريت انتخابات في اللواء تحت رعاية دولية قامت فرنسا وتركيا بتزويرها، نجح الأتراك بغالبية المجلس التشريعي للواء، تبع ذلك توقيع فرنسا وتركيا لاتفاق في ٢٣ حزيران ١٩٣٩، أُدخل بموجبه لواء الإسكندرونة في الأراضي التركية، طموحاً من فرنسا بوقوف تركيا معها في الحرب العالمية الثانية. واستبدلت تركيا اسم لواء الإسكندرونة، باسم «هاتاي»، وهو اسم ينسب إلى الحثيين. وأصبح اللواء منذ ذلك الحين يعرف رسمياً في تركيا باسم «هاتاي». وبقيت أسماء مدينة الإسكندرونة ومدينة إنطاكية وبعض المدن والقرى الأخرى على حالها[1].

وتري تركيا أن منطقة الاسكندرونة تركية لأن غالبية سكانها أتراك، علما بأن بها عددا لا يستهان به من العرب العلويين وأكراد وأرمن، وفي عام ١٩٣٦م تم الاتفاق بين فرنسا الدولة المنتدبة علي استقلال سوريا بتوقيع المعاهدة الفرنسية السورية، وقد نصت علي أن تتكون سوريا من مناطق حلب واللاذقية ودمشق، ولكن تركيا رفضت ذلك وأعلنت اعتراضها علي هذه المعاهدة، ورفضت الاعتراف بضم إقليم الأسكندرونة لسوريا.

واستمر الخلاف بين تركيا وفرنسا علي تبعية إقليم الاسكندرونة، وفي عام ١٩٣٧م وتحت حاجة فرنسا لتركيا اقترحت فرنسا إعطاء إقليم الاسكندرونة حكما ذاتيا علي أن تتولي سوريا مسئولية الاقتصاد والعلاقات الخارجية، وقد وافقت عصبة الأمم علي ذلك ورفضته تركيا التي تتمسك بالإقليم، ولكن في عام ١٩٣٩م تنازلت فرنسا الدولة المنتدبة علي سوريا عن إقليم الاسكندرونة صراحة لتركيا مع رفض سوري ذلك صراحة وأطلقت عليه لقب (اللواء السليب) في نهاية عام ٢٠٠٩ قامت كل من تركيا وسورية بإلغاء تأشيرة الحدود بينهما، لذلك فأن الحدود الدولية بينهما أصبحت فعلا وهمية.

---

(١) راجع كتاب الإسكندرونة ـ اللواء الضائع (١٩٣٦ ـ ١٩٤٧) وهو الجزء السادس من مجموعة الأعمال الكاملة لنجيب الريّس، الصادرة في عشرة مؤلفات عن «شركة رياض الريّس للكتب والنشر» ـ بيروت ١٩٩٤، نقلا عن منتدى كارون شبكة البصرة.

الحدود البرية التركية الإيرانية:

طولها ٤٩٩ كيلومتر شهدت العلاقات الإيرانية/التركية فترات مد وجزر تعاقبت في اتصال لم ينقطع منذ مئات السنين، وطغت على العلاقات الإيرانية - التركية منذ ما يزيد على خمسمائة عام، وكانت الجغرافيا حاضرة في مسار تطور هذه العلاقات، كان التاريخ شاهداً على الصراع بين المشروعين التركي الإيراني فقد عمد السلطان إسماعيل الصفوي إلى إعلان تشيع إيران لتدعيم قدراتها الصراعية مع تركيا بالروافد المذهبية، وتوترت العلاقات بين البلدين فقامت الحروب المتعاقبة بين الدولتين، وأبرمت المعاهدات لتثبيت حدود البلدين واعتراف كل منهما بالآخر حامياً لأحد المذاهب الإسلامية إيران للشيعة والدولة العثمانية للسنة، وتم تثبيته في معاهدات بين البلدين منها معاهدة زهاب الموقعة عام١٦٣٩م ومن يومها أصبح هناك بعد عقائدي للصراع على النفوذ في المنطقة بين الدولة الإيرانية الشيعية والدولة العثمانية السنية ومن بعدها وريثتها الجمهورية التركية.

يبدو أن الصراع على النفوذ بالشرق الأوسط والرغبة في التمدد الإقليمي قدراً مستمراً للعلاقات الإيرانية- التركية، في بعض الفترات التاريخية التي شهدت العلاقات فيها تقارباً بين البلدين، ولكن دون أن يرقى هذا التقارب إلى مستوى التحالف بين البلدين الجارين، وفي ٢٢ أبريل ١٩٢٦م أبرمت الدولتان في طهران معاهدة صداقة تنص على الصداقة والحياد وعدم الاعتداء على بعضهما البعض واحتمال القيام بعمليات عسكرية مشتركة ضد المجموعات التي تسعى لتعكير صفو الأمن أو تحاول تغيير نظام الحكم في أي من البلدين.

وفي ٢٣ يناير ١٩٣٢ وقع البلدان في طهران معاهدة ترسيم حدود، على الرغم من أن الحدود لم تتغير منذ معركة چالديران في عام ١٥١٤م، وكان تأسيس منظمة الحلف المركزي (حلف بغداد) في أغسطس ١٩٥٥، مؤشراً جديداً على تقارب إيران وتركيا تحت السقف الدولي اللتين بنتا سياساتهما

الإقليمية تحته وعلى قياسه، وبعد فشل حلف بغداد، تأسس في يوليو ١٩٦٤ التعاون الإقليمي للتنمية Regional Cooperation for Development بهدف إقامة مشاريع اقتصادية مشتركة بين تركيا وإيران وباكستان، وتغيرت الأوزان النسبية في منطقة الشرق الأوسط من جديد بعد انتصار الثورة الإيرانية في العام ١٩٧٩ م، من جراء تصادم النظام الإيراني الجديد مع التحالف الدولي الذي تقوده واشنطن، وتأسيساً على ذلك التصادم فقد عادت العلاقات الإيرانية/التركية إلى سابق عهدها من فتور وتصارع وجاء الانقلاب العسكري في تركيا بكنعان إفرين رئيساً للجمهورية التركية عام ١٩٨٠ ليزيد من حدة الاستقطاب في العلاقات الثنائية بين البلدين الجارين.

وفي عام ٢٠٠٣م دخلت العلاقات الإيرانية - التركية مفترقاً حاسماً بعد احتلال العراق، إذ ساهم هذا الاحتلال في تبدل موازين القوى الإقليمية لمصلحة إيران وجعل المصالح التركية عرضة للخطر من جراء ظهور الطموحات القومية الكردية ومخاطر امتدادها إلى جنوب شرق الأناضول وأغلبيته السكانية الكردية، وشهدت العلاقات الثنائية بين إيران وتركيا في عقد الثمانينيات فترة من الانتعاش النسبي أثناء الحرب العراقية/ الإيرانية، بسبب اضطرار إيران إلى تمرير صادراتها ووارداتها عبر حدودها مع تركيا، والتي تمتد من شمال غربي إيران وجنوب شرقي تركيا بطول ٤٩٩ كيلومتراً، ولكن بعد سقوط الاتحاد السوفييتي السابق وظهور الدول الآسيوية المستقلة عنه في منطقة آسيا الوسطى وبحر قزوين، ظهر الصراع الإقليمي من جديد بين إيران وتركيا على مناطق النفوذ هناك، لأن هذه المنطقة الجغرافية الممتدة من قازاقستان شرقاً وأذربيجان غرباً، تشكل الامتداد الجغرافي والثقافي لكلا الدولتين، وبها ثروات نفطية وغازية هائلة، سوف تؤثر في معادلات التوازن بسوق الطاقة العالمية، وما يعنيه ذلك من توزيع جديد لأوراق اللعب الاستراتيجية إقليمياً وعالمياً.

فضلا عن الصراع الثقافي الذي فازت فيه تركيا هناك اتفاقات اقتصادية وثقافية عدة، توجت باعتماد الصيغة التركية للأبجدية اللاتينية

كأبجدية رسمية لدول آسيا الوسطي بدلاً من الأبجدية الروسية السلافية مع الاستبعاد النهائي للأبجدية الفارسية العربية التي تنازعت إيران مع تركيا عليها، لما للأبجدية من دلالات لغوية وثقافية وحضارية. ومن شأن اعتماد الأبجدية التركية تعبيد الطريق أمام تركيا لتمديد أوصالها الجغرافية إلى تلك الجمهوريات، التي تنتمي أجزاء كبيرة منها تاريخياً إلى إيران، إلا إنها تتحدث لغات تنحدر من شجرة اللغات التركية.

نظرت تركيا إلى تلك المنطقة على أنها الأداة الممتازة لإعادة إنتاج الأفكار القومية التركية، والبوابة الرئيسية لدخول عوالم المنعة الإقليمية، بالعائدات الهائلة التي تتوقعها لهذه المنطقة من نفط وغاز. وبالمقابل ترتبط إيران بعلاقات تاريخية مع تلك المناطق، إذ فقدت إيران في حروبها مع روسيا القيصرية أراضي شاسعة في القوقاز وآسيا الوسطي، وبموجب معاهدة تركمان جاي ١٨١٣م فقدت إيران جمهورية جورجيا الحالية وأراضي شاسعة وصلت إلى باكو عاصمة جمهورية أذربيجان الحالية، ومناطق واسعة في سيروان و شماخي و شكي و كنجه و قره باغ وأجزاء من مغان وطالش، أما معاهدة « كلستان» ١٨٢٨م فقد سلخت من إيران كل الأراضي الواقعة شمالي نهر آرس على تخوم القوقاز، مثل يريفان عاصمة أرمينيا الحالية، ونخجوان أو ناختشيفان التابعة لأذربيجان والواقعة داخل حدود أرمينيا الآن.

وفي عصر الرئيس التركي الراحل اوزال شهدت العلاقات الثنائية بين الدولتين فترة من التفاهم الاقتصادي، أعقبتها فترة من الازدهار النسبي خلال عام ١٩٩٥- ١٩٩٦م الذي ترأس فيه نجم الدين أربكان وحزب الرفاه الحكومة التركية، وفي هذا العام وقع البلدان اتفاقية لتصدير الغاز الإيراني إلى تركيا بقيمة ٢٣ مليار دولار، وهي الصفقة الأضخم في تاريخ العلاقات الاقتصادية بين البلدين الجارين، يمتد بمقتضاها خط أنابيب نقل الغاز من مدينة تبريز الإيرانية وحتى مدينة أرضروم لمد تركيا بالغاز لمدة ثلاثين سنة،

وبالرغم من هذا التقارب، فإن هذه العلاقات لم تتطور بعد الإطاحة بنجم الدين أربكان من رئاسة الوزراء في تركيا بسبب التصادم في منظومة القيم لكل من النظام السياسي في إيران وتركيا، وكذلك حدود الأدوار الإقليمية المتاحة لكل منهما.

أن مستقبل العلاقات الإيرانية التركية في الفترة القليلة المقبلة، يبقى رهناً بتصارع مجموعة من العوامل فيما بينها، ويتصدر هذه العوامل التناقض في الأفكار المؤسسة للنظامين السياسيين في طهران وأنقرة، وبقدرتهما على لعب دور حاسم في تجذير التباعد بينهما، فضلا عن التنافس التاريخي للبلدين على النفوذ في المنطقة، وتصادم المنظومة الفلسفية والقيمية لكل منهما، والمواقع المتناقضة في التحالفات الدولية.

وتشترك طهران وأنقره في حقيقة أنهما تمتلكان موقعاً جيواستراتيجياً مهماً في المنطقة، لكنهما أيضاً تعانيان سوياً عدم وجود إطار مؤسسي يجمعهما مع الدول العربية في منظومة إقليمية وأمنية مشتركة، وإن كانت تركيا تستعيض عن ذلك بالانخراط في حلف الناتو والتحالف الدولي الذي تقوده واشنطن، أما إيران فلم تتمكن من الانخراط في أي منظومة إقليمية أو دولية، وعلاقاتها الدولية مع روسيا والصين لا ترقى إلى مستوى علاقات تركيا بالغرب، فضلا عن وضوح التفوق الأميركي على نظيريه الروسي والصيني في حلبة السياسة الدولية، فالنفوذ الإقليمي لإيران وتركيا يتجه للتوافق والوفاق بعد الصدام والمقابلة العلاقات الوثيقة بين تركيا وإيران ليست جديدة وقد وثقتها اتفاقية «شيرين» التي عقدت بين البلدين في عام ١٩٣٩، إذ بيننا تاريخ مشترك في الثقافة والفنون إضافة إلى علاقاتنا الإيمانية.

الحدود البرية العراقية التركية:

كانت العراق ولاية من الولايات التابعة للخلافة العثمانية وإقليم تابع لها، ومع ذلك كانت العلاقات متواترة والعلاقات ملتهبة، ونظمت الحدود بينهما

معاهدة الحدود العراقية ـ التركية لسنة ١٩٢٦م والمعاهدات اللاحقة لها تغيرت هذه الحدود لصالح تركيا بدأ من عام ١٩٢٠م ثم عام ١٩٢١م وأخيرا عام ١٩٣٠م حيث سلخ لواء الأسكندرون، واتخذت تركيا من قضية كركوك قميص عثمان لتبرير تدخلها في الشأن العراقي، تحت واجهة الدفاع عن حقوق الأقلية التركمانية في العراق، وقد اتخذت من وجود عناصر حزب العمال الكردستاني في الشريط الحدودي حجة لتوغل قواتها في العمق العراقي، رغم وجود قواعد عسكرية لها في الأراضي العراقية بموجب اتفاقيات سابقة مع النظام السابق، وحديثا تم الدعوة لأعادة النظر في هذه الحدود منعا لتسلل عناصر حزب العمال للأراضي التركية، حيث قامت الحكومة البريطانية التي قامت بترسيم الحدود بين البلدين، ومررت الخط الحدودي من قمم الجبال العالية، تمهيدا لنشوب الخلافات المستقبلية بين البلدين، وهو ما حدث للحدود السورية التركية أيضا، حيث منحت الأراضي الغنية بالنفط للسوريين.

وقد صعد الأتراك من لهجتهم باجتياح الأراضي العراقية بحجة مطاردة الثوار الأكراد بعمق ٢٠ كم على طول الحدود، ودعت تركيا لأعادة النظر باتفاقية عام ١٩٢٦ الموقعة بين تركيا وبريطانيا حول مدينتي كركوك والموصل، والاستحواذ على أهم مدينتين هي الموصل وكركوك، وهي أحلام قديمة شكلت هاجسا للحكومة التركية، وأعادة محافظة نينوى والاستيلاء على كركوك وضمهما إليها وهو حلم قديم منذ نهاية الحرب العلمية الأولى، وكانت تركيا تحصل على نسبة ١٠٪ من نفط كركوك بموجب الاتفاق مع الحكم الملكي ألغيت هذه النسبة.

بعد تشكيل الدولة العراقية الحديثة سنة ١٩٢١م، لم تنسَ تركيا أطماعها في ولاية الموصل (الموصل، أربيل، كركوك، السليمانية وكانت تسمى كذلك كردستان الجنوبية) وقد ظهرت هذه الأطماع عندما رفض

الأتراك، الاعتراف بالدولة العراقية ومطالبتهم بولاية الموصل وتأكيدهم في ميثاقهم الوطني (٢٣ من نيسان ١٩٢٠) على ضرورة أعادتها إلى تركيا (المادة الأولى من الميثاق) وقد قامت وجهة نظر واضعي الميثاق على أن أغلبية سكان ولاية الموصل هم من الأتراك والأكراد، كما أنهم مرتبطين اقتصادياً وثقافياً بتركيا.

أقدم الأتراك على إنشاء جمعيات وأحزاب تركية تدعو لعودة الأتراك ووصل الأمر إلى حد احتلال بعض أجزاء الموصل وتحشيد قوات عسكرية في جوار زاخو وراوندوز ورانية، وقصف القرى العراقية بالمدفعية والطائرات والدعوة علناً إلى أن الهدف من كل ذلك هو استعادة ولاية الموصل، وقامت وجهة النظر التركية على أن القوات البريطانية المحتلة للعراق دخلت الموصل بعد هدنة مودروس في ٣٠ تشرين الأول ١٩١٨م، لذلك فالاحتلال يعد باطلاً وقد رفعت الأمر إلى عصبة الأمم التي أرسلت بعثة للتحقيق إلى المنطقة وأصدرت بعد ذلك قرارها في كانون الأول سنة ١٩٢٥م، بإبقاء ولاية الموصل ضمن حدود دولة العراق ورددت أن منطقة الموصل لا تزال ملكاً لتركيا، وأن الضرورة الأمنية لتركيا تقتضي إعادة ترسيم الحدود مع العراق بحجة منع تسلل العناصر المسلحة من أعضاء حزب العمال الكردستاني التركي، وأن إقليم الموصل لم يترك للعراق بموجب معاهدة لوزان ١٩٢٣م، وإن الحدود العراقية التركية غير صحيحة[1].

وثمة حجة أخرى يتذرع بها الأتراك للتدخل في شؤون العراق هي الادعاء بحماية التركمان، وقد ازداد اهتمام الأتراك بأوضاع الأقلية التركمانية في العراق بعد ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨م، بزعم الاضطهاد من السلطات العراقية،

(١) الدكتور/ إبراهيم خليل أحمد العلاف، ولاية الموصل دراسة في تطوراتها السياسية ١٩٠٨/ ١٩٢٢، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة الموصل، ١٩٧٥م، غير منشورة، ص:٧٥.

الذين يقدرون بـ (٧٢٠,٠٠٠) ألف نسمة محرومون من حقوقهم السياسية وحرياتهم الشخصية، وحياتهم معرضة للانتهاك من الحكومة العراقية[١].

وخلال حرب الخليج الثانية ١٩٩١م نادت تركيا بوضع خريطة جديدة للعراق سميت (بخريطة أوزال للعراق) وتقوم هذه الخريطة على تقسيم العراق إلى ثلاثة أجزاء على أساس عرقي وجمعها في كونفدرالية عربية وكردية وتركمانية.

وبعد وقف إطلاق النار بين العراق وقوات التحالف وانتهاء حرب الخليج الثانية، أفسحت تركيا المجال لعناصرها للعمل في شمال العراق وتأسيس مدارس ومؤسسات تعليمية وثقافية تركية بهدف نشر الثقافة التركية، ولعل من أهم هذه المؤسسات كلية عشق الخاصة في أربيل، التي تشرف عليها الحكومة التركية نفسها، وإن كان ذلك يتعارض والقوانين العراقية السائدة والنافذة، كما عملت المنظمات والمؤسسات التركية بأسماء منظمات وقفية واغاثية منها مثلاً " منظمة وقف تركيا والشرق الأوسط للتنمية والإغاثة.

في تشرين الأول ١٩٨٤م أبرمت الحكومتان العراقية والتركية اتفاقية أمنية تسمح لكل من البلدين بعد أخطار وموافقة البلد الآخر، القيام بعمليات مطاردة حثيثة للمسلحين من الأكراد وخاصةً من حزب العمال الكردستاني على عمق (١٠ كم) داخل حدود البلد الآخر، إلاّ أن تركيا استخدمت هذا الاتفاق مرات عديدة وقد توغلت القوات التركية داخل الأراضي العراقية في بعض الأوقات حتى (١٥كم) قبل أن يقدم العراق على إلغائه من جانبه.

وفي حرب الخليج الثالثة عام ٢٠٠٣م رفضت تركيا استخدام أراضيها لغزو العراق لعدة أسباب هي[٢]:

(١) الدكتور/ إبراهيم خليل أحمد العلاف، السلوك السياسي الخارجي التركي تجاه العراق بعد التاسع من نيسان ٢٠٠٣م، مجلة علوم إنسانية، السنة الرابعة: العدد ٣٠: أيلول (سبتمبر) ٢٠٠٦م، www.uluminsania.net.

(٢) مجموعة من الباحثين، التقرير الاستراتيجي العربي ٢٠٠٣ ــ ٢٠٠٤م. مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية في القاهرة، عام ٢٠٠٤م.

- سعي حكومة حزب العدالة والتنمية تشكيل موقف عربي وإقليمي يمنع الحرب.
- تصاعد المعارضة الشعبية التركية ضد الحرب.
- اعتقاد تركيا بأن استنادها إلى توافق اقليمي سوف يسمح لها برفض السيطرة الأميركية الكاملة على التطورات العراقية.
- تركيا حرصت على أن لا تبدو معزولة عن قضايا المنطقة وما قد ينتج عنه من انعكاسات سلبية على علاقات علاقاتها بمحيطها الإقليمي في المستقبل.

ورغم ذلك بقيت الحدود العراقية التركية ملتهبة وساخنة بسبب الأكراد.

الحدود البرية العراقية السورية:

تكونت الحدود العراقية السورية بذات الطريقة التي تكونت بها كافة الحدود بين الدول العربية، عن طريق اتفاقيات دولية بين الخلافة العثمانية والدولة المنتدبة سواء كانت فرنسا أو بريطانيا، وضعت أسس الحدود السورية ـــ العراقية بادئ ذي بدء في اتفاقية سان ريمو أيضاً، ورسمت حسب الاتفاقالمعروف باتفاق ليشمان بين بيرسي كوكس وفيصل. وكانت تسير من مصب خابور الدجلة مسايرة لنهر دجلة حتى فش خابور العراقية، ومنها باتجاه الجنوب الغربي حتى شمال سنجار، ثم ترسم الحدود خطاً مستقيماً ذا اتجاه جنوبي غربي ينصف جبل سنجار وينتهي عند البوكمال، والمقسم الأخير من خط الحدود هو الذي تغير فيما بعد لصالح العراق، ولقد أقر خط الحدود السورية- العراقية الحالي عام ١٩٣٢م[1].

تشغل سورية القسم الشمالي من بلاد الشام، وتبلغ مساحتها ١٨٥١٨٠ كم مربع (ما عدا لواء الاسكندرون ومساحته ٥٠٠٠ كم مربع) أما طول

(1) http://www.syriatourism.org/index.php?module=subjects&func=viewpage&pageid=132

حدودها فيبلغ ٢٤١٣ كم، يحد سوريا من الغرب البحر الأبيض المتوسط ولبنان وفلسطين ومن الشرق العراق ومن الشمال تركيا ومن الجنوب الأردن.

العلاقات العراقية ـ السورية تكتسب أهمية خاصة لأهميتهما وثقلهما السياسي والاقتصادي في منطقة الشرق الأوسط وللتأثير المتبادل لكل منهما في الواقع السياسي للأخرى، وكل تطور داخلي أو خارجي في سياسة أحداهما لا بد أن يؤثر على الدولة الأخرى بشكل مباشر أو غير مباشر بشكل يفوق ما هو حاصل في معظم الدول الأخرى في العالم ذلك للقرب التاريخي والجغرافي و الاجتماعي بين البلدين.

تعود العلاقات السورية العراقية لأيام الخلفاء الراشدين حيث الصراع بين الخليفة الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه وأهل العراق وبين الوالي الخارج عن دولة الخلافة معاوية بن أبي سفيان والي الشام ومقره دمشق، واستمرت العلاقات حتى نهاية الحرب العالمية الأولى وهما جزءا من الدولة العثمانية.

وقد وقع العراق الذي كان يتكون من ولايات البصرة وبغداد والموصل في قبضة الانتداب البريطاني، وسيطرت على سوريا قوات الثورة العربية القادمة من الحجاز بقيادة الأمير فيصل بن الشريف حسين الذي أعلن ملكا على سوريا وكان معظم أركان حكومته من العراقيين، وفي نيسان عام ١٩٢٠م عقد مؤتمر الحلفاء في سان ريمو بإيطاليا أعلن فيه فرض الانتداب البريطاني على العراق والفرنسي على سوريا، وفي حزيران من العام نفسه اندلعت الثورة العراقية الكبرى والشهيرة بثورة العشرين في محاولة لتحرير العراق من الاحتلال البريطاني وفي ٢٠ تموز من العام نفسه ١٩٢٠م وقعت معركة ميسلون الشهيرة التي انتهت باحتلال الفرنسيين لدمشق وإسقاط حكومة الملك فيصل.

كانت الحدود بين البلدين غير محددة في هذه الفترة المبكرة من تاريخ البلدين إلا انه كان خط الحدود العثماني بين الولايات العراقية والسورية هو نهر الخابور ولذلك فان مدن البوكمال والميادين ودير الزور كانت مدنا

عراقية حسب هذه الحدود، وقد أرسلت بريطانيا والتي كانت تمارس السيادة القانونية على العراق في تلك الفترة ضباطا سياسيين لحكم هذه المدن ولكن في أواخر عام ١٩١٩ شنت قوات سورية وعشائر هجوما على هذه البلدات وأسرت الضباط البريطانيين فاعترفت بريطانيا بالأمر الواقع وتم تعديل الحدود إلى وضعها الحالي.

ومنذ ذلك الحين وحتى نهاية الحرب العالمية الثانية ١٩٤٥م لم تشهد العلاقات بين البلدين أية تطورات مهمة، فكلتا الدولتين خضعت لنظام الانتداب الذي يمنع الدول من إقامة علاقات سياسية أو دبلوماسية إلا بإذن الدولة المنتدبة، واقتصرت العلاقات بين العراق وسوريا على العلاقات التجارية، في عام ١٩٤٣م أعلن استقلال سوريا ولبنان وقد بذل العراق بوصفه دولة مؤسسة في الأمم المتحدة جهوداً جبارة لأجل الاعتراف الدولي بسوريا ولبنان وادخالهما في عضوية الأمم المتحدة، وفي أواخر الأربعينيات وقعت سلسلة من الانقلابات العسكرية في سوريا دعي بعضها لضم سوريا إلى العراق كحل لازمة عدم الاستقرار السياسي، وقطعت العلاقات بين الدولتين عام ١٩٥٨م بسبب الوحدة السورية المصرية لاعتراض العراق عليها استمرت لسقوط النظام الملكي العراقي بعد ثورة ١٩٥٨م.

وانفصلت الوحدة المصرية السورية عام ١٩٦١م نتيجة مؤامرات خارجية ومرونة داخلية، وفي ١٧ أبريل نيسان عام ١٩٦٣م أعلنت الوحدة بين كل من مصر وسوريا والعراق، إلا أنها لم تطبق عمليا، ورغم تبني كل من العراق وسوريا لنظرية البعث السياسية إلا أن العلاقات بينهما زادت توترا وسخونة، لكن في حرب أكتوبر ١٩٧٣م اشترك الجيش العراقي على الجبهتين المصرية والسورية.

وفي عام ١٩٧٨م لاحت فرصة أخرى لتحسن العلاقات بين الدولتين بعد قيام مصر بعقد اتفاقية كامب ديفيد مع الكيان الصهيوني، حدث تقارب بين كل من العراق وسوريا وعقدتا اتفاقية العمل المشترك وتم توحيد بعض المؤسسات في خطوة أولى للوحدة الكاملة بينهما، إلا أن الوحدة فشلت

كعادتها لخوف الزعماء العرب من بعضهم البعض والخوف علي مراكزهم في السلطة، وبعد احتلال العراق للكويت انضمت سوريا إلى التحالف الدولي لإخراج العراق من الكويت.

وبعد الاحتلال الاميركي للعراق ٢٠٠٣م دخلت العلاقات العراقية السورية في مأزق جديد فقد شعرت سوريا بقلق لوجود القوات الاميركية في العراق المجاور لها وهذا يعني أن تحشر بين مطرقة إسرائيل وسندان الولايات المتحدة.لذلك كانت هناك مصلحة سورية الوطنية والقومية دعم حركات المقاومة في العراق. إلى الآن مازالت العلاقات السورية العراقية السياسة متواضعة و لكن العلاقات التجارية والاجتماعية بشكل كبير ولجأت الملايين من السوريين لسوريا[1].

الحدود البرية السورية – الأردنية:

هي الحدود الوحيدة التي بقيت كما رسمتها معاهدة سان ريمو، وثبتت في بروتوكول الحدود الموقع في ٣١ تشرين الأول ١٩٣١م وتمتد عبر البادية من التنف شرقا إلى الحمة بطول ٣٦٥كم، اتفقت سورية والأردن على تثبيت النقاط الحدودية بينهما تمهيدا لتوقيع اتفاق ترسيم الحدود في اجتماعات اللجنة العليا الأردنية السورية المشتركة، فقد اجتمعت اللجنة الأردنية السورية المشتركة الخاصة بترسيم الحدود اتفقت على تثبيت النقاط الحدودية بين البلدين. أن توقيع اتفاق ترسيم الحدود سيكون خلال اجتماعات اللجنة العليا الأردنية السورية المشتركة، اتفقا خلال الاجتماع الأخير، الذي انعقد في عمان، على تأليف لجان من البلدين لترسيم الحدود بعد توقيع الاتفاق.

ومهمة اللجان إنهاء القضايا العالقة الناجمة عن التداخلات الحدودية السابقة، ومنها لجنة لتحديد مناطق المراقبة الحدودية منعا للتهريب، ولجنة لتسوية أمور المواطنين السوريين الذين يقطنون في الأراضي الأردنية، وغيرها من اللجان لمراقبة تنفيذ الاتفاق، وقد بدأت في دمشق سلسلة اجتماعات للجنة

(1) http://ar.wikipedia.org/wiki.

السورية الأردنية الخاصة بترسيم الحدود بينهما لإنهاء ملف ترسيم الحدود السورية الأردنية وإغلاقه، علما بأن لجنة ترسيم الحدود بين الدولتين تشكلت عام ١٩٩٠م ووضعت تقريرها عام ١٩٩٢م ورفعته إلى رئاستي الحكومتين السورية والأردنية، وفي نهاية فبراير ٢٠٠٥م اختتمت في عمان اجتماعات الدورة العاشرة اللجنة العليا السورية الأردنية المشتركة[1].

وتم التوقيع علي اتفاقية إعادة ترسيم الحدود بين الدولتين بالاتفاقية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦م، وقد تكونت هذه الاتفاقية من ثمانية مواد، في المادة الأولي من الاتفاقية أكدت الطرفان علي أن (الحدود الدولية بين البلدين قد رسمت وفقاً للاتفاقيات الدولية النافذة، وتعد هذه الاتفاقيات أساسا في تثبيت علامات الحدود)، في المادة الثانية اتفق الطرفان على (إنهاء التجاوزات ذات الطابع العسكري والأمني والتجاوزات الأخرى على أراضي البلدين).

وفي المادة الثالثة اتفق الطرفان على (عقد اتفاقية حسن جوار تعالج العلاقات الحدودية وتسهل استثمار ملكيات مواطني الطرفين الحدودية في أراضي الطرف الآخر، وتسجيلها بأسماء أصحابها)، في المادة الرابعة اتفق الطرفان على (إعادة ترسيم الحدود الدولية بينهما في منطقتي الطبريات وخربة عواد على أساس مبدأ التبادل في الأرض وبمساحات على طرفي الحدود زكما يلي:

١- يعدل مسار الحدود الدولية في نقطة الطبريات بحيث ينطبق هذا المسار على طرفي خط الحدود العقارية من النقطة B49 وباتجاه الشمال الغربي وحتى الحدود الدولية وتصبح هذه الأراضي تحت السيادة السورية.

٢- يعدل مسار الحدود في منطقة قرية خربة عواد على النحو الآتي:

أ- من الجنوب، يعتبر الحد الدولي خطا موازيا يبعد ٣٠ متراً عن الطرف الشمالي للطريق المعبدة الواقعة جنوب القرية.

(1) http://thawra.alwehda.gov.sy/_print_veiw.asp?FileName=14895764520050228215408

ب- من الغرب، يعتبر الحد هو الخط المبتدئ من النقطة (الدعامة) A 29 وباتجاه ١٨٠ درجة عن لتجاه الشمال التربيعي حتى التقائه مع الخط الموازي للطريق الواردة في البند (آ) أعلاه.

ج- من الشرق، يعتبر الحد هو الخط المبتدئ من النقطة (الدعامة) A33 وباتجاه ١٨٠ درجة عن اتجاه الشمال التربيعي حتى التقائه مع الخط الموازي للطريق الواردة في البند (آ) أعلاه.

٣- يعدل مسار الحدود في مناطق: الكوم الأحمر - جابر - جبل الحقو - الحويرة والمنطقة المقابلة لشمال سرق الطرة الأردنية في محافظة درعا السورية، بحيث تصبح مساحات من هذه المناطق تساوي ٢٤٠٠ دونم (ألفان وأربعمائة دونم) تحت السيادة الأردنية، ويتم تعويض الطرف الأردني بمساحة متممة في المنطقة السورية المذكورة في البند (٤) ادناه حتى تتساوى هذه المساحات مع مساحة منطقة الطبريات المذكورة في البند (١) أعلاه.

٤- يعدل مسار الحدود في منطقة ملح الوقعة شرق خربة عواد في محافظة السويداء، بحيث تصبح مساحة من هذه المنطقة تساوي مساحة خربة منطقة عواد المشار إليها في البند (٢) أعلاه تحت السيادة الأردنية، وع الأخذ بالحسبان المساحة المتممة المشار إليها في البند (٣) أعلاه عند الحاجة إليها).

ونصت المادة الخامسة علي (تشكيل اللجان الآتية لتنفيذ ما ورد أعلاه، على أن تبدأ هذه اللجان أعمالها خلال أسبوعين من تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية.

أ- لجنة فنية مشتركة تكون مهمتها تحديد وتوقيع ورصد وتكثيف النقاط الحدودية وإيجاد إحداثيات مشتركة لهذه أنقاط على أن تنهي

هذه اللجنة أعمالها في مدة أقصاها ستة اشهر من تاريخ توقيع الاتفاقية، ويتحمل الطرفان تكاليف إنشاء الدعامات الحدودية مناصفة بينهما.

ب- لجنة عسكرية مشتركة تكون مهمتها إنهاء التجاوزات ذات الطابع العسكري والأمني والتجاوزات الأخرى على أراضي البلدين، على أن تقوم اللجنة بأعمالها مع انتهاء عمل اللجنة الفنية من وضع الدعامات الحدودية.

ج- لجنة مشتركة متخصصة لمعالجة التداخل في الملكيات على طرفي الحدود تكون مهمتها إعداد اتفاقية حسن جوار تعالج العلاقات الحدودية، وتسهيل تسجيلها بأسماء أصحابها وتنهي إعداد مشروع اتفاقية حسن الجوار خلال ستة أشهر).

ونصت المادة السادسة من الاتفاقية علي أن (تبقى لجنة ترسيم الحدود الأردنية السورية في حالة انعقاد دائم، وتشكل مرجعية للجان الثلاثة المشار إليها في المادة الخامسة وذلك لحين انتهاء هذه اللجان من أعمالها)، والمادة السابعة نصت علي التصديق علي الاتفاقية من قبل السلطات المختصة في الدولتين، ولا تسري إلا بعد التصديق عليها، وفي المادة الثامنة نصت علي أن (هذه الاتفاقية على نسختين أصليتين باللغة العربية متساويتي الصلاحية، واحدة لكل من الطرفين).

الحدود البرية السورية الفلسطينية:

تشكل الحدود السورية مع فلسطين أقصر حدود لسورية مع دولة مجاور فلا يتجاوز طولها ٧٠كم فقط، لكنها رغم ذلك كانت مجالاً لصراع وتنافس ومساومات لصالح الصهيونية العالمية على حساب الأمة العربية والإسلامية وأرضها، وبعد مناقشات ومفاوضات فرنسية إنكليزية في مؤتمر سان ريمو حول الحدود السورية - الفلسطينية ابرمت اتفاقية ٢٣ كانون الأول ١٩٢٠م، التي أصبحت بموجبها منطقة الحولة والجليل الأعلى ضمن

فلسطين، وتغير خط الحدود ، وأصبح يسير بشكل خط مستقيم في اتجاه شمالي - جنوبي يخترق بحيرة طبريا من منتصفها حتى سمخ التي اتفق على أن تكون محطة مشتركة للطرفين، وهكذا أصبحت الحدود بين سورية وفلسطين ممتدة بين بانياس وسمخ، وتمت المصادقة على هذه الحدود الجديدة في ٢٣ شباط ١٩٢٢م .

ويمكن اعتبار سنة ١٩٤٩م عام إعلان الهدنة السورية الإسرائيلية بدء المرحلة الثانية في القضية الفلسطينية بشكل عام، وبالنسبة للحدود السورية الفلسطينية بشكل خاص، إذ تغيرت حدود عام ١٩٢٦م تغيراً طفيفاً، فدخل قسم صغير من جنوب بانياس، وكذلك مساحات صغيرة من سهل الحولة الشرقي وجنوب شرق طبريا مع منطقة ولسان الحمة ضمن الأراضي السورية، واعتبرت مناطق منزوعة السلاح، وعاد خط الحدود فتقدم من جديد زاحفاً باتجاه الأراضي السورية ١٩٦٧/٦/٤، عندما احتل الصهاينة منطقة الجولان تنفيذاً للمخطط التوسعي الاستعماري الذي رسموه لاحتلال أجزاء من الوطن العربي، ولازال محتلاً باستثناء جيوب صغيرة أعيدت لسورية بعد حرب عام ١٩٧٣م.

ويمكن تقسيم المراحل التي مرت بها عملية تحديد وترسيم خط الحدود السورية- الفلسطينية لمرحلتين رئيسيتين هما :

أ- المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل قيام الكيان الصهيوني[1]:

من بدايات الحركة الصهيونية حتى قيام الكيان الصهيوني، جاءت اتفاقية سايكس- بيكو، في إطار المحاولات الرامية، إلى إيجاد موطن قدم للمشروع الصهيوني، يتم الاعتراف به دولياً، استناداً إلى وثائق دولية، من أهمها حدود الانتداب البريطاني لفلسطين، وقد سعت الحركة الصهيونية من البداية لخلق أمر واقع يساعد على فرض شروط، خاصة حدود المشروع الصهيوني، ولجأت إلى توفير أهم مقومات قيام (الدولة) وهي عامل الأرض، وعامل الطاقة البشرية، وعامل الدعم الدولي.

في ٢٥ نيسان إبريل عام ١٩٢٠م اجتمع المجلس الأعلى للقوى الحليفة في سان ريمو، وقسم الولايات العربية التابعة للخلافة العثمانية لأربعة انتدابات منفصلة هي العراق سورية لبنان فلسطين واختصت فرنسا بسورية ولبنان و

---

(١) أنظر كل من: الدكتور/ عادل عبد السلام، جغرافية سورية الإقليمية- القسم الأول، جامعة دمشق ١٩٨٢-١٩٨١ م، ص ٨-٢٤.
- الأستاذ/ محمد محمود الديب، حدود فلسطين، دراسة تحليلية لوثائق الانتداب، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية- ١٩٧٩.
ج- الأستاذ/ إبراهيم نصار، حدود فلسطين والمخططات الاستعمارية الصهيونية، مجلة صوت فلسطين، العدد (٢٠٥) شباط ١٩٨٥.
- الأستاذ/ بدفاليفني، الجولان، عشرون عاماً حتى عام الألفين، معهد دراسات الجولان، كاتسرين ١٩٨٩م، ترجمة مؤسسة الأرض للدراسات الفلسطينية بدمشق ص١١٢-١٢٤.
- الأستاذ/ موشي برافر، حدود أرض إسرائيل، في الماضي والحاضر والمستقبل، الجوانب السياسية والجغرافية، ترجمة بدر عقيلي، عمان، دار الجليل، ١٩٩٠م.
- الأستاذ/ إبراهيم عبد الكريم، حدود فلسطين مع سورية ولبنان المنارة، بيروت1998 /.1999
- أرشيف مكتبة مؤسسة الأرض للدراسات الفلسطينية بدمشق، ولاسيما:
ألوف بن- هآرتس ١٩٩٥/٤/٢٤ و ١٩٩٥/٥/٢٩ و ١٩٩٥/٥/٣. شكيرا حودشيت- تشرين الثاني ١٩٨٨ ص ١٥. بوغر فختل- هآرتس ١٩٩٥/٥/١٩. زئيدمن شيف- هآرتس ١٩٩٥/٥/٢٠. شمعون شيفر- يديعوت أحرونوت ١٩٩٥/٩/٩.
- الأستاذ/ تسفي ابلان أرض الجولان، دليل الجوال وصاحب الاهتمام) دار عام عوفيد، تل أبيب 1980م، ترجمة أسعد نصرت، مؤسسة الأرض للدراسات الفلسطينية، بدمشق، ص ١٤٥/١٤٦.
- الأستاذ/ منيف الخطيب، مزارع شبعا حقائق وأرقام، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ٢٠٠١ ص ٢٩ و ٧٤و ٧٥.
- http://www.voltairenet.org/article157843.html.

بريطانيا على العراق وفلسطين ولإرضاء الصهاينة الأوربيين الذين رغبوا في إنشاء وطن قومي لهم في فلسطين، وسعت بريطانيا حدود فلسطين لتضم ضفتي نهر الأردن الأعلي والشاطئ الشرقي لكل من بحيرة الحولة وبحيرة طبرية ومنطقة تمتد في الجنوب اللبناني، معطية بذلك فلسطين سيطرة على احد ينابيع الأردن.

قامت الحركة الصهيونية بمحاولات عديدة لكسب تأييد الخلافة العثمانية، ومارست ضغوطاً كبيرة عليها ورفضت الخلافة كافة الضغوط فأسقطها الصهاينة وتم إلغائها عام ١٩٢٤م، عندما اصبحت حجر عثرة على طريق المشروع الصهيوني، وعملت على ضمان تبني دولة عظمى للمشروع الصهيوني وحاولت مع كل من ألمانيا وفرنسا ففشلتا أخيراً وافقة بريطانيا واصدرت وعد بلفور.

لقد سعت الحركة الصهيونية إلى توسيع مساحة الانتداب البريطاني، وركزت في هذا المجال على عاملي الماء والأرض كضرورة حياتية للمشروع الصهيوني، وراحت تضغط لإدخال نهر الأردن وكامل حوضه ضمن حدود هذا الانتداب، ونشرت عدة خرائط، تضم الجولان وحوران ضمن ما أسموه (أرض إسرائيل) أهمها مذكرة المنظمة الصهيونية العالمية إلى مؤتمر السلام، الذي انعقد في باريس في الثالث من شباط من عام ١٩١٩م.

طبقا لاتفاقية سايكس- بيكو أصبحت بحيرة طبرية بالكامل والجليل الأعلى، وجميع مصادر نهر الأردن ضمن حدود الجولان، فقد امتد خط الحدود جنوبي رأس الناقورة، وعلى شكل خط مستقيم، إلى مصب نهر الأردن في بحيرة طبرية، ثم سار الخط بمحاذاة الشاطئ الغربي للبحيرة، ومع مجرى نهر الأردن من نقطة خروجه من بحيرة طبرية، وحتى التقائه نهر اليرموك، وأدخلت علي هذه الحدود لاحقا عدة تعديلات تمت بضغوط صهيونية، وفي السابع من آذار من عام ١٩٢٣م عقدت اتفاقية عرفت باتفاقية

نيو كامب -بوليه، رسم بموجبها خط الحدود، ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في نيسان من عام1924 ، وتم تعديلها في عام ١٩٢٦م تحت اسم (اتفاقية حسن الجوار)، ووافقت عصبة الأمم المتحدة على الاتفاقية في عام ١٩٣٤م، وعرفت هذه الحدود اصطلاحاً بالحدود الدولية.

وأخيرا بدأ خط الحدود من (الجنوب من الحمة داخل فلسطين المحتلة إلي حين، ويسير باتجاه مخرج وادي اليرموك، وفي نهايته يتجه شمالاً على بعد (١- ٢) كم شرق بحيرة طبرية، ماراً بنقاط الحدود (٧٠- ٦٩- ٦٨- ٦٧) ثم عمرة عز الدين، فالنقطة (٦٦) ثم كفر حارب، فالنقاط (٦٥- ٦٤- ٦٣- ٦٢) وينحرف من النقطة الأخيرة باتجاه شمال غرب حتى ضفة البحيرة، تقريباً في منتصف المسافة بين النقيب العربية في الجنوب والسورية في الشمال، وفي النقطة (٦١) ومن هناك يسير بموازاة ضفة البحيرة، وعلى بعد عشرة أمتار من منسوب الماء، وحتى مصب نهر الأردن في البحيرة.

ويتابع شمالاً، متدفقاً مع نهر الأردن، وتاركاً النهر لفلسطين، حتى موقع الطواحين تقريباً، ومن هذا الموقع يسير شمالاً وبشكل مستقيم، وموازياً نهر الأردن، ثم يتعرج بمحاذاة الحافة الجرفية، ويمر شرقي جسر بنات يعقوب (داخل فلسطين)، وغربي جليبينة (سورية)، ثم يتجه شمالاً بشرق، فشمالاً بغرب فشمالاً حتى تل العزيزيات سوري)، ويمتد من هذا التل نحو الشمال الشرقي مشكلاً لساناً تقع عند نهايته بانياس (السورية)، ويتابع من هناك نحو الغرب ماراً بتل القاضي، ونهر الحاصباني، حيث يشكل نقطة التقاء الحدود السورية- اللبنانية- الفلسطينية).

لقد تغيرت تبعية بحيرة طبرية من اتفاقية لأخرى، ففي اتفاقية سايكس- بيكو في عام ١٩١٦م، حصلت سورية على كامل البحيرة، في حين أصبحت البحيرة بكاملها داخل حدود فلسطين، بموجب اتفاقية لوبدر

كليمانصو في ١٩١٩/٩/١٥ وعادت وحصلت سورية على جزء من البحيرة، في معاهدة سان ريمو في ٢٤ نيسان/ ١٩٢٠م، كما أعطت الاتفاقية المؤقتة بين فرنسا وبريطانيا، في شهر تشرين الأول من عام ١٩٢٠م النصف الشرقي من البحيرة إلى سورية، وتقلصت حصة سورية وفق معاهدة باريس في ٢٣ كانون الأول من عام ١٩٢٠م، إلى ثلث البحيرة تقريباً، فقد امتد خط الحدود من سمخ في جنوبي البحيرة، إلى مصب وادي المسعدية في البحيرة، أما اتفاقية ١٩٢٣ فقد أعطت البحيرة بالكامل لفلسطين.

استفردت بريطانيا وفرنسا في تحديد الحدود ورسمها، وهما دولتان المنتدابيتان، لا تملكان أي حق شرعي في تجزئة البلاد، وفي فرض حدود سياسية بين أقاليمها، وغيبتا بشكل كامل أصحاب الأرض الشرعيين، عن عمليات التحديد والترسيم، وقد حصلت سورية على جزء من بحيرة طبرية، في أربع اتفاقيات من أصل ستة، وفي هذا أكبر دليل على اعتراف الجانبين البريطاني والفرنسي، بحق سورية الطبيعي في هذه البحيرة، وعلى الدور الصهيوني في محاولات استبعاد هذا الحق، علما بأن العامل الجغرافي/ الطبيعي من أقوى العوامل، التي تؤخذ في الاعتبار في عمليات تحديد الحدود ورسمها، ويعتبر وادي/ غور الأردن وحدة طبيعية متكاملة ومشتركة بين سورية وفلسطين، وهذا يستدعي مناصفته، إذا كان لابد من رسم حدود سياسية بينهما يمر خط الحدود في منتصف سرير نهر الأردن، وامتداده شمالاً من الحدود السورية اللبنانية، وجنوباً في منتصف بحيرة طبرية، ومن ثم في منتصف نهر الأردن بعد خروجه من بحيرة طبرية، وحتى التقائه نهر اليرموك، لقد اعتمدت الدول خط تقسيم المياه في المناطق الحدودية كحدود بين الدول، وبناء عليه يجب أن يكون الخط المنصف لأي نهر حدودي أو بحيرة حدودية هو خط الحدود.

تعتبر اتفاقية ١٩٢٣م، وتعديلاته اللاحقة أهم هذه الاتفاقيات، فقد حظيت بصفة شرعية دولية لقبولها من عصبة الأمم في عام ١٩٣٤م، ونص هذه

الاتفاقية على بندين يعتبران حالة فريدة، لما فيهما من تناقض بين حق السيادة وحق الاستثمار وهذا البندان هما:

- يمر خط الحدود على مسافة عشرة أمتار من الضفة الشمالية الشرقية لبحيرة طبرية، مما يعني حرمان سورية من أية سيادة على البحيرة، وترتب علي ذلك عدم ثبات الحدود لربطه خط الحدود بمنسوب الماء في البحيرة، بدلاً من ربطه بالطبوغرافية، لتغير موقع هذا الخط في اتجاهي الشرق والغرب حسب منسوب الماء في البحيرة، فيتقدم الخط شرقاً مع ارتفاع المنسوب، ويتراجع غرباً مع تراجعه، لقد عرف التاريخ حالات انتقال خط الحدود في اتجاه واحد، نتيجة عوامل الحت، لكنه لم يعرف انتقالاً ناقوسياً في اتجاهين متعاكسين.
- تعطي الاتفاقية لسورية في الوقت نفسه حق استغلال بحيرة طبرية في مجالي الملاحة والصيد.

وفي ٣ شباط (فبراير) ١٩٢٢م، تم الاتفاق بين البريطاني نيو كمب والفرنسي بوليه بالتوقيع على خريطة الحدود بعد مفاوضات مضنية، كانت مهمة الأول تحقيق أكبر مكاسب ممكنة من مصادر المياه للصهاينة، تنفيذاً للخريطة التي قدمها وايزمان لمؤتمر السلام عام ١٩١٩م، وكان ضابط الاستخبارات البريطاني ماينر تسهاجن شديد التعصب للصهيونية، وله الأثر الأكبر في توسيع رقعة فلسطين لتشمل الموارد المائية لنهري الأردن واليرموك، وتؤكد الخريطة ذلك فخط الحدود يتعرج بشكل غير طبيعي ليضم منابع الأنهار والوديان.

في منطقة بانياس فأصر الفرنسيون على بقائها في منطقتهم، ووافق البريطانيون على مضض، واستمر خط الحدود جنوباً موازياً لنهر الأردن وعلى بعد قليل منه إلى الشرق، لكي يضمن وجود النهر بكامله في فلسطين، كما حرص البريطانيون على أن تكون بحيرة طبرية كلها في فلسطين، لذلك مد

خط الحدود ١٠ أمتار من الشاطئ الشرقي الشمالي للبحيرة، وتوسع في الأراضي السورية لكي يضم مصب نهر اليرموك بأكمله شرق الحمة، ويعود الخط بعد ذلك إلى منتصف نهر الأردن، ليكون الخط الفاصل بين شرق الأردن وفلسطين، وتم تعليم الحدود على مسافة طولها ٧٨ كلم مع لبنان، و ٧٩ كلم مع سورية، وهكذا نجحت الصهيونية في الاستحواذ على أكبر قدر من مصادر المياه في المنطقة، وفي ٢٣ تموز يوليو ١٩٢٣ تم توقيع اتفاق الحدود بين فرنسا وبريطانيا(١).

هذا التخطيط القسري بدون استشارة أصحاب الأرض وأخذ مصالحهم في الاعتبار، أدى إلى مشاكل كثيرة كادت تنسف الاتفاق كله، وشطر هذا الخط أراضي(٢٢) قرية في قضاء صفد، فأصبحت الأرض في جانب والقرية في جانب كما حدث عند تخطيط خط الهدنة عام ١٩٤٩م وتم فصل الناس وهم أمة واحدة على جانبي الخط مثلما وفصلت قرى عالمة الشعب ورامية وعديسة والمطلة.

وأخذ علي اتفاق ١٩٢٣م أن الضمانات لم تكن كافية، على رغم أنها أكدت حق سورية في استعمال خط السكة الحديد حتى سمخ جنوب بحيرة طبريا، وبناء رصيف على البحيرة في سمخ، وفي استخدام مياه نهر الأردن، وفي الملاحة والصيد في الحولة وطبرية تماماً كما لفلسطين، وفي وصول البضائع والأشخاص إلى سمخ من دون جمارك أو قيود.

وفي٢ شباط ١٩٢٦م تم توقيع اتفاق(حسن الجوار بين فلسطين وسورية ولبنان) ويقضي بحماية حقوق السكان على جانبي الحدود، باستخدام مياه الأنهار والبحيرات للري والشرب والملاحة والصيد، وعبور الحدود من دون جوازات، ونقل محاصيلهم من دون جمارك، وتطبيق قوانين أقل الضرائب في

---

(١) الدكتور/ سليمان أبو ستة، عن المفاوضات السورية – الإسرائيلية أي حدود بين سورية وفلسطين وإسرائيل، جريدة الحياة، ٢٠ أب/ أغسطس، ١٩٩٩م.

أي من البلدين عليهم، وتسري هذه التسهيلات على السكان المقيمين في منطقة الحدود بغض النظر إن كانوا مواطنين تابعين لهذا الجانب من الحدود أو ذاك، وفي حال الخلاف على تطبيق شروطه، يلجأ الطرفان إلى لجنة خاصة من الحكومات الثلاث، ويحال أي إهمال في تنفيذه لمحكمة العدل الدولية، رغم المصالح الاستعمارية لكل من الدولتين، يعتبر هذا الاتفاق فرصة جيدة للمطالبة بالحقوق السورية

يطالب الكيان الصهيوني بتطبيق ما يخدمه في اتفاقية عام ١٩٢٣م، ولا تعترف بالحقوق التي منحتها هذه الاتفاقية لسورية، ولاسيما في بحيرة طبرية، علماً أن هذه الاتفاقية غير مقبولة سورياً، لما فيها من إجحاف بحقوقها، وتطالب سورية بخط الرابع من حزيران من عام ١٩٦٧م، في إطار الحد الأدنى من حقها الطبيعي، في كامل النصف الشرقي لوادي الأردن وتشدد على حقها الطبيعي في بحيرة طبرية، بما فيها السيادة الكاملة على الشاطئ الشمالي الشرقي للبحيرة، بما فيها حق الاستثمار.

ب- المرحلة الثانية، وتمتد من قيام الكيان الصهيوني وحتى الآن:

نصت المادة الثانية الفقرة الثانية من اتفاقية الهدنة المبرمة في ٢٠ تموز يوليو ١٩٤٩م علي أن الاعتبارات العسكرية حصراً هي التي أملت خط الهدنة وليست الاعتبارات السياسية، وحددت مناطق مجردة من السلاح تتراوح مساحتها ما بين (٤٤،٤) سم٢ و (٦٦،٥) كم٢، غير أن الكيان الصهيوني انتهك هذه الاتفاقية واحتل لاحقاً نحو (٤٤) كم٢ من هذه المناطق وفرض الأمر الواقع خطاً عرف بخط الرابع من حزيران، خلال الفترة الممتدة من التوقيع على اتفاقية الهدنة، وحتى الرابع من حزيران من عام ١٩٦٧م، وهو خط يتطابق مع خط ماء بالحدود الدولية، في بعض المناطق/ الأجزاء، ويتجاوزه غرباً في أجزاء أخرى، واحتفظت سورية بحقها في ضم المناطق المجردة، التي تمكنت من إنقاذها، بعد أن احتلت إسرائيل الجزء الأكبر من هذه المناطق.

وفق خط الرابع من حزيران أصبح لسان الحمة جزءاً من الجولان، إضافة إلى مساحة صغيرة جنوب غرب بانياس، وأخرى تقع إلى الغرب من مصب نهر الأردن في بحيرة طبرية، واستعادت سورية على امتداد الشاطئ الشمالي الشرقي للبحيرة، وحددت لنفسها مياهاً إقليمية داخل البحيرة، تمتد عمقاً مسافة (٢٥٠ م) وذلك في إطار حقها الطبيعي، ووفق اتفاقية عام ١٩٢٣م، التي أعطت لها حق الملاحة والصيد في البحيرة.

كانت فلسطين تحت الانتداب البريطاني وسورية تحت الانتداب الفرنسي، لذلك كان التقسيم بين سورية وفلسطين هو تقسيم للمصالح الاستعمارية، ولم يكن لحقوق أصحاب الأرض أي دور في ذلك، إلا الذي رآه الاستعمار كافياً لمنع القلاقل والاضطرابات، وقد سعى الصهاينة إلى توسيع حدود فلسطين عن حدودها الدولية السياسية والجغرافية المعروفة لعدة أسباب هي:

أ- لتوسيع المناطق التي يسيطرون عليها لبناء وطن قومي لهم.

ب- اعتقدوا أن مصادر مياه نهر الأردن المهمة يمكن استغلالها من طرف واحد لتطوير الزراعة والاستيطان اليهوديين في فلسطين الموسعة.

ج- لزيادة الموارد الاقتصادية للكيان المزمع إقامته.

الخط الثاني: خط الهدنة في ٢٠ تموز ١٩٤٩:

أهم شروط الهدنة تحويل المناطق الثلاث التي سيطرت عليها سورية لمناطق منزوعة السلاح وتبلغ مساحتها حوالي (٧٠) كم٢ وهي:

١- الشمالية في أقصى الشمال الشرقي من فلسطين، شمال تل العزيزات، ومساحتها ٤ كلم مربع.

٢- الوسطي مثلث واسع جنوب بحيرة الحولة يصغر إلى شريط في محاذاة نهر الأردن حتى مصبه في طبرية ومساحتها حوالي ٣٤ كم مربع.

٣- الجنوبية في جنوب شرقي طبرية في خط يمتد حتى شرق الحمة وغرباً في محاذاة نهر اليرموك ثم يتصل ثانية ببحيرة طبرية شرق سمخ، ومساحتها ٣٢كم٢.

وأعطت الهدنة السكان المحليون حق التمتع بحرية العيش والعمل، ومنعت دخول قوات عسكرية لتلك المنطقة، عدا شرطة مدنية من الأهالي لحفظ الأمن الداخلي ويحملون أسلحة خفيفة، وأعطت مجلس الأمن سلطة كاملة لرئيس لجنة الهدنة المشتركة لتطبيق الاتفاق وحل النزاع الناشب وحددت الهدنة منطقة محيطة بالمناطق المنزوعة السلاح عرضها (٥) كم لا يسمح فيها بوجود الأسلحة الثقيلة، لم توافق سورية على وجود مناطق منزوعة السلاح ولا توقيع اتفاقية الهدنة إلا بعد حصولها على ضمانات بأن هذه المناطق غير خاضعة لسيادة الصهاينة.

خط ٤ حزيران ١٩٦٧ عشية الحرب:

يري الدكتور سليمان أبو ستة أنه يجب استبعاد خط ٤ حزيران (يونيو) ١٩٦٧م، لأنه خط مائع وليس له مرجعية قانونية، ولم يثبت في معاهدة أو اتفاقية من أي نوع، وليس له تعريف، فهو مجهول المكان كما أنه حصيلة اعتداءات صهيونية على المنطقة المنزوعة السلاح ما بين ١٩٥١م /١٩٥٦م، وظل كما هو عليه منذ العدوان الثلاثي في ١٩٥٦م حتى ١٩٦٧م.

ثمة إشكالية في تعريف حدود الجولان، فهناك مصطلحات قيد التداول، لا يميز معظم الكتاب بينهما، مما يؤدي إلى تشوش كبير في المعطيات الخاصة بكل واحد منهما، وهما: إقليم/ منطقة الجولان، ومحافظة القنيطرة، ويعبر المصطلح الأول عن مفهوم جغرافي/ طبيعي، يستند إلى معايير جغرافية بحتة، في حين يعبر المصطلح الثاني عن مفهوم إداري، يستند إلى معايير سياسية، ويزداد الأمر تعقيداً مع اختلاف الجغرافيين حول حدود الجولان ومساحته، تكمن الإشكالية في حدود ومساحة الأراضي التي تدخل

ضمن مفهومي هذين المصطلحين، فحدود الجولان الجغرافي لا تتطابق تماماً مع حدود محافظة القنيطرة.

أما خط الحدود الدولية عام ١٩٢٣م، فيسعى إليه الكيان الصهيوني باعتبارها وريث لدولة لفلسطين (State Successor) وهذا الادعاء ليس صحيحاً، لأن هذا الكيان فاقد الشرعية والمشروعية، وهو كيان مصطنع بالقوة، ولا توجد قاعدة واحدة من قواعد القانون الدولي تؤيد لا صراحة ولا ضمنا ولا بطريق المخالفة وجود دولة غير الدولة الفلسطينية علي أرض فلسطين من النهر إلي البحر[1].

مازال الكيان الصهيوني يتمدد في المنطقة استنادا علي عدة عوامل هي:

١- مساندة مساعدات الغرب كله له بكافة عناصر القوة سواء المسلحة أو الاقتصادية، فضلا عن المساندة السياسية علي كافة الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية، وفي كافة المحافل والآليات القانونية الموجودة في المجتمع الدولي وعلي رأسها الأمم المتحدة، وذلك لكونه – من وجهة نظرنا – امتدادا للحروب الصليبية.

٢- التواطأ المحلي والإقليمي والدولي وخاصة تواطأ النظام الرسمي العربي، الذي جلس علي العروش والجيوش بمؤامرة خارجية لتدعيم وتثبيت الكيان الصهيوني في المنطقة العربية.

٣- القوة العسكرية التي يملكها هذا الكيان التي أرهبت الحكام العرب ولكنها لم تهرب الشعوب العربية، بدليل أن كافة الحروب الرسمية للنظام العربي هزمت شر هزيمة في عام ١٩٤٨م في عام ١٩٦٧م، ولكن انتصرت المقاومة الشعبية ممثلة في حزب الله في لبنان وحماس في غزة ٢٠٠٨م/ ٢٠٠٩م.

---

(١) راجع للمؤلف بطلان قيام دولة يهودية في فلسطين في القانون الدولي علي الانترنت، وكتاب فتوى الجدار العازل والقانون الدولي، ايتراك، القاهرة، عام٢٠٠٦م، ص: ١٢١.

الحدود البرية السورية اللبنانية:

تبدأ الحدود السورية اللبنانية من ضفة الحاصباني وترتقي جبال حرمون ثم تقطع وادي البقاع إلى سهل عكار عند قرية العريضة شمال طرابلس ويبلغ طول هذه الحدود ٣٥٩ كم (١٩٨ ميلا)، وتم التأكيد لاحقاً في الدستور اللبناني، على أن خط الحدود السورية- اللبنانية في جبل الشيخ/ حرمون، هو خط (مقلب المياه) في هذه المنطقة، أي خط تقسيم المياه فرنسا هدفت لتوسيع رقعة لبنان لإنشاء دولة مسيحية، وكان خط بريطانيا الصهيوني يمتد من جبل الشيخ إلى صور، فأصر الفرنسيون على توسيع رقعة لبنان بإزاحة الخط جنوباً ليمر برأس الناقورة، بضم مناطق غالبيتها شيعية ضعيفة لم تر فيها خطراً على لبنان الجديد ووافق البريطانيون على ذلك مقابل بقاء تل القاضي بما في ذلك منبع نهر دان في فلسطين، على رغم كون أراضي التل ملكاً لعائلة لبنانية، ومقابل توسيع حدود فلسطين لتشمل مصب نهر اليرموك[1].

أن الحدود الطويلة بين سورية ولبنان لم يتم ترسيمها بشكل رسمي، ولا تزال حتى الآن تعتمد على الخرائط التي رسمها جغرافيون عسكريون فرنسيون عام ١٩٢٠م، ويذكر أن بعض الدراسات تشير إلى أن سورية استولت على نسبة من الأراضي اللبنانية الواقعة على امتداد الحدود بين البلدين، تقدر بـ ٤،٥ ٪ من المساحة الإجمالية للبنان،. ولا يمكن تجاهل الحدود المفتوحة في كثير من المناطق. وهي تبدأ من مزارع شبعا عند أطراف جبل الشيخ في الجنوب الشرقي للبنان مرورا بكل السلسلة الشرقية وسهول بلدتي القاع والهرمل في الشمال الشرقي، وقرى وادي خالد وبلدات سهل عكار عند النهر الكبير الجنوبي في أقصى الشمال اللبناني[2].

---

(١) راجع للمؤلف كتاب الانسحاب السوري من لبنان والقانون الدولي، دار ايتراك، القاهرة، ٢٠٠٦م.

(2) http://www.aawsat.com/details.asp?issueno=10941&article=494442

اتفق لبنان وسورية على استئناف العمل لترسيم الحدود بينهما بصورة رسمية خلال زيارة الرئيس لسوريا في ٢٠٠٨/٨/١٢م. وجاء في البيان الصادر عن اللقاء انه (اتفق الرئيسان على استئناف أعمال اللجنة المشتركة لتحديد وترسيم الحدود اللبنانية السورية وفق آلية وسلم أولويات يتفق عليهما بين الجانبين وبما يخدم الغاية المرجوة من قبلهما على أن يصار إلى اتخاذ الإجراءات الإدارية والتقنية اللازمة للمباشرة بذلك).

تحول التحالف الاستراتيجي السوري اللبناني من علاقة ثنائية مقبولة إقليميا ودوليا إلى مشكلة حقيقية صنعتها سلسلة من الأحداث هي[1]:

١- انسحاب القوات الإسرائيلية من جنوب لبنان في أيار مايو ٢٠٠٠م.

٢- صدور قانون محاسبة سوريا سنة ٢٠٠٣م والذي يناهض الدور السوري في لبنان الداعم للمقاومة فيه.

٣- صدور القرار الدولي في سبتمبر سنة ٢٠٠٤م يلزم سوريا بسحب جنودها واستخباراتها من لبنان.

٤- سلسلة اغتيالات بلغت ذروتها بتصفية رفيق الحريري، اتهمت فيها سوريا بوصفها على حد قول خصومها الراعية للنظام الأمني في لبنان.

تمّ تحديد حدود لبنان وترسيمها وتعيينها في ظل الانتداب الفرنسي العام 1920م، ولكن بعد الاستقلال عن فرنسا عقب الحرب العالمية الثانية، لم يعمد لبنان ولا سوريا إلى ترسيم الحدود بين البلدين بشكل رسمي، وعندما طلبت الحكومتان اللبنانيّة والسوريّة، من الحكومة الفرنسيّة، مدّهما بمعلومات رسميّة حول حدودهما المشتركة، تبين عدم وجود أي معلومات، نتيجةً لذلك، شكّل لبنان وسوريا لجنة حدودية مشتركة في أواخر الخمسينات لترسيم الحدود بالشكل المناسب، وحلّ بعض النزاعات حول الأراضي، لا سيّما أراضي

(١) موقع قناة الجزيرة علي شبكة الانترنت موضوع، العلاقات السورية اللبنانية وأطوارها بعد الانسحاب

مزارع شبعا الواقعة في جنوب شرقي لبنان، وبعد اختتام اللجنة عملها عام ١٩٦٤ م، قدّمت ما توصّلت إليه للحكومتين، وأوصت بإعادة ترسيم الحدود الدولية بما يتوافق مع اقتراحاتها، ولكن لا لبنان ولا سوريا أخذا باقتراح اللجنة، ولم يقدّم أي منهما نتائج بحثها إلى الأمم المتحدّة لوضع خرائط دوليّة جديدة.

وفي مايو/ أيّار ٢٠٠٥م صدر تقرير الأمم المتحدة دعا إلى ترسيم الحدود اللبنانيّة السوريّة، وفي شهر آب/ أغسطس عام ٢٠٠٦ م أصدر مجلس الأمن القرار ١٧٠١، مطالباً حكومة لبنان بتأمين حدوده لمنع دخول الأسلحة أو ما يتصل بها من عتاد إلى لبنان من دون موافقتها، أجمع كبار القادة والسياسيين في لبنان خلال إحدى جلسات الحوار الوطني التي عُقدت عام٢٠٠٦ م، على الضرورة الملحّة لترسيم الحدود المشتركة بين البلدين غير أنّ العلاقات المتوتّرة بين البلدين أدّت إلى عدم إحراز أي تقدّم حقيقي في هذا المجال، ولم يتم تنفيذ بنود قراري مجلس الأمن ١٥٥٩ و ١٧٠١ المتعلّقة بترسيم الحدود بالشكل المطلوب، إذ لا يزال هناك ١٧ قسماً غير مرسّمة الحدود على طول الحدود المشتركة التي تمر عبر أودية عميقة أو على طول أنهار ذات مسارات متعرّجة، أشار أمين عام الأمم المتحدّة بان كي مون في» تقرير الأمين العام نصف السنوي الثامن حول تطبيق قرار مجلس الأمن رقم ١٥٥٩ (إلى عدم وجود تقدّم ملحوظ في موضوع ترسيم الحدود اللبنانيّة -السورية المشتركة)[1].

وفي مايو/ أيار ٢٠٠٧م أشار استطلاع مستقل لتقصي الحقائق قامت به ورشة عمل الرأي الجديد New Opinion Workshop التي تتخذ من بيروت مقرّاً لها، أنّ ٤٦٠ كليلو متراً مربعاً من المنطق الحدودية لا تزال فعليّاً تحت سيطرة سوريا، في تشرين الأوّل ٢٠٠٨ م خلص تقرير الفريق المستقل الثاني لتقويم الحدود إلى أنّ الحدود اللبنانيّة لا تزال قابلة للاختراق، وأنّ قرار مجلس الأمن

(١) تقرير الأمين العام للأمم المتحدّة نصف السنوي الثامن حول تطبيق قرار مجلس الأمن رقم1559 ،) 16، (654/ S/2008 الصادر في الثالث من تشرين الأول عام ٢٠٠٨م.

رقم ١٧٠١ لم يُطبّق بشكل كامل، أنّ الحدود اللبنانيّة- السورية لا تزال غير محدّدة بشكل كامل، في 15 تشرين الأوّل ٢٠٠٨م قام وزيرا خارجية كل من لبنان وسوريا بتوقيع مذكّرة لقيام تمثيل دبلوماسي بين البلدين، وتوقعا أن يتم تبادل السفراء قبل نهاية العام ٢٠٠٨ م، ويمثّل قيام علاقات دبلوماسية بين البلدين تطوراً إيجابياً على المستويين العملي والرمزي. تشكل حدود لبنان المشتركة مع كلٍ من سوريا في الشمال والشرق، والكيان الصهيوني في الجنوب، واحدة من أعقد المشاكل التي يعاني منها لبنان، ولم يسبق أن تمّ ترسيم الحدود اللبنانيّة السوريّة التي تبلغ قرابة ٣٦٥ كيلومتراً من الطول، بشكل كامل على الأرض، لاسيما وأن هذه الحدود كانت دائماً ومنذ الاستقلال، مصدراً لأزمات هددت لبنان وتهدده في كيانهو استمراره كدولة مستقلة وفي مصالحه الحيوية الأساسية، منذ انسحاب القوّات السورية من لبنان عام ٢٠٠٥ م، أصبح من الممكن تحديد الحدود المشتركة بين البلدين، ولكن حتي الآن لم يطرأ أي جديد على هذه الحدود التي لا تزال غير مضبوطة وغير محدّدة.

مزارع شبعا لا تزال تُعتبر أرضاً متنازعاً عليها ويعود ذلك جزئياً، إلى عدم تحديد الحدود بالشكل المناسب ويُتعارف عليها دولياً كأرض سوريّة يحتلّها الكيان الصهيوني، في حين يُقر الطرفان اللبناني والسوري بأنّها أرض لبنانيّة، وقد لخص تقرير الأمين العام للأمم المتحدة إلي أن المعابر الحدوديّة الرسميّة اللبنانية الأربعة، وهي العريضة، والعبوديّة، والقاع، والمصنع، لا تتوافق والمعايير الدولية؛ فهي بعيدة عن الحدود، وغير مجهّزة بشكل جيّد، وتفتقر إلى التنسيق، ممّا يجعل المنطقة الحدوديّة مناسبة للتهريب، وطالب تنفيذ التوصيات الآتية:

- ترسيم الحدود بين البلدين من دون أي إبطاء.
- تحويل ملكيّة مزارع شبعا إلى لبنان بشكل رسمي، وسحب جميع القوات غير اللبنانيّة من مزارع شبعا وشمال قرية الغجر.
- تنفيذ توصيات الفريق المستقل لتقويم الحدود اللبنانية.
- زيادة التنسيق الأمني وتبادل المعلومات بين لبنان وسوريا.
- احترام توصيات كافة قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

الحدود البرية اللبنانية الفلسطينية:

ولا يعتبر الخلاف حول الحدود الدولية اللبنانية الفلسطينية، حالة فريدة في النزاعات الحدودية الدولية، لأن الخلافات الحدودية تغطّي علاقات الدول جميعاً كما رأينا سابقا، بل وتوجد أحياناً داخل بعض الدول، ولكن الجديد في هذه الحدود وجود كيان هش مصطنع، يراد له ومنه إعادة تشكيل المنطقة العربية بما يتوافق ويخدم مصالح الاستعمار الحديث، ولمنع قيام أي نوع من أنواع الوحدة بين الدول العربية، وهو امتداد للحروب الصليبية ولكن بيد مبطنة ظاهر الصهيونية تحت زعم يهود، وباطنها الصليبية تحارب الإسلام.

لقد ارتبطت الحدود اللبنانية الفلسطينية منذ ولادتها بتعقيدات المواقف المتقابلة ما بين الانتدابين البريطاني والفرنسي، وخططهما المعلنة والخفية في السيطرة على المنطقة، إضافة إلى الطبيعة الجغرافية من أودية ومنحدرات وجبال والذي تمر فيها هذه الحدود، إلى كثافة الوجود البشري على الجانبين الفلسطيني واللبناني، يعتبر كل من اتفاق باريس ١٩٢٠/١٢/٢٣م وترسيم نيوكومب بوليه ١٩٢٣/٣/٧م، واتفاق هدنة ١٩٤٩/٣/٢٣م، الأسس القانونية للحدود اللبنانية الفلسطينية، علما بأن الحدود الدولية بينهما تخضع – رغم ذلك – للتوازنات الدولية والإقليمية، وتلك من خصائص هذه المنطقة الساخنة.

تختلف فلسطين الإنكليزية في اتفاقية "سايكس بيكو"، التي كانت تمتد خارج حوض منطقة الحولة عنها من وجهة النظر الفرنسية، ومعها مدينة "صفد" ومنطقتها، مما يعني أن الخط الجنوبي لمنطقة الانتداب الفرنسي كان يصل ما بين "رأس الناقورة" والطرف الجنوبي لمنطقة "صفد" وبالنظرة إلى اتفاقية ١٩٢٠/١٢/٢٣، وإلى ترسيماتها في اتفاقية ١٩٢٣/٣/٧م.

تنص المادة الأولى من اتفاقية باريس١٩٢٠م علي أن ترسم الحدود اللبنانية الفلسطينية وفقاً للخط التالي:

(من بانياس سترسم الحدود باتجاه الغرب حتى "المطلة" التي ستبقى ضمن الأراضي الفلسطينية، وسيقتفي أثر هذا الجزء من الحدود بشكل يضمن معه للمنطقة الواقعة تحت الانتداب الفرنسي، مواصلات سهلة داخل المنطقة بأكملها مع مناطق "صور" و"صيدا"، وكذلك استمرار الطريق الواصلة ما بين غرب وشرق "بانياس"، ومن "المطلة" ستصل الحدود حتى الخط الفاصل بين "وادي الأردن" و"حوض الليطاني"، ومن هنا ستتبع هذا الخط باتجاه الجنوب، وبعد ذلك ستتبع بشكل أساسي الخط الفاصل ما بين "وادي فارة حورون" و"كركرة"، التي ستبقى تحت الانتداب البريطاني "ووديان "الدبلة" و"العيون" و"الزرقة" التي ستبقى تحت الانتداب الفرنسي وستصل الحدود البحر الأبيض المتوسط في ميناء "رأس الناقورة"، سيبقى في المنطقة الواقعة تحت الانتداب الفرنسي)[1].

كانت اتفاقية ١٩٢٠/١٢/٢٣ الحدودية والتي وقّعت في "باريس" ما بين اللورد "هاردينغ أوف بنشورات" والفرنسي "ليغيس"، ترجمة جديدة لتوازن ما بعد الحرب العالمية الأولى، وترجمة أكثر وضوحاً للسياسة البريطانية في تكبير حدود انتدابها المرصود، تمهيدا لوعد بلفور وقد شكّلت هذه الاتفاقية

(١) نيلس يان، "تعيين الحدود الشمالية لفلسطين في الأعوام ١٩١٨ ١٩٢٠". مجلة شؤون فلسطينية، عدد ٥٢، ك ١، ص٩٢.

أساس المسح التفصيلي للحدود، والذي قامت به لاحقاً لجنة حدودية عُرفت باسم رئيسيها "نيوكومب وبوليه" (S.F. Newcomb, N. Paulet) والتي كان تشكيلها تنفيذاً للمادة الثانية من معاهدة باريس سابقة الذكر.

كانت اجتماعات "نيوكومب بوليه"، اجتماعات "تسليك" حدود لتعريف ١٩٢٠/١٢/٢٣، تهدف أساسا لإزالة بعض الصعوبات المتعلقة بانتقال السكان، وباستثمارهم لأراضيهم الواقعة على الحدود، فاجتمعت مع أعيان القرى، وتوصّلت اللجنة لوضع تقريرها المفصل في ١٩٢٢/٢/٢٣م ولم تصدّق عليه بريطانيا إلا في ١٩٢٣/٣/٧م، وقد أضفي على هذا الترسيم الحدودي شرعة دولية بعد إقراره من عصبة الأمم سنة ١٩٣٤م وتأكدت هذه الشرعية القانونية الدولية في قرار تقسيم فلسطين ١٨١ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٩ تشرين الثاني ١٩٤٧م.

وجاء في الجزء الثاني من القرار ١٨١/لسنة ١٩٤٧م أنه: (يحد منطقة الدولة العربية في الجليل الغربي من الغرب البحر الأبيض المتوسط، ومن الشمال حدود لبنان من رأس الناقورة إلى نقطة شمالي الصالحة، وتأكدت هذه الشرعية في اتفاقية الهدنة الموقّعة بين لبنان وإسرائيل في ٢٣/آذار/١٩٤٩، عندما حددت الاتفاقية في البند الأوّل من المادة الخامسة خط الهدنة الدائمة هو (خط الحدود الدولية بين لبنان وفلسطين) وزاد من شرعيته اعتراف كلّ من الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا في ٢٦ أيار ١٩٥٠، عندما أصدورا بياناً أعلنت فيه تمسّكها بالوضع القائم في الشرق الأوسط، نص على المحافظة على خطوط الهدنة بين إسرائيل والدول العربية، وأنهم سوف يتدخلون عسكرياً حال تغيير هذه الحدود، وتعتبر معاهدة باريس ١٩٢٠/١٢/٢٣م الأساس القانوني والمستند التاريخي للحدود اللبنانية الفلسطينية.

المسح الجغرافي للحدود الجنوبية قبل توقيع هدنة ١٩٤٩م، والذي جرى بين ٥ و١٥ كانون الأول من السنة نفسها، أحدثت تغيير جدي حصل في مواقع

العديد من تلك العلامات الحدودية إذ بلغ مجموع العلامات الحدودية التي يجب أقامتها من الفئة "أ". إحدى عشرة علامة. وبلغ مجموع العلامات الحدودية التي يجب إقامتها من الفئة "ب" مئة وأربع علامات. وبلغ مجموع العلامات الحدودية المقتلعة تسعة علامات، وقد أدي عدم حسم الخلاف الحدودي البريطاني الفرنسي في ما يتعلّق بالمنطقة ما بين "المطلة" و"الحاصباني". لنشوب خلاف حول مخططي حدود الهدنة بين الكيان الصهيوني ولبنان. في ما يتعلّق بمكان الخط الحدودي الممتد من مرتفع يقع على بعد كيلومتر ومئتي متر من جنوب شرق "المطلة" وحتى ضفّة "نهر الحاصباني".

حيث نصّت اتفاقية الحدود الفرنسية البريطانية على أن الحدود في هذه المنطقة تسير بمحاذاة طريق المطلة بانياس وعلى بعد مئة متر جنوباً، وقد طرأت منذ عام ١٩٢٣ تغييرات كثيرة على هذا الطريق مما أثار الكثير من الادعاءات والمزاعم عند تخطيط حدود الهدنة بمكانه الدقيق، وقد اتفق الطرفان عام ١٩٥٠ على أن تبقى مسألة تخطيط الحدود في هذا القطاع مفتوحة حتى التوصل إلى تسوية نهائية للعلاقات والقضايا الحدودية المعلّقة بين الدولتين، وقد استخدم الخط الحدودي الذي نصّت عليه وجهة النظر الإسرائيلية عملياً كخط هدنة[1] يري البعض وجوب الأخذ في الاعتبار الملاحظات التالية حول أية ترسيمات حدودية نهائية بين لبنان والكيان الصهيوني[2]:

١- اعتراف الكيان الصهيوني باحتلال ١٩٢ كلم٢ تضمّ عشرين قرية حدودية من ضمنها القرى السبع لم تنصّ عليها اتفاقية باريس ١٩٢٠م لتعريف الحدود. وهي تمتدّ على منطقة يتراوح عرضها ما بين ١- ٢ كلم.

(١) برافر موشيه، حدود أرض إسرائيل، دار الجليل، عمان، ١٩٨٢، ص ١٣١.
- عصام خليفة، لبنان، المياه والحدود، بيروت، ١٩٩٦، ص: ٨٥.

(٢) برافر، موشيه، ص ١٥٧ ١٥٨.
- حول هذه الوثائق راجع دراسة عصام خليفة، النهار، ٢٠٠٠/٦/٢٠.
- برافر، موشيه، مرجع مذكور، ص ١٢٩ ١٣٠.

٢- أن المنطقة الممتدّة من "المطلة" إلى "بانياس"، شكّلت محور نزاع بريطاني فرنسي، تمثل أخيراً باستخدام الخط الحديدي الذي نصّت عليه، في هذه المنطقة، "وجهة النظر الإسرائيلية عملياً كخط هدنة"، مما يستتبع أن تكون الحدود اللبنانية الفلسطينية السورية هي منطقة وادي العسل، ويستتبع أيضا أن تكون الحدود اللبنانية ممتدة حتى بلدة "النخيلة"، التي تؤكد الوثائق على لبانيتها.

٣- أن ملكيات الأراضي التي يقع فيها تل دان تل القاضي ونبعه والأراضي المحيطة به من أملاك عائلات لبنانية.

٤- أنه اكتشف عام ١٩٤٠م خطأ في تعليم الحدود في المنطقة الواقعة بالقرب من مغتصبة "أفيفيم" بالقرب من قرية صلحة، إذ أُدخل الخط الحدودي مسافة ٤٠٠ م داخل المنطقة الفرنسية شمالاً.

٥- أن إسرائيل اقتطعت من منطقة "رأس الناقورة" أثناء تحديد خطوط الهدنة ١٩٤٩م، تحت وطأة احتلالها لقرى جنوبية حدودية إثر "عملية حيرام" ١٩٤٨م وأقامت عليها مغتصبة روش هانيكرا، وهذا يلغي ما ينقل عن تطابق خطوط الهدنة مع تخطيط ١٩٢٣م.

٦- أن حقوق المواطنين اللبنانيين في أراضيهم داخل فلسطين المحتلة مصانة بكاملها بموجب ترسيمات ١٩٢٣م، وبموجب اتفاق حسن الجوار الذي وقع في١٩٢٦/٢/٢م، والذي أشتمل على سلسلة من الترتيبات حول وظائف الحدود.

٧- أن للبنانيين حقوقاً في الصيد في مياه من فلسطين بموجب اتفاقية ١٩٢٣م فقد نصت الاتفاقية علي (يحق للسكان السوريين واللبنانيين الصيد في بحيرة "الحولة"، وبحيرة "طبريا" و"نهر الأردن" بشكل متساو تماماً مع سكان فلسطين، غير أن مسائل تأمين الملاحة والدوريات الشرطية، في البحيرتين تكون من حق حكومة فلسطين).

يجب الانطلاق في معالجة الملف الحدودي على أساس قاعدة شرعية الاتفاقات الدولية، مع ترسيم وتعيين صحيح لهذه الحدود بموجب تلك الاتفاقات، وإذا ما استلزم الأمر عن طريق مؤسسات وشركات مسح دولية محلّفة تعمل بالتنسيق مع فريق من الضبّاط اللبنانيين، فقد أثبت الفريق الذي كلّف بتحديد خط الانسحاب (الخط الأزرق) بعد تحرير الجنوب والبقاع الغربي في أيار ٢٠٠٠م، كفاءة واضحة وتمكّن بعد ثلاثة أشهر من العمل من استعادة ١٧ مليون متراً مربعاً من الأرض، مع الاحتفاظ بحقوق الاعتراف حيال كلّ ما هو مخالف بين الحدود اللبنانية الدولية والخط الأزرق الوهمي الذي رسمته الأمم المتحدة، علما بأن العمل الذي قام به فريق الضبّاط اللبنانيين، لا يعتبر ترسيماً للحدود في القانون الدولي لمنازعات الحدود السابق تفصيله في الفصل الأول.

بخصوص مزارع شعبا فقد أكدت سوريا أنها أرض لبنانية في كتاب موجه إلي الأمم المتحدة ٢٥ تشرين الأول عام ٢٠٠٠م جاء فيه (يود الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية لدي الأمم المتحدة إيضاح ما يلي:

أن الذي يهدد الأمن والسلم في المنطقة هو استمرار تجاهل (الكيان الصهيوني) قرارات الشرعية الدولية وبخاصة قراري مجلس الأمن (٢٤٢ و ٣٣٨) وعدم استكمال انسحابها من الجنوب اللبناني إلي الحدود المعترف بها دوليا ، بما في مزارع شبعا واستمرار احتلالها للأراضي العربية بالقوة منذ حزيران ١٩٦٧م، وقد أكد ذلك الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره بتاريخ ٢٢ أيار ٢٠٠٠م.

اللبنانيون يرون أن مزارع شبعا أرض لبنانية محتلة ينطبق عليها قرار مجلس الأمن رقم (٤٢٥) وليس القرار ٢٤٢، بينما يري الكيان الصهيوني والأمم المتحدة العكس أنها أرض سورية تخضع للقرار ٢٤٢ الصادر عن مجلس الأمن، وتري لبنان أن الكيان الصهيوني لم يطبق كاملا القرار رقم ٤٢٥

كاملا لأنها لم تنسحب من مزارع شبعا اللبنانية، الغريب أن الأمم المتحدة تتبني رأي الكيان الصهيوني المخالف للواقع والقانون الدولي، وهذا ما أثبته تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٢م فأورد (وجدير بالملاحظة أن هذه المناطق (مزارع شعبا) تقع في منطقة تحتلها إسرائيل (الكيان الصهيوني) منذ عام ١٩٦٧م وتخضع بناء علي إلي قراري مجلس الأمن ٢٤٢ و٣٣٨).

الحدود البرية المصرية السودانية:

كانت مصر والسودان دولة واحدة ولكن دهاء بريطانيا وغباء رجال ثورة يوليو وعمالتهم للغرب الاستعماري ضد كل ما يمت للأمتين العربية والإسلامية، أديا إلي انفصال السودان عن مصر في ١٩٥٦/١/١م، وكان ذلك بندا سريا في اتفاقية الجلاء التي وقعت بين مصر وبريطانيا، أخفته ثورة يوليو لعام ١٩٥٢م، وكان ذلك من أسوء أعمال هذه الثورة أو بالأصح هذه المؤامرة الكبرى، التي لولاها لكانت حدود مصر حاليا هي حدود أوغندا مع جيرانها الأفارقة، ولكن العمالة والغباء أو الجهل السياسي حال دون ذلك، وأصبحت هذه المنطقة ثلاثة دول[1].

في عام ١٨٢٠م أصدر الخليفة العثماني فرمانا بجعل حدود مصر السياسية تمتد لحدود السودان واندماج مصر والسودان في ولاية واحدة، ونص في الفرمان علي عدم أحقية ولاة مصر في التنازل عن أي امتيازات لهم في كل من مصر والسودان، وألزمت الولاة بعدم التنازل أو التخلي عن أي جزء من الإقليمين المصري والسوداني، أو إبرام أية معاهدات سياسية بشأنهما، ولكن

(١) راجع للمؤلف، كتاب أزمات السودان الداخلية والقانون الدولي، دار ايتراك، القاهرة، ٢٠٠٦م.

بريطانيا احتلت مصر عام ١٨٨٢م وتحكمت فيها داخليا وخارجيا، رغم الاعتراف الشكلي للخلافة العثمانية في استانبول.

عمدت بريطانيا وهي قوة احتلال في السودان على زرع فتنة الانفصال بين الإقليم المصري وبين الإقليم السوداني، فأنشأت الحكم الثنائي المصري البريطاني في السودان، وتم رفع علمي مصر وبريطانيا على كافة الدوائر السودانية، والتي كان يديرها عمال مصريون وبريطانيون لكن الحقيقة أنها إدارة بريطانية خالصة سواء لمصر أو السودان.

وفي ١٩ يناير ١٨٩٩م تم توقيع اتفاقية الحكم الثنائي للسودان بين مصر وبريطانيا، وقد نصت مادتها الأولى على أن المقصود بالسودان جميع الأراضي التي تقع جنوب دائرة عرض (٢٢) درجة شمالا، للرغبة في جمع القبائل التي تعيش على جانبي الحدود لإخضاعهم لنظام إداري واحد وكانت هذه التعديلات السبب في الخلاف حول الحدود، وكانت هذه التعديلات في الأماكن التالية:

مدينة حلفا[1]:

طبقا لاتفاق عام ١٨٩٩م فأن دائرة عرض ٢٢ درجة شمالا تفصل مدينة حلفا عن ظهيرها الزراعي في الشمال والواسعة عن الجنوب والبالغ مساحته (٢٥) كم تعادل (٤٠٠٠) فدان وعشر قري وما يزيد عن ١٣ر٠٠٠ نسمة، وجعل الأراضي الخصبة تابعة لمصر لذلك تعتمد حلفا على الجانب المصري زراعيا وجغرافيا، وفي ٢٦ مارس ١٨٩٩م أصدرت وزارة الداخلية المصرية قرارا بضم هذه المناطق إلى الإدارة السودانية، وقد أغرقت مدينة حلفا كلها من بحيرة السد العالي بعد بناء السد، لذلك يعتمد البعض على تحول السيادة على مدينة

(١) الدكتور/ علي أحمد إبراهيم، أسس الجغرافيا السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٧م، ص: ٢٤٣/٢٤٤.

حلفا من السادة السودانية للسيادة المصرية، ولكن السودان يري أن له حقوق الصيد وأن المدينة تابعة له بعد زوال الأسباب وإغراقها بمياه بحيرة ناصر.

منطقة جبل علبة[1]:

مساحتها حوالي ١٢٫٥٠٠كم٢ وهي أراضي جبلية عظيمة الارتفاع تكثر فيها الصخور النارية ذات القيمة الاقتصادية الكبيرة، وتتحول بعد سقوط الأمطار لجزيرة خضراء غنية بالنباتات، تشبه مثلث متساوي الساقين قاعدته (٣٠٠ كم) وتمتد مع دائرة عرض (٢٢) درجة شمالا وطول ضلعه الشرقي الملاصق للبحر الأحمر والغربي المجاور للصحراء حوالي (٢٠٠ كم) ويضم هذا القطاع (مرفأ) حلايب علي البحر الأحمر المرتبط بريا جنوبا ببور سودان، وميناء القصير شمالا.

وتقع هذه المنطقة في الركن الجنوبي الشرقي لمصر يقطنها بعض قبائل البشارية التي تعيش معظمها بالسودان جنوب خط الحدود، وتم ضمها للسودان للتطبيق النظم الإدارية السودانية علي كل قبائل البشارية تطبيقا لقرار وزير الداخلية المصري الصادر في ١٤ نوفمبر ١٩٠٢م الذي نص علي مثلث علبة/قطاع حلايب للإدارة السودانية.

مثلث حلايب مساحته ٢٠٫٥٨٠ كم٢ علي البحر الأحمر، وتضم ثلاث بلدات هي حلايب وأبو رماد وشلاتين وهي الكبيرة وبها خمس قري أبو رماد ١٢٥ كم جنوب مدينة شلاتين، قرية حلايب ١٦٥كم جنوب مدينة شلاتين وقرية حدربه ٢٢ كم شمالا وقرية مرسي حميرة ٤٠ كم شمال شلاتين وقرية أبرق ٩٠ كم غرب قرية مرسي حميرة، ويقع مثلث حلايب داخل الحدود المصرية واتفاقية ١٨٩٩م، ولكن الحكومة البريطانية أصدرت عام ١٩٠٢م

---

(١) الدكتور/ محمد محمود السرياني، الحدود الدولية في الوطن العربي نشأتها وتطورها ومشكلاتها، المرجع السابق، ص: ٢٨١/٢٨٢.

قرارا تابع للإدارة السودانية، لأنها أقرب الخرطوم من القاهرة، وفي ١٩٥٨/٢/١٨م قام جمال عبد الناصر بإرسال قوات عسكرية مصرية إلي حلايب وسحبها بعد اعتراض السودان علي ذلك، وظلت هذه المنطقة تابعة للسودان من عام ١٩٠٢ حتى عام ١٩٩٢م، حينما أعلنت مصر مثلث جبل علبه محمية سياحية مصرية، وفي عام ٢٠٠٠م قامت السودان بسحب قواتها من المنطقة وقامت مصر بإرسال قواتها وفرضت سيطرتها عليها، وفي يونيو ١٩٩٣ قدمت السودان أربع مذكرات إلى مجلس الأمن بشأن الخلاف حول مثلث حلايب، وفي عام ٢٠٠٤م أعلنت السودان عدم تخليها عن المنطقة.

فجأة وبلا مقدمات أعلن المسئولون في السودان استعباد منطقة مثلث حلايب المتنازع عليها بين مصر والسودان منذ ما يقرب من مائة عام دائرة جغرافية لانتخابات المجلس الوطني والمجلس الولائي المقرر إجراؤها في عموم السودان في شهر أبريل ٢٠١٠م، فقد اتفقا الرئيسين المصري والسوداني على أن تكون حلايب منطقة تكامل بين البلدين، وذكرت جريدة "الجريدة" الكويتية أنه كان هناك مقترح لجعل منطقة حلايب منطقة تجارية حرة بين البلدين كواحدة من أطروحات الحل للقضية، إلا أنه مازال حبيساً داخل أدراج المكاتب ولم يتم فتحه مرة أخرى، غير أن هذا لا يعني في الحقيقة أن ملف حلايب قد أغلق أو تم تجاوزه. إذ أنه باق إلي إشعار آخر. حيث من الواضح أنه قد تم دمجه في الحساسيات المعروفة في العلاقات المصرية - السودانية.

ويري احد الخبراء أن حلايب أرض مصرية ويستند في ذلك علي[1]:

١- يستند ترسيم الحدود بين مصر والسودان علي اتفاقية١٨٩٩م التي نصت علي أن خط العرض٢٢ شمال خط الإستواء هو الحد الفاصل بين البلدين.

---

(١) الأستاذ/ هانئ رسلان، مشكلة حلايب.. أبعاد الموقفين المصري والسوداني، ملفات مصرية العدد٤٤٨٩٦، السنة١٣٣، ٢٠٠٩/١١/٧م.

ومثلث حلايب يقع شمال هذا الخط لذلك يقع بالكامل داخل الحدود المصرية. فالنص الوارد في الاتفاقية السالف واضح وقطعي الدلالة ولا يقبل التأويل.

٢- بينما تري السودان أن هذا المثلث كان يدار بواسطة الحاكم العام للسودان منذ عام١٩٠٤م وان مصر لم تعترض علي ذلك، وهذه المدة الطويلة المستقرة من الإدارة تعد دليلا علي سودانية حلايب. فيما يعرف في القانون الدولي بالحق التاريخي، ولكن هذا الرأي يتجاهل أن تحويل التبعية الإدارية للحاكم العام في السودان. قد تم بقرار إداري داخلي من مصر. من أجل تسهيل الوصول إلي هذه المنطقة النائية لإدارة أمور السكان المحليين. وأن القرار الإداري الداخلي لا ينشئ سيادة ولا تترتب عليه أي التزامات ذات طبيعة دولية. فهو لا يعتبر قرارا دوليا، ويؤكد ذلك أن السودان في ذلك الوقت كان يقع تحت السيادة الاسمية لمصر طبقا لقواعد القانون المعمول بها حينذاك. ولم يكن يملك شخصية قانونية دولية مستقلة، فالسودان كله كان جزءا من مصر.

كما أن الحاكم العام (البريطاني الجنسية) الذي كان يدير هذه المنطقة كان يعين بقرار من السلطات المصرية طبقا لاتفاقية ١٨٩٩م نفسها. ومن ثم فان تحويل التبعية الإدارية المشار إليه هو أقرب ما يكون إلي تفويض صلاحيات داخليه بين المحافظات أو المديريات في نفس الدولة. فإذا تحول الحد الإداري إلي حد سياسي تتم العودة بشكل بديهي إلي خط السيادة. وهو ما ينطبق علي حالة حلايب. حيث حصل السودان علي حق تقرير المصير عام١٩٥٣م ثم الاستقلال عام١٩٥٦م. ومن ثم تكون الحدود هي خط العرض (٢٢)، الموضح باتفاقية ١٨٩٩م.

٣- هناك حالة أخري شبيهة بحلايب. تتعلق بمنطقة إبيي التي من المعروف أنها منطقة جنوبية. غير أنه تم تحويل تبعيتها الإدارية إلي شمال السودان في عام١٩٠٥م (لنفس الأسباب المتعلقة بحلايب: أي تسهيل الوصول وإدارة

شئون السكان) وحين حصل الجنوب علي حق تقرير المصير طبقا لاتفاقية نيفاشا الموقعة في عام٢٠٠٥م, اتفق الطرفان المتفاوضان علي أن إبيي منطقة جنوبية, وكان الخلاف علي تحديد أو ترسيم حدود المنطقة, وليس علي تبعيتها من حيث المبدأ. وهنا يمكن ملاحظة أن الجانب السوداني يعتمد هنا معيارا مزدوجا, فقد سلم بجنوبية إبيي, وفي الوقت نفسه يرفض الإقرار بمصرية حلايب . رغم تطابق الحالتين- علما بأنه لا خلاف علي حدود مثلث حلايب فهو شمال الخط٢٢ ومن ثم لا حاجة للتحكيم لتوضيح معالمه كما حدث في إبيي.

٤- يري السودان أن سكان حلايب امتداد لقبائل سودانية وبخاصة البجا أو بعض العشائر الاخري, هذا لا يعتبر حجة من أي نوع, وليس دليل علي السيادة . فهناك (٢٦) قبيلة مشتركة علي الحدود بين السودان وتشاد, ومن أشهرها قبيلة الزغاوة فهل يحق للسودان أن يطالب بالأراضي التي يقطنها الزغاوة في تشاد.

٥- تري بعض الأصوات السودانية قبول التحكيم كما حدث في طابا, ولكن الأمر هنا مختلف ولا يمكن المقارنة بينهما, فما حدث في طابا هو خلاف علي التحديد الدقيق لموقع العلامة الحدودية رقم) ٩١ (علي خط الحدود بين ولايتي مصر وفلسطين تحت السلطة العثمانية, أما في حالة حلايب فالأمر مختلف لأن السودان كله كان جزءا من مصر وكان تحت السيادة المصرية بخلاف طابا فهو نزاع دولي لأنه الطرف الثاني دولة مختلفة وليس نزاع داخل دولة واحدة.

منطقة جبل بارتازوجا:

تقع جنوب دائرة عرض (٢٢) درجة شمالا ، مساحتها لا تزيد عن (٦٠٠كم٢) وهي منطقة فقيرة من حيث الثروة الاقتصادية ، يقطنها معظم قبائل العبابيد بالجانب المصري وقليل منهم يقطن الجانب السوداني، وفي ١٩٠٢/٢/٤م أصدر وزير الداخلية المصري قرارا بضم هذه المنطقة إداريا إلي

مصر لتوحيد المعاملة الإدارية لهذه القبائل[1] وفي النهاية يمكننا تلخيص وجهتي النظر المصرية والسودانية بالآتي:

وجهة النظر المصرية وهي تقوم علي الأسانيد التالية:

١- إن التعديلات التي جرت علي حدود اتفاقية ١٨٩٩م هي تعديلات إدارية للتيسير علي القبائل التي تعيش علي جانبي الحدود، وصدرت استجابة لرغبات المسئولين المحليين في المناطق المتنازع عليها.

٢- لم تقم مصر بإبرام أي اتفاقيات دولية سواء مع السودان أو بريطانيا بشأن هذه التعديلات التي تمت والحدود الدولية لا يتم التعديل فيها إلا باتفاقيات دولية.

٣- التنازل عن الإقليم في القانون الدولي لا يكون صحيحا ولا ملزما إلا بموافقة الأطراف المعنية علي ذلك صراحة، ولم يحدث ذلك بين مصر والسودان أو بريطانيا بشأن هذه التعديلات.

٤- الخرائط التي كانت تصدرها هيئة المساحة المصرية منذ عام ١٩٠٩م كانت تظهر الحدود الدولية علي أساس اتفاقية ١٨٩٩م.

٥- إن الوجود المصري كان ظاهر في هذه المناطق وأكثر وضوحا من الوجود السوداني، ويؤكد ذلك وجود شركة علبة المصرية التي تعمل في مجال استخراج المعادن أنشئت عام ١٩٥٤م وكانت مصر تصدر تراخيص التنقيب في المنطقة لاستغلال الثروات المعدنية منذ عام ١٩١٥م.

وجهة النظر السودانية التي تري أحقيتها في هذه المنطقة تستند إلي[2]:

---

(١) الدكتور/ علي أحمد هارون، أسس الجغرافية السياسية، المرجع السابق، ص: ٢٤٦.

(٢) الدكتور/ فيصل عبد الرحمن علي طه، قراءة في ملف قضية حلايب بين مصر والسودان، جريدة الشرق الأوسط، العدد (٤٨٥٥) السبت الموافق، ١٤/٣/١٩٩٢م.

١- إن السودان قام من خلال الحيازة الفعلية لهذه المناطق بمباشر كافة أعمال السيادة التي تعد دليلا حاسما علي انتقال السيادة فيما يتعلق بهذه المناطق.

٢- مع التسليم فرضا بأن قرارات تعديل الحدود كانت إدارية بحتة، إلا أن قبول مصر لاستمرار السودان في إدارة هذه المناطق وعدم الاعتراض علي هذا الوضع طوال الفترة من ١٨٩٩م إلي ١٩٥٨م يدل علي أن مصر قد تنازلت عن حقوقها السيادية في هذه المنطقة، وتكون السيادة للسودان تأسيسا علي فكرة التقادم علي مبدأ الحيازة الفعلية وغير المنقطعة من السودان من جانب وعدم وجود معارضة لهذه الحيازة من مصر من جانب آخر.

٣- إن الاتفاقية المبرمة بين مصر وبريطانيا لتمكين الشعب السوداني من ممارسة حقه في تقرير المصير، أدخلت منطقة حلايب ومنطقة وادي حلفا ضمن الدوائر الانتخابية، مما يعني صراحة اعتراف وقبول مصري بتبعيتهما للسودان.

٤- إن مصر عندما اعترفت عام ١٩٥٦م باستقلال السودان لم تشر إلي أي تحفظات علي الحدود الدولية للسودان، مما يدل علي عدم وجود مطالب لها بهذه المنطقة، ولم تعترض المذكرة التي بعث بها السودان إليها عام ١٩٥٦م.

٥- إن السودان يتمسك بمبدأ المحافظة علي الحدود الموروثة عن الاستعمار، المعروف في القانون الدولي بمبدأ (أوتي بوسيتيديس جوريس) والسودان قد ورث حدوده الدولية الثنائية مصر وبريطانيا، وهذا المبدأ أكدت الاتحاد الأفريقي منظمة الوحدة الإفريقية سابقا في ميثاقها الذي تم إقراره صراحة في المؤتمر الأول لرؤساء الدول والحكومات بالقاهرة

والمنعقد في يوليو عام ١٩٦٤م ولم تعترض عليه مصر كما اعترضت عليه الصومال والمغرب[1].

في النهاية كلمة لا بد منها الأمل في وحدة وتكامل وادي النيل نراها قريبة جدا لذلك لا نري بدا من إثارة هذا الموضوع، تمهيدا لتكل الوحدة وبداية للإلغاء الحدود الوهمية بين الأخوة والأشقاء العرب، كما أن السودان يعتبر بعدا وعمقا استراتيجيا لمصر وهو كذلك بالنسبة للسودان، لذلك ينبغي التريث في هذا الموضوع وإهماله في إطار الأخوة والتكامل والوحدة بين الأشقاء تمهيدا للوحدة العربية التي سوف تكون بداية لعودة خلافة إسلامية تجمع أمة واحدة.

الحدود البرية المصرية الفلسطينية:

بداية نعلنها صريحة مدوية لا وجود تاريخي أو قانوني لأي دولة علي أرض فلسطين من البحر إلي النهر سوي الدولة الفلسطينية بحدودها الدولية المعروفة تاريخيا ودوليا، لذلك لن ولم نعترف بالكيان الصهيوني المحتل علي أرض فلسطين المحتلة، ولا باسم ما يطلق عليه زيفا وبطلان إسرائيل فوجود الكيان الصهيوني مؤقت ولا حياة له لأنه زرع في أرض غير أرضه كما أنه متصادم مع حركة التاريخ ولا أساس له في القانون الدولي العام، لذلك فأننا سوف نتناول بالدراسة هنا الحدود مع الدولة الفلسطينية صاحبة السيادة والأرض.

أول اتفاقية للحدود المصرية موقعة عام ١٩٠٦م بين الدولة العلية العثمانية والخديوية الجليلة المصرية في ١٣ شعبان المعظم ١٣٢٤هـ الموافق ١ أكتوبر ١٩٠٦م ونصت علي (بشأن تحديد وتعيين خط فاصل إداري بين كل من الدولتين وفقا للخريطة المرفوعة لهذه الاتفاقية، يبدأ من نقطة رأس طابا الكائنة علي الساحل الغربي بخليج العقبة، ثم يمتد لقمة جبل فورت ثم شرقا

(١) راجع للمؤلف كتاب، الدولة في القانون الدولي العام، دار ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص: ٦٤/٤٩.
- الدكتور/ أمين حامد زين الدين، أزمة أبيي بين القانون الدولي ومسألة التحكيم، دار International Graphics Beltsville, MD 20705 USA، ص: ٩٠/٧٥.

لمسافة لا تتعدي ٢٠٠ متر شرقا لقمة جبل فتحي باشا، منها لنقطة تلاق امتداد هذا الخط بالعمود المقام علي مئتين متر من في قمة جبل فتحي باشا، علي الخط الذي يربط مركز تلك النقطة بنقطة المفرق، والتي هي نقط تلاق طريق غزة العقبة وطريق نخل العقبة).

في عام ١٩٣١م بعد ٢٥ عام من اتفاقية ترسيم الحدود بين كل من مصر والدولة العثمانية، تم ذكر لأم رشراش في الوثائق الخاصة لمصلحة الحدود المصرية وجاء فيها استيلاء قوات الحدود المصرية علي النقطة وذلك لموقعها الهام وارتفاعها عن سطح البحر ولأهميتها للأمن العام المصري، وكانت أم الرشراش في كافة الوثائق المصرية المقدمة لمحكمة العدل الدولية هي آخر مركز حدود لفلسطين في عهد الانتداب البريطاني وفي كتاب ترسيم الحدود الفلسطينية وشرق الأردن الصادر عن المخابرات الحربية البريطانية عام ١٩٤٣ تم تحديد بأنه يمتد خط حدود فلسطين من العقبة علي طول الخليج إلي بئر طابا ثم باتجاه شمالي غربي للبحر المتوسط.

احتل الصهاينة أم الرشراش المصرية وغيروا أسمها إلي "إيلات". مثل العديد من المدن والمناطق الفلسطينية في أحداث عام ١٩٤٨م، بدءا من انسحاب الحامية الأردنية التي كانت تحت إمرة قائد إنجليزي، وفي إطار تعليمات بعدم الصدام مع عصابات الصهاينة، مرورا بهجوم القوات الإسرائيلية عليها بعد توقيع اتفاقية "رودس" لوقف إطلاق النار، وقد انتهت هذه العملية باحتلال صحراء النقب ثم أم الرشراش في ١٩٤٩/٣/١٠م. ونتج عنها سيطرة العصابات الإسرائيلية علي أراضي مصرية تعادل مساحتها تساوي مساحة هضبة الجولان المحتلة في الشريط الحدودي بين مصر وفلسطين المحتلة مرة ونصف، وهي ترتبط بقرية أم الرشراش الأردنية وهي قرية يقطنها الصيادون، قاطعة مساحات من الشريط المجاور لصحراء النقب مع سيناء (مثلث رفح، أم الرشراش، رأس النقب).

وقد استهدف الصهاينة من وراء احتلال هذه المنطقة لعدة الأسباب هي:

١- باحتلال أم الرشراش ينقطع الاتصال والتواصل البري بين الدول العربية في شرق البحر الأحمر وغربه، وأصبح تحت السيطرة الصهيونية.

٢- القضاء علي أن البحر الأحمر "بحيرة عربية"، بكل ما لهذا من تداعيات علي الاستراتيجيات العسكرية لحماية الحدود البحرية شديدة الامتداد لمصر والعربية السعودية والسودان واليمن.

٣- طرح بديل لقناة السويس بمشروع قناة أم الرشراش "إيلات" إلي البحر الميت.

٥- خلق حق للكيان الصهيوني في مياه خليج العقبة، الذي كان خليجا مصريا سعوديا أردنيا خالصا، الأمر الذي يعطي الفرصة للكيان الصهيوني لخلق الأزمات مع أي من الدول المطلة علي الخليج، وكذلك التمتع بمنفذ علي البحر الأحمر، لخدمة الأهداف الاستراتيجية للكيان الصهيوني في شرق ووسط القارة الأفريقية من ناحية، وللوصول بقواته البحرية، بما فيها غواصاته النووية، إلي العمق الجغرافي لمصر والعربية السعودية والسودان واليمن.

٦- باستيلاء الصهاينة على أم الرشراش، يكون لهم وجود في البحر الأحمر وعلى البحر الأحمر أو فيما بعد البحر الأحمر.

٧- تتوفر لهم فرصة النفاذ إلى شرق افريقية تحالفا مع اريتريا أو تغلغلا في إثيوبيا وكينيا.

٨- ولما توفر لهم ميناء على البحر الأحمر يوفر له مرور نحو ٤٠ ٪ من صادراته ووارداته، وأصبح يوجد فاصل جغرافي بين مصر والأردن والسعودية.

٩- لما كانت هناك إمكانية من الأصل للتفكير في الخطة الإسرائيلية لوصل البحرين الأحمر والميت، والى جوارها خط حديدي.

١٠- ولما كانت هناك إمكانية للتفكير في مشروع إنشاء قناة فاصلة بين رفح المصرية ونظيرتها الفلسطينية وبعمق ٢٥ مترا (بزيادة ٨ أمتار عن عمق قناة السويس) وبطول ٤ كم، هي المسافة الفاصلة بين أم الرشراش على البحر الأحمر ورفح على البحر الأبيض، والتي تهدف لتحجيم دور قناة السويس.

تعددت المطالبات المصرية باستعادة هذه المنطقة، ففي عام ٢٠٠٠م عقدت الجبهة الشعبية لتحرير أم الرشراش المصرية المحتلة (إيلات) وذلك عقب المؤتمر الصحفي العالمي الذي عقدته الجبهة ظهر الأربعاء ٣٠ أكتوبر ٢٠٠٢م في مقر الجبهة والذي تناول بالأدلة والأسانيد ما يثبت أن أم الرشراش أرض مصرية، وقررت الجبهة مقاضاة كل المسئولين في الحكومة المصرية وتحميلهم مسئولية عدم المطالبة باستعادة أم الرشراش.

وفي عام ٢٠٠٦م أكدت الجبهة الشعبية لتحرير أم الرشراش المصرية المحتلة (إيلات) أحقية مصر في قرية أم الرشراش، المعروفة حاليا بميناء ايلات، والتي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٤٩م، وانتقدت المنظمة التي تأسست قبل ١٥ عاما، وأطلقت على نفسها اسم "الجبهة الشعبية المصرية لاستعادة أم الرشراش، تصريحات مسئول بوزارة الخارجية في مجلس الشعب، في ٢٠٠٦/١٢/١٨م، قال فيها: إن هذه القرية الحدودية فلسطينية وليست تابعة لحدود مصر الدولية.

أكد السفير عبد العزيز سيف النصر مساعد وزير الخارجية للشؤون القانونية أنها "فلسطينية وليست مصرية وفقا لمعاهدة السلام الموقعة بين مصر وإسرائيل عام ١٩٧٩، واستشهد بقضية طابا التي أعلنت محكمة العدل الدولية أحقية مصر في استعادتها رافضة مطالب إسرائيل بشأنها بدعوى أنها تابعة للأراضي الفلسطينية، فيما أيد كلامه د. نبيل العربي ممثل مصر السابق في المحكمة الذي حضر جلسة الاستماع بصفته خبيرا متخصصا.

وأكد المستشار السياسي لرئيس الجمهورية أنه أدلى بتصريحات أعلن فيها إن بلاده "سوف تلجأ إلى استخدام ذات الأساليب التي حررت بها طابا لاستعادة أم الرشراش لأنها من بين القضايا المعلقة بين مصر وإسرائيل،

وتحدث عما اعتبره مشروعا خطيرا لحفر قناة تربط بين ايلات والبحر الميت للقضاء على قناة السويس لإحكام الطوق حول الدول العربية والإسلامية. وكان الفرمان العثماني الصادر عام ١٩٠٦م الذي رسم الحدود المصرية الفلسطينية دوليا، قد اعتبر أم الرشراش، منطقة مصرية، لكن خرائط السلام مع إسرائيل بعد توقيع معاهدة كامب ديفيد لم تتضمن أي إشارة إليها، وذلك إحدى الخسائر بالنسبة لمصر استجابة لطلب الصهاينة أثناء مفاوضات السلام، وقد احتلها الصهاينة في ١٠مارس عام ١٩٤٩م.

وأكد وزير الخارجية في ندوة الجمعية المصرية للقانون الدولي، (٢٠٠٦/١٢/٢٤) بشأن موضوع "أم الرشراش" انه عندما استقلت مصر تم توقيع اتفاق بين حكومة مصر البازغة الجديدة وبريطانيا التي أوكل لها الانتداب على إقليم فلسطين بعد سقوط الإمبراطورية العثمانية عام ١٩٢٢م، وأضاف انه تم وضع نفس الخط الوارد في اتفاق عام ١٩٠٦ وتم تأمين هذا الخط، فأصبح هو خط الحدود المصرية مع إقليم فلسطين تحت الانتداب.

وشدد على أن حدود مصر في العصر الحديث هي الواردة في اتفاقية عام ١٩٠٦ و١٩٢٢، مؤكدا أن قرية "أم الرشراش" لا تدخل وفقا لهذين الاتفاقين داخل الأراضي المصرية، وفى ٢٩ نوفمبر عام ١٩٤٧ اتخذت الأمم المتحدة قرارا برقم ١٨١، يتم بمقتضاه إنشاء دولتين، وأشار إلى أن "أم الرشراش" كانت ضمن الأرض المعطاة للدولة الفلسطينية وفقا لهذا القرار، وأضاف أن معاهدة السلام مع إسرائيل تعتمد على خط الحدود وفقا لاتفاقية ١٩٠٦ و١٩٢٢ أي على ما كان موجودا سابقا باعتباره الإرشادية.

بالنسبة لعملية تحكيم طابا بين مصر والكيان الصهيوني فقد أخذت أكثر من حقها إعلاميا وسياسيا وقانونيا، وتم الترويج لها محليا بمصر وإقليميا ودوليا، فطابا عبارة عن شرفة صغيرة من الأرض المطلة علي رأس خليج العقبة، وشرفة تمتد علي شاطئ طابا بين سلسلة الجبال الشرقية وربوة

جرانيتية قليلة الارتفاع ملاصقة لمياه الخليج[1]، كما أنها من الناحية الجيو سياسية والأهمية لأمن مصر بل والوطن العربي والإسلامي ليست مهمة بدرجة أهمية أم الرشراش، وذلك للآتي:

١- لتضليل الرأي العام في مصر بزعم أن المفاوضات تؤدي لاسترجاع وعودة الأراضي المصرية المحتلة، مما يضفي شرعية وقناعة لدي الشعب المصري خاصة والعربي عامة، أنه لا جدوى من الحرب ما دامت المفاوضات تأتي بنتائج الحرب، لذلك فهي دعوة لاتفاقيات السلام.

٢- علي الصعيد الإقليمي في الوطن العربي هي عملية دعاية لاتفاقيات السلام المبرمة بين مصر والكيان الصهيوني وبعض الدول العربية مما يضفي شرعية مزيفة علي اتفاقيات السلام، ولخداع الشعوب العربية، ومحاربة لمن يتخذ من المقاومة المسلحة طريقا، لأنها تعطي انطباعا بعدم جدوى المقاومة المسلحة.

٣- هي رسالة للمجتمع الدولي بأن الصراع العربي الصهيوني أو بالأصح الصراع الإسلامي الصهيوني، يحل بالمفاوضات والوسائل الدبلوماسية، مما يضعف معسكر المقاومة علي الصعيد الدولي، وفي المؤسسات الدولية.

٤- هذه العملية تضفي علي الكيان الصهيوني شرعية، لأن ذلك يعد اعتراف من قبل مصر والدول العربية والمجتمع الدولي بشرعية هذا الكيان.

وقدر صدر الحكم في قضية طابا يوم الخميس الموافق ٢٩ سبتمبر عام ١٩٨٨م، ويقع في (٢٥٠) صفحة منها (١٤٣) صفحة تناقش أدلة الطرفين، و (٨٨) صفحة لخافية النزاع، و (٥٥) صفحة لحجج الطرفين.

---

(١) الدكتور/ يونان لبيب رزق، طابا قضية العصر، مكتبة الأسرة، عام ٢٠٠٨م، ص: ٧.

يقوم خط حدود مصر الشرقية علي أسس ثلاثة هي[1]:

١ – أزمة فرمان عام ١٨٩٢م:

وهـي الـتي نـتج عنهـا ولأول مـرة تعـيين (Delimitation) خـط حـدود مصـر الشرقية، وقد نص الفرمان الصادر في ١٨٩٢/٤/٤١م علي أن تكون الحدود المصرية طبقا للخط الذي تضمنته الخريطة المرفقة بفرمان عام ١٨٤١م، وطبقا للتسوية التي تمت لهذه الأزمة والتي نصت علي جلاء مصر عن العقبة والمراكز الواقعة شرقها، ضبا والمويلح والوجه في مقابل الاعتراف العثماني بإداراتها لبقية سيناء من خط يمتد (من شرق العريش إلي غرب العقبة) وتنازل الدولة عن موقفها القائم علي أن الخط يمتد من العريش إلي السويس تبعا للخط المرسوم علي خريطة عام ١٨٤١م

٢ – أزمة طابا لعام ١٩٠٦م:

وجاء في التقرير النهائي لمفاوضات الأزمة الصادر في ١٩٠٦/١٠/٢٨م والذي وضعه أوين الآتي: انتهت المفاوضات بتعليم الخط بالضبط بضمان كل وادي طابا للجانب المصري، مقابل جبل فتحي وثميلة الردادي، وتمت لمطالب الأتراك وهي المطالبة ببئر يقع علي الفرع الشمالي في أقصي الشرق من وادي مايين، فقد أكد التقرير تبعية وادي طابا ودلتاها للأراضي المصرية، وجعل خط الحدود ثابت وغير قابل للتعديل، بالنص عليه في الاتفاقية المبرمة في أول أكتوبر عام ١٩٠٦م.

٣ - عملية مسح الحدود وغرس ٩١ علامة علي امتداده:

والتي تمت في خمسة شهور من ٢٦ مايو عام ١٩٠٦م حتى ١٩٠٦/١٠/١٧م.

---

(١) الدكتور/ يونان لبيب رزق، المرجع السابق، ص: ٨٢/٦٣.

الحدود الشمالية لمصر:

وهي القسم المشترك بين مصر والأراضي الفلسطينية المحتلة والحدود المصرية عند قطاع غزة، وهي حوالي (٣٧٠ كم) ويعتبر الخط الحدودي بين قطاع غزة ومصر بطوله البالغ ١٢,٦ كم، جزءاً لا يتجزأ من الحدود الدولية بين مصر وفلسطين البالغ ٢٧٠٢٧ كم٢، التي رُسمت طبقاً لمعاهدة ١٩٠٦م بين الدولة العثمانية ومصر، هذه الحدود التي تمتد من نقطة على رأس طابا على الساحل الغربي لخليج العقبة جنوباً حتى رفح شمالاً، بالقرب من قرية تل الخرائب على ساحل البحر المتوسط، عند خط عرض٤٩,٩- ١٧- ٣١ شمالاً وخط طول ٢٠- ١٤- ٣٤ شرقاً.

(تعتبر المنطقة التي يمر فيها الخط الحدودي من المناطق الفقيرة نسبياً بمواردها الطبيعية، فالخط الحدودي يسير في منطقة شبه مستوية، يتدرج فيها الارتفاع من الشمال إلى الجنوب، حيث تبدأ الحدود من نقطة صفر على شاطئ البحر في الشمال، وتسير بارتفاع تدريجي كلما اتجهنا جنوباً حتى تصل إلى ارتفاع نحو ٩٠ متراً، عند نقطة التقاء الحدود بين قطاع غزة ومصر وإسرائيل، وتسود في هذه المنطقة تربة رملية إلى مختلطة، وهي في مجملها تربة فقيرة في مواردها العضوية وإنتاجية الأرض فيها محدودة)(١).

حدود فلسطين زمن الانتداب البريطاني وضعت في قالب حدودي رسم بدايتها ونهايتها اتفاق بريطاني – فرنسي كانت بدايته ما ورد في اتفاقية سايكس- بيكو التي تحولت إلى واقع رسم الحدود في ١٩٢٠/١٢/٢٣م وأجريت عليه تعديلات سنتي ١٩٢٢م، ١٩٢٣م، على هذا الأساس تقع فلسطين بين خطي عرض ٢٩ .٣٠ و٣٣,١٥ وخطي طول ٣٤,١٥ و٤٠,٣٥ وتبلغ مساحتها ٢٧

---

(١) الأستاذ/ جمال البابا، الشريط الحدودي بين قطاع غزة ومصر محور فيلادلفيا، http://www.oppc.pna.net/mag/mag13-14/new8-13-14.htm.

ألف كم٢. وحدودها كما خططت في أعقاب الحرب العالمية الأولى البحر الأبيض المتوسط غربا وسوريا والأردن شرقا عبر خط يبتدئ شمالا بنقطة تقع إلى الغرب مباشرة عن مدينة بانياس السورية، ثم ينحدر جنوبا محاذيا الشواطئ الشرقية لبحيرتي الحولة وطبريا ثم متبعا مجرى نهر الأردن، مخترقا البحر الميت من وسطه متجها بعد ذلك إلى خليج العقبة مرورا بوادي عربة ويحد فلسطين شمالا لبنان في خط متعرج يبتدئ غربا برأس الناقورة على البحر المتوسط تم يتجه شرقا إلى قرية بارون اللبنانية فشمالا حتى قريتي المالكية وقدس الفلسطينيتين فالمطلة الفلسطينية ثم شرقا إلى تل القاضي- دان- إلى الغرب من بانياس السورية، أما الحد الجنوبي فيمتد من نقطة تقع جنوبي رفح على شاطئ البحر الأبيض المتوسط إلى خليج العقبة، هذه الحدود استقر عليها زمن الانتداب[1].

لن نتعرض لاتفاقيات السلام/الاستسلام بين الأنظمة العربية والكيان الصهيوني، لأنها باطلة طبقا للقانون الدولي لأنها تمت نتيجة استخدام القوة، ولأن هذا الكيان لا حق له في أرض فلسطين من النهر إلي البحر ولأن هذه الاتفاقيات تعبر عن رأي الأنظمة ولا تعبر عن رأي الشعوب العربية والإسلامية لذلك فأنها منعدمة وبالتالي ليس لها أي آثار قانونية[2].

(تقع فلسطين في غربي القارة الآسيوية بين خط طول ١٥ - ٣٤ُ و ٤٠- ٣٥ُشرقاً و بين دائرتي عرض ٣٠ - ٢٩ُ و ١٥ - ٣٣ُ شمالاً، وهي تشكل الشطر الجنوبي الغربي من و حدة جغرافية كبري في الشرق العربي.

---

(١) الدكتور/ عبد الكريم خالد الشامي، مشروعية إعلان قيام الدولة الفلسطينية. مجلة البيادر السياسي١٩٩٤ م.
- الدكتور /صلاح الدين عامر ،الحدود الدولية بين مصر وفلسطين تحت الانتداب. المجلة المصرية للقانون الدولي العدد ٤٤ لعام ١٩٨٨م.

(٢) راجع للمؤلف كتاب فتوي الجدار العازل، مرجع سابق، وكتاب الحرب الأخيرة علي غزة في ضوء القانون الدولي العام، دار ايتراك، القاهرة، ٢٠٠٩م.

هي بلاد الشام التي تضم - فضلاً عن فلسطين - كلا من لبنان و سورية و الأردن. و من ثم كانت حدودها مشتركة مع تلك الأقطار. و فضلاً عن حدودها مع مصر، و تبدأ حدود فلسطين مع لبنان من رأس الناقورة علي البحر المتوسط و تتجه بخط مستقيم شرقاً حتى ما وراء بلدة بنت جبيل اللبنانية عندما ينعطف الحد الفاصل بين القطرين شمالاً بزاوية تكاد تكون قائمة. ليطرق منابع نهر الأردن. فيضمها إلي فلسطين في ممر ارضي ضيق. تحده من الشرق الأرضي السورية و بحيرات الحولة و لوط و طبرية و من جنوب بحيرة طبريا تبدأ الحدود مع الأردن عند مصب نهر اليرموك. لتساير بعد ذلك مجري نهر الأردن. و من مصبه تتجه الحدود جنوباً عبر المنتصف الهندسي للبحر الميت فوادي عربة حتى رأس خليج العقبة. إما الحدود مع مصر فهي ترسم خطاً يكاد يكون مستقيماً يفصل بين شبه جزيرة سيناء وأراضي صحراء النقب. ويبدأ خط الحدود من رفح علي البحر المتوسط إلي طابا علي خليج العقبة. و في الغرب تطل فلسطين علي المياه الدولية المفتوحة للبحر المتوسط. مسافة تربو علي ٢٥٠ كيلومتر فيما بين رأس الناقورة في الشمال و رفح و هي الجنوب و فلسطين بحكم موقعها المتوسط بين أقطار عربية تشكل مزيجاً من عناصر الجغرافية الطبيعية و البشرية لمجال ارض أرحب يضم بين جناحيه طابع البداوة الأصيل في الجنوب. و أسلوب الاستقرار العريق في الشمال. و تتميز الأرض الفلسطينية بأنها كانت جزأً من الوطن الأصلي للإنسان الأول. و مهبطاً للديانات السماوية. و مكاناً لنشوء الحضارات القديمة. و معبراً للحركات التجارية. و الغزوات العسكرية عبر العصور التاريخية المختلفة. و قد اتاح لها موقعها المركزي بالنسبة للعالم أن تكون عامل وصل بين القارات العالم القديم آسيا و إفريقيا و اروبا. فهي رقعة يسهل الانتشار منها إلي ما حولها من مناطق مجاورة. لذا أصبحت جسر عبور للجماعات البشرية منذ القدم. و هي رقعة تتمتع بموقع بؤري يجذب إليه - لأهميته - كل من يرغب في الاستقرار و العيش الرغيد. و كان هذا الموقع محط أنظار الطامعين للسيطرة عليه و الاستفادة من مزاياه. و كما كانت معبراً لمرور هجرات القبائل العربية التي قدمت من الجزيرة العربية في طريقها لبلاد الشام أو شمالي إفريقيا. و

استقر بعضها في فلسطين بينما استقر بعضها الآخر في المناطق المجاورة و ازدادت أهمية الموقع التجاري لفلسطين في عهد المماليك عندما كانت البلاد ممر للقوافل التجارية التي تنقل البضائع المتجهة من الشرق الاقصي لاروبا و بالعكس و قد تعرضت فلسطين في القرن الحالي لعدوان بريطاني خلال الحرب العالمية الأولي، أدي إلي طرد العثمانيين من البلاد، و احتلها تحت اسم الانتداب البريطاني علي فلسطين، و قبل أن تنهي بريطانيا انتدابها علي فلسطين بالرحيل عنها في ٢٥ أيار/ مايو ١٩٤٨، كانت قد مهدت السبيل لإقامة الكيان الصهيوني في فلسطين يكون قاعدة للدول الغربية في المنطقة و إسفينا لشرخ جسم الأمة العربية و فصل مشرقها عن مغربها، و لا يزال الكيان الصهيوني منذ عام ١٩٤٨ و حتى اليوم يقع فوق أرضنا العربية، و ينعم بمواردها، و يستفيد من أهمية موقعها الجغرافي في تنفيذ مخططاته العدوانية و التوسعية.

تم رسم الحدود بين مصر و فلسطين عام ١٩٠٦م، بينما جري يعيين حدود لفصل فلسطين عن سورية و لبنان في أواخر عام ١٩٢٠م بموجب اتفاقية فرنسية - بريطانيا، و قد وافقت عصبة الأمم علي ما جاء في المذكرة البريطانية الإيضاحية بشأن تعين الحد الشرقي بين فلسطين و شرق الأردن في٢٣/٩/١٩٢٢م. و قد أجرت بريطانيا و فرنسا تعديلات علي حدود فلسطين مع كل من سوريا و لبنان في عام ١٩٢٢/٢٣، و أدخلت بموجبها بعض الأراضي السورية و كذلك بعض القرى اللبنانية داخل حدود فلسطين. تبلغ مساحة فلسطين الانتداب البريطاني (٢٧،٠٠٠) كم ٢. و يبلغ مجموع أطوال حدودها البرية و البحرية ٩٤٩ كم، منها ٧١٩ من حدود برية و ٢٣٠ من حدود بحرية. و تشغل الحدود الأردنية الفلسطينية أطول حدود فلسطين البرية، إذ يصل طولها إلي ٣٦٠كم بينما يصل طول الحدود مع مصر ٢١٠كم، و مع لبنان ٧٩، و مع سورية ٧٠كم، أما سواحل فلسطين المطلة علي البحر المتوسط فيبلغ طولها ٢٢٤كم، بنما يبلغ طول سواحلها المطلة علي خليج العقبة ٦كم)[1].

(1) http://hashem100.jeeran.com.

حدود المغرب العربي البرية:

عمدت القوي الاستعمارية أثناء احتلالها للوطن العربي علي تقسيمه بل وتفتيته، إلي دول متقاتلة متصارعة، فرسمت الحدود بما يؤدي لذلك، كما عمدت إلي تقسيمه لمناطق تشمل كل منطقة مجموعة من الدول من ثلاث ألي خمسة دول بينهما تقارب، مع اختلاف هذه المناطق في المعاملة والتعامل ومدي ارتباطها بخارج الوطن العربي، فتري منطقة دول المغرب العربي، ودول الخليج العربي، ودول شمال إفريقيا، هذه المناطق كرست التفكك في الوطن العربي، وترك الاستعمار بعد رحيله عديد من مشكلات الحدود هي:

الحدود البرية المغربية الجزائرية:

بعد انهيار الخلافة الإسلامية في الأندلس وفناء الدولة، تكالبت القوي الاستعمارية الأسبانية والبرتغالية علي دول المغرب العربي والإسلامي، فأحتل الأسبان سبته ومليله والصويرة وأغادير وأسفي وغيرها في نهاية القرن الخامس عشر وبداية القرن السادس عشر[1]، ونظرا لما تمتع به دولة المغرب من موقع متميز وهام لإطلاله علي مضيق جبل طارق أحد المداخل البحرية المهمة في العالم ولكونه مدخل أوربا لداخل القارة الإفريقية، فكانت هدفا للقوي الاستعمارية وقسمت أراضيه بين عدة قوي استعمارية، فخضعت مدينة ضنجه للإدارة الدولية لوقوعها علي مدخل مضيق جبل طارق، واحتلت بريطانيا المضيق نفسه، وقسمت بقية أراضي المغرب العربي بين أسبانيا وفرنسا حيث احتلت أسبانيا شمال المغرب الريف المراكشي والصحراء المغربية، واحتلت فرنسا بقية أجزاء المغرب.

وفي عام ١٩٥٦م أعلن استقلال المغرب وباتت دولة مستقلة بحدودها المعروفة حاليا، بعد تم تحرير كافة الأراضي المغربية من كافة القوي الاستعمارية ولكن القوي الوطنية المغربية كانت تطالب بحدود أوسع نطاقا

(١) الدكتور/ محمد عبد الله عنان، دولة الإسلام في الأندلس، مكتبة الأسرة، عام ٢٠٠١م.

مما هي عليه الآن، فكانت تطالب بحدود تمتد حتى نهر السنغال جنوبا، وصحراء مالي شرقا، وتضم موريتانيا حاليا والتي كانت تعرف ببلاد (شنقيط)، وكانت فرنسا قد غيرت الاسم من شنقيط لموريتانيا عام ١٨٩٩م، فضلا عن جزء كبير من الأراضي الجزائرية غربي الجزائر حيث كانت المغرب تعتبرها امتداد لها، لكن فرنسا اقتطعتها منها لأن فرنسا كانت تعتبر الجزائر امتدادا لها.

من طبيعة المستعمر إخفاء مطامعه، وهكذا فعلت فرنسا في المغرب العربي فقد احتلت الجزائر ثم المغرب، وكانت أن المنطقة حبلى بالثروات الطبيعية والبشرية، فكان لابد من تخطيط استراتيجي يقوم على تقسيم الأراضي بحيث تتصرف فيها وقتما شاءت وكيفما شاءت، مما جعل فرنسا تتعامل مع المنطقة على أنها جزء لا يتجزأ من ترابها الأصلي الموجود في الضفة الأخرى من البحر الأبيض المتوسط فسمحت لنفسها بأن تخضع أراضي مغربية صحراوية محاذية للجزائر إلى سيادة هذا البلد تأسيسا علي أن من حقها التصرف في أراضي البلد الذي تستعمره دون قيد أو شرط. بهدف إحكام فرنسا قبضتها على منطقة المغرب العربي بدون مقاومة أو عراقيل، مما يمكن معه القول أن الأرض المغربية تعرضت أثناء الاحتلال الفرنسي للتجزئة والتفتيت، واقتطعت منه أراض شاسعة على حدوده الشرقية والجنوبية، ووجدت الجزائر نفسها مالكة لها بعد الاستقلال مع علمها أنها سلبت من الأراضي المغربية.

أن المغرب غلّب حلم إقامة الاتحاد المغاربي وكان أشد حرصا على هذا الموضوع مقارنة مع باقي الدول المجاورة إلى درجة أنه كان على استعداد لتجاوز كل ما من شأنه أن يعيق المشروع في المنطقة، غير أنه، للأسف، مازال هذا الحلم لم يتحقق بسبب استمرار الخلاف بين البلدين الجارين بخصوص أراض، تعلم الجزائر جيدا، أنها ملك للمغرب وأنها أدرجت في خانة الأراضي الجزائرية بسبب "تكتيك استعماري" اعتمدته فرنسا، الجزائر الشقيقة تريد دائما وضع حواجز وعقبات في علاقاتها مع المغرب ضاربتا منطق الجغرافيا والتاريخ والدين والمصير المشترك عرض الحائط.

فمند زمن بعيد كان المغرب والجزائر يكونا دولة واحدة تسمى دولة المغرب الكبير على رقعة جغرافية واحدة لا تعرف للحدود معنى بلغة واحدة الامازيغية والعربية ومن دين واحد هو الإسلام والمذهب المالكي، وحتى أثناء مرحلة الاستعمار فجيش التحرير المغربي الجزائري كان وحدة ضد المستعمر حيت كان الهدف واضح: لا استقلال كامل للمغرب بدون استقلال الجزائر، وعندما أحست فرنسا وأسبانيا بهذا التلاحم القوي عملا على وضع حدود بين البلدين كانت تسمى من طرف أحرار المغرب والجزائر بالحدود الوهمية التي لا وجود لها على ارض الواقع، لكن وجودها كان ينحصر في أوراق المستعمر واذهان ضباطه و اذنابه، وعملت أسبانيا على دس فيروس البوليساريو على ارض الجزائر من اجل إحياء النعرات والفتن بين الأشقاء.

إن الفكرة السائدة بشأن الحدود أنها يمكن أن تكون أساسا للتعاون أو سببا للنزاع، ولكنها في المنطقة العربية غالبا مصدرا للنزاع، فهي المصدر الأول لما للصراعات العربية – العربية، والنزاع الحدودي بين المغرب و الجزائر النموذج الأمثل لها، إذ تتفاعل العوامل الجغرافية والتاريخية و السياسية و تتداخل و تتشابك تلك العلاقات، في فترة ساد التعاون وفي أخرى المواجهة العسكرية، وشكل عام ١٨٤٤م فترة التعاون بين الدولتين، لأنها السنة التي اندلعت فيها حرب إسلي، وتجلت مظاهر التعاون و التضامن، في مواجهة المقاومة المغربية لجيش الاحتلال الفرنسي تضامنا مع الجزائر، ونتج عنها توقيع معاهدة للامغنية في ١٨ مارس ١٨٤٥م، وهي المعاهدة التي أدت إلى انتقاص من التراب المغربي ليضاف إلى التراب الجزائري، لتظل مشكلة الحدود مع الجزائر مطروحة منذ حصول المغرب على استقلاله سنة ١٩٥٦م، إلا أنها تؤجل حتى لا تعتبر طعنا للثورة الجزائرية، إلى أن حصلت الجزائر على استقلالها في ٢ يوليو ١٩٦٢م، وتوقع البعض بعد حصول الجزائر على استقلالها ستبدأ عملية التسوية بشأن الحدود بينها و بين المغرب، غير أنها ستكون بداية لاستفحال الأزمة بين البلدين، حيث ستدافع الجزائر عن حدودها كما تركها الاستعمار

الفرنسي، في حين، سيطالب المغرب بحدوده كما كانت قبل مجيء الاستعمار و التي تمثل معاهدة للامغنية إطارا مرجعيا لها[1].

أدى هذا النزاع الحدودي بين البلدين لما عرف بحرب الرمال سنة ١٩٦٣م، وقد أثرت سلبا على العلاقات المغربية الجزائرية، فبعد حرب الرمال، لم يكن تصالح المغرب و الجزائر ممكنا، حتى سنة١٩٦٩م، وذلك بعد اعتراف المغرب دبلوماسيا بموريتانية، وتنازله عن استرجاع منطقة تندوف، فمثل هذه التحركات الواعية من شأنها بناء أساس تعاوني يبعد المنطقة عن أي حرب أو مواجهة عسكرية، ولكن كان من الطبيعي أن ينهار أساس هذا التعاون، بعد اعتراف الجزائر بفكرة" الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية" سنة ١٩٧٦م[2].

وهكذا عرفت منطقة المغرب العربي، مرحلة تصعيد للتوتر في العلاقات بين دول المنطقة حيث عملت الجزائر خلال هذه الفترة على تحريك الآلة الدبلوماسية للحصول على الاعتراف "بالجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية"من طرف الأسرة الدولية، لتصبح قضية الصحراء هي المحور الأساسي للعلاقات الثنائية بين المغرب و الجزائر، و لولا طبيعة المد و الجزر الذي يتحكم في تشكيل موازين القوى في المنطقة و علاقة ذلك بالوضع الداخلي لكل من القطرين لأدى ذلك إلى مواجهة مفتوحة، إلا أن هناك حرصا بعدم المغامرة بالوصول إلى مواجهة كاملة، إذ يلاحظ شيئين:

- رغبة الجزائر في ألا يكون هناك تطبيع كامل.
- التحكم في درجة التوتر.

---

(١) الدكتور/ مصطفى الخلفي، أزمة العلاقات المغربية الجزائرية و مشكلا الصحراء المغربية، منشور في موقع قناة الجزيرة، سنة ٢٠٠٣م.

(٢) الدكتور/ السيد ولد اباه، العلاقات المغربية الجزائرية... العقدة المتراكمة والتحسن المؤجل، جريدة الشرق الأوسط، العدد ١٠٤٨٢، السنة ٢٠٠٧م.

ويتم ذلك من خلال تكريس فرضية مؤدها أن النزاع في الصحراء هو نزاع ثنائي بين المغرب و جبهة البوليساريو لتظل الجزائر طرفا يتحكم في القضية عن بعد بكل تداعياتها الإقليمية[1].

ساهمت الوضعية الإستراتيجية للصحراء الغربية في إدخال دول كبرى "فرنسا، أسبانيا، أمريكا" متنافسة ضمن الصراع لكون الصحراء ارتبطت وضعيتها بشروط الأمن الإستراتيجي أو مصالح حيوية أخرى، وهذا يعكس أسباب التدخل الدولي الدبلوماسي الذي يظهر كأنه وساطة أحيانا، أو مجالا أساسيا للصراع الجزائري- المغربي أحيانا أخرى، مما لا يخفي وجود استراتيجيات أخرى وجدت في المشكلة الصحراوية لها تبريرات لتدخل القوى الكبرى مرة تحت ذريعة حفظ السلام في المنطقة، ومرة بشكل دعم سياسي و عسكري لأحد الأطراف، ويشكل التعاطي مع موضوع الصحراء إحدى الوسائل التي تهدف لإطالة عمر هذه المصالح في شمال إفريقيا و حتى أن الدول الكبرى لا تسعى لإيجاد تسوية لهذا الصراع، بل تعمل على تغذية التناقضات الموجودة بين الأطراف المعنية بالأمر، الشيء الذي يمكنها من الحفاظ على مصالحها لأطول فترة ممكنة[2].

ومما يؤكد أن النزاع المغربي الجزائري يتأرجح بين الصلح و التوتر، أو إيجاد صيغ مؤقتة لاحتوائه، بتأسيس اتحاد المغرب العربي الذي لم يكن ممكنا، إلا بعد التصالح الجزائري المغربي لتبقى العلاقات المغربية الجزائرية رهينة جدلية الصلح و التوتر، فالحدود البرية الجزائرية - المغربية مُغلقة

---

(١) الدكتور/علال الأزهر، الوحدة و التجزئة في المغرب العربي، دار الخطابي، ١٩٨٨م، ص٢١٦.
- الدكتور/محمد العربي المساري، ٣٠ سنة مسيرة من لاهاي إلى بيكر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥، ص٣٦٦.

(٢) الاستاذه/هند بطليموس، المبادرة المغربية أبعاد أزمة الصحراء، مقال منشور في الموقع
- الدكتور/ صالح يحيى الشاعري، تسوية النزاعات الدولية سلميا، مكتبة مدبولي، ٢٠٠٦، ص، ٢٤٥.

بقرار جزائري منذ صيف ١٩٩٤م، ردًا على تحميل السلطات المغربية للمُخابرات الجزائرية مسئولية هجوم مسلّح على سياح في فندق بمراكش.

ينحصر الخلاف علي الحدود المغربية الجزائرية حول منطقة (تندوف) وقد ظهر عام ١٩٦٢م بعد استقلال الجزائر عن فرنسا، وهي منطقة غنية بخام الحديد بحيث تغطي ثلث احتياجات السوق الأوربية المشتركة من الحديد المستورد، وتستند المغرب في أحقيتها بهذه المنطقة علي رفضها الاتفاق علي الحدود مع فرنسا قبل تحرير الجزائر وقد تم الاتفاق علي ذلك مع الحكومة الجزائرية المؤقتة، واعتبرت المغرب ذلك علي أنه اعتراف من الجزائر بأن للمغرب حقوقا علي جزء من الأراضي الجزائرية المتاخمة لمنطقة تندوف، لذلك وقعت المغرب عام ١٩٦٢م اتفاقا مع شركة فرنسية للاستغلال المشترك لحديد المنطقة بينها وبين الجزائر، ولكن الجزائر رفضت ذلك بدعوى أن منطقة تندوف جزائرية ففشل الاتفاق، مما أدي لقيام مواجهة عسكرية بينهما، وتستند الجزائر في موقفها علي وضع اليد، وزاد الأزمة لأمرين أساسيين هما:

١- عدم تقديم وثائق من كلا الدولتين تثبت أو تأكد حقه في تلك المنطقة، لأن الوثائق موجودة لدي فرنسا التي ترفض مجرد إظهارها بزعم صعوبة البحث عنها.
٢- التداخلات الأجنبية التي تقف وراء كل طرف تدفعه للتشدد في موقفه، حيث تقف فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية وراء المغرب، وتقف الدول الاشتراكية وعلي رأسها الاتحاد السوفيتي السابق.

وإزاء التصعيد في المواقف وتباينها بين الدولتين حتى وصلت للمواجهات العسكرية بينهما، تدخلت جامعة الدول العربية لحل النزاع بين الدولتين، وتم بحث الموضوع في الاتحاد الإفريقي (منظمة الوحدة الإفريقية السابقة) في أواخر عام ١٩٦٣م، وتم تشكيل لجنة تحكيم لدراسة المشكلة وتقديم المقترحات من الطرفين لحل النزاع، وانعقدت اللجنة عام ١٩٦٤م وانتهت بتحديد منطقة منزوعة السلاح بين الطرفين، وعقدت اللجنة اتفاق بين الجزائر والمغرب ذات

العام تضمن عودة قوات الدولتين لمواقعهما قبل الاشتباك وتم تنفيذ ذلك، وواصلت اللجنة جهودها لحل النزاع نهائيا وعقدت عدت اجتماعات تحسنت العلاقات لذلك.

وفي منتصف عام ١٩٦٤م أممت الجزائر مناجمها خاصة في منطقة تندوف باعتبار ذلك من صميم سيادتها علي أراضيها، واعتبرت المغرب ذلك انتهاكا ومخالفة لمهمة لجنة التحكيم السابقة، وظل الأمر متوترا إلي أن وصل الطرفان عام ١٩٦٩م لاتفاق بإعادة ترسيم الحدود بموجب معاهدة (إيفرون) علي هامش مؤتمر القمة الإفريقي بالرباط وقد صادقت الدولتان عليها. وصدر تصريح مشترك بذلك، ونصت الاتفاقية علي أن تعترف المغرب بخط الحدود الذي يمر إلي الغرب من (كولمب بيشار) وأصبحت مناطق الحديد الخام في تندوف وجبل قارا في الجزائر شريطة أن تشارك المغرب في استغلال الحديد الخام في تندوف من خلال شركة مشتركة، وتصدير الحديد الجزائري عبر المغرب للمحيط الأطلسي عن طريق ميناء (أغادير) مما أدي لانتهاء النزاع الحدودي بين الدولتين[1].

أزمة الصحراء المغربية:

ويطلق عليها الصحراء الغربية أو وادي الذهب (ريو دورو) والساقية الحمراء، وتزيد مساحتها عن (٢٧٠) ألف كم٢، وتمتد علي الساحل الغربي لقارة إفريقيا المطل علي المحيط الأطلسي، وتحدها المغرب من الشمال وتحيط بها موريتانيا من الجنوب والشرق، تتلاقي مع الجزائر في منطقة ضيقة في أقصي الشمال الشرقي، لها ساحل يزيد طوله عن (١١٢٥) كم غني بالثروات السمكية وارتفاع درجة الحرارة في الجهات الساحلية التي تبلغ مساحتها عشرة كيلو مترات في الداخل، وبها نباتات وحشائش وبعض المحاصيل، ولكن داخلها صحراوي جاف ينتشر فيه الأحواض الرملية والأودية الجافة.

---

(١) الدكتور/ علي أحمد هارون، المرجع السابق، ص: ٢٥٦/٢٥٩.

يبلغ عد سكانها حوالي (٢٠٠) ألف نسمة أغلبهم بدو رحل و١٥٪ منهم مستقرون، ينتمي غالبية السكان البدو لمجموعات ثلاث التكنا على حدود المغرب وهم شبه مستقرين ويملكون الأراضي الزراعية، والرقيات في الوسط والجنوب بين حدود الجزائر وموريتانيا، والمغاربة وهم خليط من الغرب والبربر ويعيشون قرب حدود موريتانيا، والعاصمة العيون يقطنها أغلبية المستقرون، والميناء الرئيسي في جنوب المنطقة الداخلة كان يقطنها جالية أسبانية كبيرة تركتها مع المحتل الأسباني.

في عامي ١٨٨٤م/ ١٨٨٦م فرضت أسبانيا سيطرتها علي القسم الجنوبي من الصحراء الغربية المعروفة باسم وادي الذهب لوقوعه مقابل جزر الكناري التي استولت عليها أسبانيا في القرن الخامس عشر، وهي في نظر الأسبان محطة أسبانية علي طريق الأطلسي، وفي عام ١٩٠٤م احتل الأسبان الريف الماركسي، وحصلت أسبانيا علي المنطقة الشمالية من الصحراء الغربية، وفي عام ١٩١٢م جري تخطيط الحدود بين الممتلكات الفرنسية في كل من موريتانيا والجزائر، وبين القوي الأسبانية في الصحراء المغربية، ولكن أسبانيا لم تهتم بهذه المنطقة، فلم يصل الأسبان للداخل إلا في عام ١٩٣٤م.

ومثل استقلال المغرب عام ١٩٥٦م أول خطر علي المحتل الأسباني لإرساله الفدائيين مدة طويلة مما أقلق الأسبان، ثم عرضت قضية الصحراء علي الأمم المتحدة وصدرت عدة قرارات القرارات الصادرة عام ١٩٦٧م أهمها القرار الذي يقضي بعودة إقليم إفني للمغرب، وقرار عمل استفتاء للسكان الصحراء المغربية، وقد وعدت أسبانيا بإعطاء سكان الإقليم حق تقرير المصير ولكنها قلصته لحكم محلي تحت وصايتها وقد شغلت الصحراء المغربية اهتمام كل من المغرب والجزائر وموريتانيا[١].

(١) الدكتور/ محمد محمود السرياني، الحدود الدولية في الوطن العربي نشأتها وتطورها ومشكلاتها، المرجع السابق، ص: ٣٠٦/٣٠٩.

وفي عام ١٩٧٠م ظهرت الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب أو منظمة البوليساريو وهي منظمة عسكرية بدعم جزائري، تنادي هذه المنظمة بإقامة دولة مستقلة بالصحراء المغربية، وتري المغرب وموريتانيا أن هذه الصحراء جزء من أراضيهما محتل وينبغي تحريرها، مما أوجد خلافات بين كل من المغرب وموريتانيا وبين منظمة البوليساريو والجزائر.

وفي عام ١٩٧٢م اتخذت الأمم المتحدة قرارا باستقلال الصحراء الغربية ووعدت أسبانيا بإعطاء سكان الإقليم حق تقرير المصير بإجراء استفتاء عام ١٩٧٥م، وطلبت كل من المغرب وموريتانيا عرض مشكلة الصحراء الغربية لمحكمة العدل الدولية للنظر في أمر السيادة علي الإقليم في المستقبل هل هي للمغرب أم موريتانيا، وأفادت المحكمة أن كلا من المغرب وموريتانيا لهما صلات قوية وروابط قانونية أيام الاحتلال الأسباني للإقليم، ومع ذلك لم تحكم لصالح أي من الدولتين ولا بسيادة الإقليم واستقلاله، وفي عام ١٩٧٦م تركت أسبانيا المنطقة واحتلت المغرب المنطقة الشمالية الساقية الحمراء ودخلت القوات الموريتانية المنطقة الجنوبية (ريو دورو).

دعمت الجزائر منظمة البوليساريو التي تطالب باستقلال الإقليم، وكونت لها حكومة في المنفي وأعلنت دولة باسم الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، وقامت الجبهة بالعديد من العمليات العسكرية مما أدي لجلاء القوات الموريتانية عن المنطقة عام ١٩٧٩م من القسم الجنوبي، وعلي أثر ذلك احتلت القوات المغربية القسم الجنوبي وضمته للقسم الشمالي الذي يخضع لسيادتها، وفي عام ١٩٨٠م قامت المغرب ببناء حاجز دفاعي للحدود مع موريتانيا أكمل عام ١٩٨٧م، وتحسنت بعدها العلاقات بين المغرب والجزائر مما قلل الدعم الجزائري لجبهة البوليساريو.

وفي عام ١٩٨٨م تم إيقاف إطلاق النار بين كل من المغرب وجبهة البوليساريو، علي أن يتم عمل استفتاء للسكان تحت إشراف الأمم المتحدة

لتقرير مصير الصحراء الغربية، وتم تشكلي لجنة فعليا لحصر السكان، ولكن حدثت خلافات حول قوائم الناخبين ومن لهم حق الانتخاب، وتري الجبهة حصر من لهم حق الاستفتاء بالسكان الذين كانوا تحت الحكم الأسباني فقط، لأن المغرب عمد إلي إدخال العديد من القبائل العربية للاستيطان فيها مما يؤثر علي نتائج الاستفتاء ويجعلها لصالحه بالانضمام للمغرب وليس الاستقلال وتكوين دولة جديدة، بينما يري المغرب غير ذلك ويطالب بأن يشمل الاستفتاء كافة سكان المنطقة.

وقد تعثرت جهود الأمم المتحدة لعمل الاستفتاء حيث أحصت (٨٦) ألف ناخب في المنطقة، بينما تري المغرب إضافة (١٤٠) ألف آخرين للعدد السابق، وقد تم تعيين جيمس بيكر وزير الخارجية الأمريكي الأسبق رئيسا للجنة الانتخابات لإخراج اللجنة والانتخابات من عثرتها، وقد أعلن بيكر عام ٢٠٠٠م بعد اجتماعه مع كل الأطراف وجود حوالي (١٣٠) ألف شخص تقدموا بطلبات لإدراجهم في كشوف الناخبين، مما أدي لتعقيد وعثرة الانتخابات وتوقفها فضلا عن إثارة المشاكل بين المغرب وجبهة البوليساريو، ولازالت المفاوضات مستمرة ولكن دون جدوى.

أزمة سبتة ومليلة:

هما مدينتان علي الساحل المغربي الشمالي المطل علي البحر الأبيض المتوسط، وتعتبر سبتة القاعدة التي أنطلق منها المسلمون عام (٩٢هـ/ ٧١١م) عن طريق جبل طارق لفتح أسبانيا وتكوين خلافة إسلامية استمرت لقرون لذلك فهي تتمتع بأهمية كبيرة فكانت من أوائل المدن التي احتلتها أسبانيا عام ١٤١٥م، وتبلغ مساحتها بالضواحي (١٩) كم٢ وساحلها البحري طوله (٢٠) كم حدودها الأرضية لا تزيد عن (٨) كم ويبلغ عدد سكانها حوالي (١٠٠٠٠٠) نسمة المغاربة منهم حوالي النصف يقطنون في الأحياء الشعبية

ويعملون بالمهن الشاقة والباقي أسبان تعتمد في الشرب علي المياه المستخرجة من الينابيع المغربية.

ومليلة احتلت عام ١٤٩٧م من قبل الأسبان وتقع إلي الشرق من سبته ولا تزيد مساحتها علي (١٣) كم٢ وساحلها البحري طوله (٤) كم وحدودها الأرضية لا تتجاوز (١٠) كم، ويبلغ عدد سكانها حوالي (٩٠٠٠٠) نسمة منعم حوالي النصف أسبان والباقي مغاربة، وتعتمد في احتياجاتها خاصة الاقتصادية علي المغرب.

وبعد استقلال المغرب عام ١٩٥٦م طالب بمدينتي سبته ومليلة لأنهما أراضي مغربية، وقامت عامي ١٩٦١م و ١٩٦٢م بدعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة للاعتراف بذلك، وعقدت مفاوضات بين المغرب وأسبانيا بهذا الشأن نجم عنها منح أسبانيا للمدينتين عام ١٩٦٤م حكم ذاتي في بعض الأمور الداخلية، ولكن ذلك لم يمنع المغرب من مواصلة المطالبة بضم المدينتين، وفي عام ١٩٧٥م أعاد المغرب الطلب بعرض الأمر علي الجمعية العامة تطبيقا لقرار الجمعية العامة رقم ١٥١٤ لسنة ١٩٦٠م الخاص بتصفية الاستعمار.

بينما تستند أسبانيا علي أن لها حق الملكية لطول مدة الاحتلال، كما أن غالبية السكان أسبان، كما أن المدينتين غير مسجلتين ضمن الأراضي المحتلة التي سجلتها الأمم المتحدة عام ١٩٤٧م، كما تستند علي حق التقادم الذي نتج الحيازة المستمرة وعن غير المقطعة للمدينتين، ويرد المغرب علي ذلك بأن الوجود الأسباني كان احتلال استعماري، وكانت غالبية السكان مغاربة ولكن أسبانيا طردتهم واستبدلتهم بالأسبان، وهؤلاء لا يعتبرون سكانا أصليين تبعا للمادة (٧٣) من ميثاق الأمم المتحدة.

وفي عام ١٩٨٥م حدث تطور خطير علي هذه الأزمة فقد حاول السكان الأسبان في المدينتين الحصول علي الحكم الذاتي الكامل في تيسير شئون الحكم مع حصر ذلك في السكان الأسبان، وأضافت أسبانيا تطورا أخطر

تمثل في إصدار قانون ينظم المركز القانوني للأجانب في المدينتين، ويعتبر هذا القانون المغاربة من قبيل الأجانب وتطبيقا لهذا القانون ينبغي عليهم التقدم للسلطات الأسبانية للحصول علي إذن إقامة يجدد كل خمس سنوات وهذا ما يرفضه المغاربة، فأسبانيا لا تعتبرهم يحملون الجنسية الأسبانية لذلك لا تمنحهم جوازات سفر ولا يتمتعون بحقوق المواطنة والتملك طبقا للقوانين الأسبانية، علما بأن المغرب لا يوافق علي منحهم الجنسية الأسبانية فهم في نظر المغرب مغاربة.

وقد عجزت الأمم المتحدة في حل هذه الأزمة واكتفت بمناشدة الطرفين تطبيق قواعد حل المنازعات الدولية بالطرق السلمية الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، وحتى أطراف الأزمة المغرب وأسبانيا كل منهما لا يرغب في التشدد في حل المشكلة لأن لكل منهما مصلحة في أبقاء الوضع علي ما هو عليه فأسبانيا تدرك أن المدينتين تعتمدان اقتصاديا وتجاريا علي المغرب وخاصة المياه المخصص للشرب والأيدي العاملة، والمغرب يدرك أن أسبانيا تؤيد مطالبة في الصحراء المغربية.

الحدود البرية الموريتانية السنغالية:

احتلت فرنسا كل من موريتانيا والسنغال منذ نهاية القرن التاسع عشر، وفي عام ١٩٠٥م أقامت فرنسا حدودا إدارية بين الدولتين، وأكدت ذلك في عام ١٩٢٣م بإصدار مرسوم ورد النص فيه علي أن الحد الفاصل بين الدولتين يمر علي الضفة الشمالية لنهر السنغال، وفي عام ١٩٦٠م استقلت موريتانيا وصار الحد الفاصل السابق حدودا دولية، وفي عام ١٩٧٠م تم الاتفاق بين الدولتين علي أن يكون منتصف النهر هو الحد الفاصل بينهما بعد مفاوضات، علما بأن السكان علي الجانبين قبائل زنجية متداخلة ذات أصول عرقية واحدة وتربطهم روابط قبلية وأسرية واحدة.

وحاولت مجموعة دول منطقة حوض نهر السنغال إنشاء سدين علي مصب نهر السنغال وهما سد جاما ومنتالي، وكان يتوقع منهما توسيع رقعة الأرض

الزراعية وتوفير المياه العذبة وتوليد الطاقة الكهربائية اللازمة للمشروعات الصناعية، وقد عرضت السنغال ذلك لأنها رأت أن موريتانيا سوف تستفيد كثيرا منهما، وفي عام ١٩٨٧م قام تمرد من بعض القبائل الجنوبية في موريتانيا وتم اتهام السنغال فيه، مما أدي لتوتر بين الدولتين، وزاد من ذلك قيام السنغال بطرد الآلاف من الموريتانيين في المناطق المستقرين بها، وردت موريتانيا بطرد السنغاليين.

مما أدي لتشكيل عصابات مسلحة علي حدود الجانبين، واحتضنت السنغال المعارضة الموريتانية منذ عام ١٩٨٩م، وقد حدثت معارك بين الجماعات المسلحة علي الجانبين نتج عنها خسائر جسيمة، وزادت معاناة السكان علي الجانبين، وهو صراع سياسي بين النظام السياسي لكل الدولتين، يظهر علي شكل نزاعات حدودية علي جانبي نهر السنغال الذي يشكل الحد الفاصل بين الدولتين.

الحدود البرية الصومالية:

بدأت مشكلات الصومال بعد مؤتمر برلين عام ١٨٨٤م الذي قسم أراضي الصومال بين قوي الاستعمار الموجودة وقتها بريطانيا وإيطاليا وفرنسا، في هذا المؤتمر اتفق علي تقسيم الصومال علي النحو التالي:

١- اختصت فرنسا بساحل الصومال أو ما كان يعرف بالصومال الفرنسي وهي منطقة جيبوتي.

٢- اختصت بريطانيا بالصومال البريطاني وهو الجزء الشمالي من البلاد، والصومال الكيني وهو الجزء الغربي المتاخم لحدود كينيا وضمته بريطانيا لكينيا.

٣- اختصت ايطاليا بالصومال الإيطالي وهو القسم الجنوبي من الصومال، وتنازلت إيطاليا عن القسم الغربي من الصومال والمعروف (باوجادين) لإثيوبيا بناء علي الاتفاقية الإيطالية الإثيوبية عام ١٩٠٨م، وقد نصت

المادة الرابعة منها علي أن يمر خط الحدود إلي الشمالي الغربي من نهري جوبا وشبيلي بحيث يكون إقليم (أوجادين) ضمن إثيوبيا.

يشغل الصومال القرن الإفريقي الذي يحده البحر الأحمر وخليج عدن والمحيط الهندي من الشمال والشرق، وحده السياسي عبارة عن خط منتظم يبدأ من مصب نهر تانا في كينيا إلي ميناء جيبوتي، وفي عام ١٩٦٠م استقل الجزء الشمالي والجنوبي (البريطاني والإيطالي) من الصومال وأصبحا جمهورية الصومال، أما الصومال الفرنسي فكون دولة مستقلة باسم دولة جيبوتي، وبقيت أوجادين جزءا من إثيوبيا وبقي الصومال الكيني جزء من دولة كينيا[١].

ترتب علي ما سلف الكثير من المشكلات للقبائل الصومالية الرحل التي تمتهن الرعي، ولها رحلتين الأولي الهجرة صيفا لإقليم أوجادين عبر الأراضي الإثيوبية، والرحلة الثانية نحو الجنوب خلال فصل الصيف الجاف للأراضي السهلية حيث نهر جوبا وشبيلي دائما الجريان، مما يقتضي عبور الأراضي الكينية بهذه المناطق.

بعد استقلال الصومال عام ١٩٦٠م طالب بالأجزاء المقتطعة من أراضيه إقليم أوجادين من إثيوبيا وطالب بأراضيه الواقعة تحت السيطرة الكينية، ولكن لم يتحقق لها ذلك، فقامت حركة مقاومة في إقليم أوجادين لفصل الإقليم عن إثيوبيا ودعمتها الصومال، ولكن إثيوبيا قضت عليها خلال عامي ١٩٧٨/١٩٧٧م بدعم روسي وكوبي حيث كانت إثيوبيا تعتنق المذهب الاشتراكي، وتحول الأمر وانقلب بعد انقلاب عام ١٩٦٩م العسكري حيث اعتنق الصومال المذاهب الاشتراكية، وخفت حدة التوتر بين الصومال وإثيوبيا ولكن خلافات الحدود لم تنته.

---

(١) الدكتور/ محمد محمود السرياني، الوجيز في جغرافية العالم الإسلامي، دار عالم الكتب، القاهرة، عام ١٩٩٧م، ص: ١٠٦.

حدود كينيا والصومال البرية:

طالب الصوماليون بعمل استفتاء لتقرير مصير أراضيها الواقعة تحت سيطرة كينيا في الجزء الشمال تحت أشراف الأمم المتحدة، استنادا علي أن سكان المنطقة يرتبطون دينيا وحضاريا بالصومال، فضلا عن أن خط الحدود السياسية يفصل بين المراعي الصيفية والمراعي الشتوية للقبائل الصومالية، كما أن الصوماليون يشكلون أغلبية السكان ويبعد الإقليم كثيرا عن بقية الأراضي الكينية، فقد رفضت كينيا عمل هذا الاستفتاء لأن هذا الجزء يمثل ٢٠٪ من مساحة كينيا، وتستند كينيا علي قرارات الاتحاد الإفريقي (منظمة الوحدة الإفريقية سابقا) التي تنص علي ثبات الحدود الموروثة عن الاستعمار والمعروف بمبدأ قدسية الحدود السابق الإشارة إليه، ويري الصومال أن هذه المبدأ يضر بمصالحه القومية لأنها تحرم القبائل الصومالية من حرية الحركة، وبات الصومال حاليا الجزء المريض من قارة مريضة وأمة مريضة، لذلك فمرضه عضال ولكنه ممكن الشفاء منه لو خلصت النيات، وخرجت الأيدي الخارجية التي تري في تدمير الصومال مصلحة لها، وعلي جامعة الدول العربية فعل شيئ من أجل الصومال، وعلي الأمم المتحدة أن تنشط بحيوية كما تنشط بسرعة رهيبة لو كانت الأزمة تمس الكيان الصهيوني، وعلي مصر قلب العروبة وعقل الإسلام أن تقود حركة لإنقاذ الصومال مما يعانيه.

بعد الانتهاء من إلقاء الضوء علي الحدود العربية والإسلامية البرية، فقد تبين لنا من خلال الدراسة، أن هذه الحدود وهمية صنعت بأيدي أعداء هذه الأمة العربية والإسلامية، وإن الذي أعطاها هذه الأهمية هي الأنظمة العربية التي اعتلت العروش والجيوش لتنفيذ استراتيجية أعداء الأمة في تفتيت وحدتها والعمل بكافة الطرق والوسائل المتاحة وغير المتاحة علي عدم ليس الوحدة والتكامل بين أجزاء الأمتين العربية والإسلامية فقط بل ولا حتى مجرد التفكير في ذلك وقد قامت هذه الأنظمة غير الشرعية بمهمتها علي أكمل وجه وبطريقة لم يكن يحلم أو تحلم به كافة القوي الاستعمارية التي وجدت

علي مر العصور وكر الدهور، واستطاعت ومن خلال قوي الفساد ومستشار السوء لهؤلاء الحكام الذين كانوا من غير العرب والمسلمين بل من ألد أعداء الأمة العربية والإسلامية، فقد عمل كل نظام في دولة من الدول العربية علي منع الوحدة بل وعمل علي بث الفرقة والعداء بتصرفات صبيانية لا تمت للسياسة من قريب أو بعيد.

المبحث الثاني

الحدود البحرية العربية والإسلامية

الحدود البحرية العربية والإسلامية لا تقل أهمية عن الحدود البرية بل تزداد عنها أهمية، خاصة في مجال العلاقات الدولية والتجارة العالمية، فهي لا غني عنها للتجارة العربية والعالمية، وهذا جعل الوطن العربي مطمع لكافة القوي الاستعمارية علي مر العصور وكر الدهور، وفي مطلبين سوف نتناول ذلك.

المطلب الأول: الأهمية الاستراتيجية للحدود البحرية العربية والإسلامية.

المطلب الثاني: الحدود البحرية العربية والإسلامية.

المطلب الأول

الأهمية الاستراتيجية للحدود البحرية العربية والإسلامية

من أهم الخصائص المتميزة للوطن العربي أنه يتحكم ويقع علي أهم الممرات البحرية في العالم، فلا توجد دولة عربية ليس لها شواطئ بحرية، بل هناك من يقع ويطل علي أكثر من ممر بحري دولي مهم، فمصر يبلغ طول سواحلها (٢٤٠٨) كم والسعودية يبلغ طول سواحلها (٢٤٢٤) كم، والإمارات (٦٩٦) كم وسوريا (١٥٠) كم والجزائر (١٠٩٨) كم والمغرب (١٦٤٨) وتونس (١٠٢٢) كم والسودان (٧١٤) كم وليبيا (١٦٧٥) كم والعراق (١٩) كم والصومال (٣٠٢٥) كم وموريتانيا (٧٥٤) كم ولبنان (١٩٤) كم والكويت (٢٥٠) كم والبحرين (١٢٥) كم وقطر (٣٧٦) كم وجيبوتي (٣١٤) كم وفلسطين (٢٣٠) كم والبحرين (١٢٥) كم وسلطنة عمان (١٨٥٠) كم وجزر القمر تقع في المحيط الهندي.

زادت أهمية البحار في الوقت الحاضر بعد أن ظهرت في باطنها العديد من الثروات المعدنية الخام وأهمها البترول والغاز الطبيعي، والأملاح المعدنية الهامة فضلا عن تزايد أهميتها في التجارة الدولية سواء الإقليمية والدولية، واختصت البحار والممرات المائية العربية أهمية، خاصة بعد ظهور البترول والغاز الطبيعي بكميات هائلة والعديد من المواد المعدنية والأملاح الخام.

الممرات العربية البحرية:

يوجد في العالم أكثر من مائة ممر مائي، تحتل الممرات العربية مرتبة متقدمة جدا من حيث الأهمية بين المائة ممر العالمية، ففي العالمين العربي ولإسلامي تقع أهم خمسة ممرات في العالم يختص الوطن العربي بأربعة والخامس يقع علي أطراف تركيا، ونظرا لأهميتها يتزايد الوجود العسكري للقوي العالمية بالقرب من هذه الممرات خاصة من قبل الولايات المتحدة.

يمتلك الوطن العربي أهم الممرات البحرية في العالم مما زاد من أهميته وقيمته الاستراتيجية في العالم جعلته محل اهتمام وطمع كافة القوي الاستعمارية علي مر الدهور وكر العصور، وهذه الممرات البحرية هي البحر الأحمر وقناة السويس ومضائق تيران ومضيق باب المندب والخليج العربي وخليج العقبة ومضيق هرمز، ونتناول هذه الممرات بالدراسة:

البحر الأحمر:

يفصل البحر الأحمر بين عدة دول عربية فيفصل بين سواحل المملكة العربية السعودية واليمن عن سواحل مصر والسودان وإرتيريا، تكون مع الإنهدام الإفريقي الآسيوي منذ خمسين مليون سنة يقع البحر الأحمر عند التقاء قارتي آسيا وإفريقيا ويتمتع بموقع استراتيجي لا يمكن الاستغناء عنه للتجارة بين المحيط الهندي والخليج العربي من جهة والبحر الأحمر مع المتوسط من جهة أخرى، وفقد أهميته الاستراتيجية بعد اكتشاف رأس الرجاء الصالح عام ١٤٩٨م، واستعادها بعد شق قناة السويس عام ١٨٦٩م، ويبلغ طوله من أقصى الشمال حتى باب المندب ٢١٠٠ كم أو ١٣٨٠ ميلاً وتصل مساحته الإجمالية إلى ٤٣٨ ألف كم٢ أو ١٧٨ ألف ميل مربع أما أقصى عمق له فهو ٩٨٥٠ قدماً وأشد ضحالة عند طرفيه، متوسط عرضه (٢٤٠) كم وأعرض المناطق فيه تصل إلي (٣٩٢) كم وأضيق مناطقه يقع عند باب المندب ولا يزيد عرضه عن (٢٢) كم وبه العديد من الجزر، ويتفرع ألي فرعين شمالي خليج العقبة في الشمال الشرقي وخليج السويس في الشمال الغربي[1].

ويعتبر المنفذ البحري الوحيد لكل من الأردن عبر ميناء العقبة، السودان عبر ميناءي بور سودان وسواكن، ارتيريا عبر ميناءي عصب ومصوع، ومصر عبر الموانئ- الغردقة، سفاجة، رأس بيناس والقصير، اليمن عبر ميناء

(١) الدكتور/ أمين محمود عبد الله، الجغرافيا التاريخية لحوض البحر الأحمر، المطبعة الحديثة، أسيوط، ١٩٧١م، ص: ٥/٩.

الحديدة، السعودية عبر موانئ ينبع وجدة وفلسطين عبر ميناء أم الرشراش، والبحر الأحمر بحيرة عربية استناداً إلى حقائق الجغرافيا إذ يبلغ طول الساحل المصري، بما في ذلك خليج السويس ٩٠٠كم والساحل السعودي ١٦٠٠كم والساحل السوداني ٧٠٠كم وساحل ارتيريا ٩٠٠كم وساحل جيبوتي ١٠٠كم والساحل اليمني ٥١٠كم، هذا الممر المائي الاستراتيجي كان محط أطماع كل القوى الاستعمارية بلا استثناء ويضم البحر الأحمر ثلاث ممرات مائية هامة جداً هي قناة السويس، ومضائق تيران وباب المندب(١).

أن البحر الأحمر تعتبر من الناحية الجغرافية والدولية بحر شبه مقفل، يمتد في أراضي عربية كما تتحكم في مداخله دول عربية، ورغم ذلك فهو من الناحية القانونية بحر دولي ويطبق عليه قانون البحار لعام ١٩٨٢م، ولكن الثروات المعدنية وغيرها تخضع أيضا لقانون البحار لعام ١٩٨٢م في المناطق التي تحت سيادة وسيطرة الدول كالبحر الإقليمي حتى عمق (٢٠٠) متر والمنطقة الاقتصادية الخالصة، ولما كان عمق البحر الأحمر حوالي (٢٠٠٠) أرادت الدول الكبرى استغلال هذا العمق بعد (٢٠٠) متر في استخراج الثروات الموجودة بعد هذا العمق، ولجأت إلي الأمم المتحدة لكي تستصدر قرارا يبيح لها ذلك ولكن الأمم المتحدة رفضت ذلك لأنها غير مختصة بإصدار مثل هذا التصريح، فقامت الشركات الكبرى بعمل إعلان في الصحافة الأمريكية والبريطانية بأنها قد حجزت لنفسها جزءا من قاع البحر الأحمر وعلي المعترض أن يتقدم(٢).

وقد دفع ذلك السعودية والسودان بإصدار قرارات تنص علي ملكيتهما لثروات البحر الأحمر، ففي عام ١٩٩٨م أصدرت المملكة العربية السعودية عام

(١) الأستاذ/ حمد سعيد الموعد، أمن الممرات المائية العربية، منشورات اتحاد الكتاب العرب، سوريا، ١٩٩٩م، ص: ١٤/١٥.

(٢) الدكتور/ محمد عمر مدني، القانون الدولي للبحار وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، معهد الدراسات الدبلوماسية، الرياض، ١٩٩٥م، ص: ١٩١.

١٩٩٨م قانونا نص علي (تعود للمملكة العربية السعودية كافة المواد الهيدركربونية والمعادن الكائنة في طبقات البحر العام وذلك بالنسبة للمنطقة الممتدة في البحر الأحمر أسفل البحر العام والمجاورة للجرف القاري السعودي) وقامت السودان في عام ١٩٧٠م بإصدار قانون البحر الأحمر لتنظيم أمور الجرف القاري السوداني، مما دفع كلا الدولتين – منعا للخلافات- لبدء مفاوضات مع بعضهما لتنسيق التعاون القانوني المشترك لتنمية ثروات البحر الأحمر واستغلالها، انتهت هذه المفاوضات باتفاقية ثنائية بينهما عام ١٩٧٤م وتكوين هيئة البحر الأحمر السعودية السودانية المشتركة عام ١٩٧٥م. وقد نصت اتفاقية عام ١٩٧٤م علي تقسيم البحر الأحمر تقسيما جغرافية وسياديا، وقد تم تقسيم المنطقة المشتركة بين السعودية والسودان لثلاثة أقسام هي:

القسم الشرقي: تختص به المملكة العربية السعودية ويضم المسافة من محاذاة الساحل السعودي من شماله لجنوبه باتجاه الغرب إلي عمق كيلو متر.

القسم الغربي: تختص به السودان ويضم المنطقة من محاذاة الساحل السوداني من شماله لجنوبه باتجاه الشرق ولعمق كيلو متر.

المنطقة المشتركة: وهي المنطقة الواقعة بين المنطقتين سالفي البيان، ولكل من الدولتين حقوقا سيادية متساوية خالصة في كل ما يوجد بهذه المنطقة من ثروات طبيعية وتلتزم الحكومتان بحماية هذه الحقوق والدفاع عنها ضد أي عدوان خارجي بشرط عدم المساس بالمركز القانوني لأعالي البحار.

ونصت اتفاقية عام ١٩٧٤م علي إنشاء هيئة مشتركة لاستغلال تلك المنطقة، تقوم السعودية بتوفير الأموال اللازمة لقيام الهيئة بالمهام التي أنشئت من أجلها، وتعد هذه الاتفاقية أول اتفاقية تعقد بشأن الاستغلال الاقتصادي في مناطق الحدود في البحر الأحمر، ونصت هذه الاتفاقية علي اعتبار مياه البحر

منطقة اقتصادية تخص الدول المطلة عليه، مما منع الشركات الأمريكية والبريطانية من استغلال هذه المناطق وقاعها اقتصاديا[1].

أما بقية الحدود البحرية الدولية للدول المطلة علي البحر الأحمر لم تحدد بعد ويبلغ طولها أكثر من (٦٥٥) كيلو متر بين السعودية ومصر بخلاف خليج العقبة عرضها يتراوح من (٥٠ إلي ١٠٠) ميل بحري، وعرض البحر الأحمر لا يمكن أي من الدولتين من الحصول علي منطقة اقتصادية خالصة بعرض (٢٠٠) ميل بحري من خط الأساس لذلك تداخلت المنطقتين، مما يدفع لسرعة عقد اتفاقيات لتعيين المنطقة الاقتصادية لكل منهما باستخدام خط الوسط، تلك الطريقة في تحديد الحدود يجب أتباعها بين الدول الأخرى المتقابلة في البحر الأحمر مثل حدود اريتريا واليمن وجيبوتي، وحدود المملكة العربية السعودية مع إريتريا تزيد علي (٥٤٦) كم لم تحدد بعد.

قناة السويس:

أهم ممر مائي في العالم تعتمد عليه التجارة بين جنوب شرقي آسيا ودول الخليج العربي مع دول حوض المتوسط وإلى حد ما الأمريكيتين، زادت أهميتها بعد اكتشاف النفط في الخليج العربي لأنها تختصر الطريق بين جنوب شرق آسيا والسواحل الأوروبية الغربية من٤٠٪ إلي٦٠٪ مقارنة بطريق رأس الرجاء الصالحفضلا عن الوقت والتكاليف، ويبلغ طول القناة التي شقت لتصل البحر الأبيض المتوسط بالبحر الأحمر عبر خليج السويس الذي تشكل قبل ٣٥ مليون سنة حوالي ١٦١ كم وعمقها ٦٨ متراً عمق خليج السويس يتراوح ما بين ١٨٠- ٢١٠ قدما، ويمر فيها الآن السفن العملاقة.

ثار خلاف بين فقهاء القانون الدولي حول المركز القانوني لقناة السويس هل هي ممر مائي عالمي أم مياه داخلية مصرية تخضع للقانون المصري، فهناك

(١) الأستاذة/ حصة سيف عبد العزيز السيف، المياه الإقليمية في المملكة العربية السعودية، دراسة تحليلية في الجغرافيا السياسية، رسالة ماجستير، كلية التربية للبنات، الرياض: ص: ٢٠٢/٢٠٧.

بعض الفقهاء رأي أنها ممرا دوليا لذلك لا تخضع للقانون الداخلي المصري[(١)]، بينما يري فريق أخر عدم اعتبار قناة السويس ممرا دوليا لوقعها كاملة داخل الأراضي المصرية[(٢)] وهذا ما نراه.

وبسبب الأهمية الاستراتيجية لها تصارعت القوى الاستعمارية للسيطرة عليها، فقد امتد الصراع الفرنسي البريطاني منذ حملة نابليون بونابرت على مصر عام ١٧٩٨ حتى احتلال مصر من قبل بريطانيا عام ١٨٨٢ وحاولت تركيا الاستيلاء على القناة عام ١٩١٦، ولم تنجح مساعي ألمانيا للوصول إلى القناة بسبب هزيمة رومل في معركة العلمين، وعندما أعلنت مصر تأميم القناة في تموز ١٩٥٦ تحالفت بريطانيا وفرنسا والكيان الصهيوني وشنوا العدوان الثلاثي على مصر في ١٩٥٦/١٠/٢٩م، وفي عدوان ١٩٦٧ استطاع الكيان الصهيوني احتلال شبه جزيرة سيناء ووصلت قواته إلى الضفة الشرقية لقناة السويس وحاول الكيان الصهيوني استثمار ذلك لخلق حقوق لها في قناة السويس بالادعاء أن الحد الفاصل بين مصر وإسرائيل يجب أن يمر في منتصف المجرى المائي للقناة، بزعم إن شبه جزيرة سيناء أرض غير مصرية وأن مصر حازت عليها بشكل غير قانوني عام ١٩٠٦م، وقد رفضت مصر هذه المزاعم غير القانونية وغير الحقيقية.

مضائق تيران:

لا تستخدم هذه المضائق في الملاحة الدولية لأنها تؤدي إلى مضيق ضيق يؤدي بدوره إلى خليج مغلق هو خليج العقبة، ولا يتصل حوضه ببحار أخرى إلا عبر فتحة طبيعية لا يتجاوز عرضها ثلاثة أميال تكثر فيها الشعب المرجانية الأمر الذي أدى إلى تحديد الملاحة في ممرين ملاحيين ضيقين، لذلك يشكل

---

(١) الدكتور/ إبراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، القاهرة، عام ١٩٩٠م، ص: ٢٦٥/٢٦٦.

(٢) الدكتور/ عبد العزيز محمد سرحان، القانون الدولي العام، دار النهضة المصرية، القاهرة، ص: ٣٦٥.

الجزء الصالح للملاحة مساحة لا تزيد عن ٥٠٠ ياردة فقط يستخدم من قبل مصر والأردن والسعودية، والكيان الصهيوني احتل خليج العقبة بعد احتلال قرية أم الرشراش في ١٩٤٩/٣/١٠. لكن سفنها لم تستطع المرور فيها[1].

وفي ١٢ أيلول ١٩٥٥ بدأت مصر ممارسة ما يعرف بسياسة الخنق الاستراتيجي ضد الكيان الصهيوني فأصدرت قوانين تنظيم الملاحة عبر مضائق تيران وأجبرت كل السفن التي تريد دخول المضائق بضرورة إبلاغ المكتب المصري المكلف بالإشراف على الحصار الاقتصادي لإسرائيل قبل ٩٦ ساعة، واعتبرت المضائق مياه مصرية إقليمية يحق لها تطبيق ما يعرف بالمرور البريء، وأكدت علي ذلك بوضع قواتها العسكرية علي هذه المضائق، وفي عدوان ١٩٥٦/١٠/٢٩ استطاع الكيان الصهيوني احتلال محور شرم الشيخ - رأس النقب فأنهت فعليا سياسة الخنق الاستراتيجي.

وعندما انسحبت من سيناء في ١٩٥٧/٣/١٦ حصلت على ضمانات من الدول الكبرى بحقها في الملاحة عبر المضائق، وهذا التعهد لا يترتب عليه أية آثار قانونية لأنه يقوم على الاحتلال العسكري، وبعد توقيع اتفاقية كامب ديفيد اعترفت مصر رسمياً بحق الكيان الصهيوني في المرور الحر في المضائق، علماً أن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، وخصوصاً الفقرة الأولى من المادة (٤٥) تؤكد أن من حق مصر أن تطبق على الآخرين ما يعرف بحق المرور البريء أي حق الدولة صاحبة السيادة على الممر المائي تطبيق سيادتها ومراعاة مصالحها الوطنية والقومية والإشراف على مرور السفن وإمكانية تفتيشها انسجاماً مع هذه الحقوق.

---

(١) راجع للمؤلف كتاب الدولة في القانون الدولي العام، ايتراك، القاهر، عام ٢٠٠٩م، ص: ٣١١ وما بعدها.

باب المندب:

كان يعرف باسم ذا المندب أو باب الدموع بسبب المخاطر التي تتعرض لها السفن خلال مرورها فيه لوجود مجموعات من الصخور البارزة التي تعيق الملاحة فيه، وأطلق عليه أيضاً مضيق الوفاء أو الولاء أو مدخل بحر القلزم، وسمي بمضيق باب المندب لأنه المكان الذي يندب فيه حراس أهل اليمن عندما تداهمهم أساطيل الغزاة، ويقع باب المندب بين الزاوية الجنوبية الغربية لشبه الجزيرة العربية وشرق إفريقيا، ويربط البحر الأحمر بالمحيط الهندي والخليج العربي والقرن الإفريقي، ويقع في منتصف الطريق بين السويس وبومباي، وتشطره جزيرة بريم (ميون) شطرين أو قناتين غير متساويتين الصغرى تسمى قناة اسكندر وتقع بين ساحل الجزيرة وساحل اليمن ويبلغ طولها (٣) أميال وعمقها (١٦) قامة بحرية، والقناة الكبرى تقع بين الساحل الغربي لجزيرة بريم والشواطئ الأفريقية، طولها (١٠) أميال، عرضها (٩،٢٥- ١٠،٥) أميال وعمقها (١٠٠) قامة بحرية وهي صالحة للملاحة.

نظرا لأهمية باب المندب السياسية خضع للتنافس بين القوي الكبرى في المجتمع الدولي فكان مطمع مطمح لكل منها، لا سيما هو يقع قريبا من منطقتين هامتين هما القرن الإفريقي والجزيرة العربية، ففي عام ١٩٧٤م أعطت إثيوبيا تسهيلات عسكرية للاتحاد السوفيتي السابق في جزيرة دهلك وميناء عصب وذلك عندما كان الحكم فيها يأخذ بالشيوعية نظاما سياسيا، بدعم روسي وكوبي احتلت القوات الإثيوبية منطقة أوجادين من الصومال عام ١٩٧٨م، مما دفع الصومال لتقديم امتيازات للأسطول الأمريكي في بريرة ومقديشو وهي ذات الموانئ التي كانت تعطي في السابق نفس الامتيازات للأسطول الروسي، وفي حرب اليمن عام ١٩٧٩م تم منح الأسطول الروسي لتقديم الدعم لليمن الجنوبي في عدن وجزيرة سوقطرة مما حدا بالأسطول

الأمريكي الإسراع في تقديم المساعدة لليمن الشمالي، ولم يقتصر التنافس الدولي على هذه المنطقة الهامة على الاتحاد السوفيتي السابق والولايات المتحدة الأمريكية، ظهرت فرنسا التي لها حضور عسكري قوي.

ويربط البحر الأحمر بالمحيط الهندي عبر بحر العرب والقرن الإفريقي وبحر عمان ويربط الخليج العربي بالبحر الأحمر ومنه إلى البحر الأبيض المتوسط ويقع في منتصف الطريق بين السويس وبومباي، إن جزءا كبيرا من السفن التي تعبر قناة السويس تمر عبر باب المندب، ويبلغ طوله (٥٠) ميلاً وعرضه (١٩,٥) ميلا بما في ذلك جزيرة بريم، ويتحكم بالطريق إلى مضيق باب المندب عدد من الجزر لها أهميتها الاستراتيجية أهمها:

١- جزيرة ميون (بريم) من أهم الجزر الموجودة في مضيق باب المندب لأنها تتحكم بطرق الملاحة في مدخل المضيق، يبلغ طولها من الشمال الغربي إلى الجنوب الشرقي (٩) كم وتبعد (١,٥) كم عن الساحل اليمني و (١٠- ١٠,٥) كم عن السواحل الإفريقية ولا تزيد مساحتها عن خمسة أميال مربعة احتفظت بريطانيا بالسيطرة عليها حتى انسحابها من عدن عام ١٩٦٧م، وقد اضطرت للرضوخ للمطلب اليمني بضرورة سيادة اليمن على الجزيرة.

٢- جزيرة كمران تقع على بعد (١٠٠) كم شمالي مضيق باب المندب ونحو ثلاثة أميال عن الشاطئ اليمني وتبعد (١٢) ميلاً من اللجية وعدة أميال عن ميناء الحديدة، ولا تزيد مساحتها عن (١٢) ميلا مربعا.

٣- مجموعة جزر حنيش: وتقع في المدخل الجنوبي للبحر الأحمر تجاه جزيرة ميون، وهي غير مأهولة بالسكان، وتشمل هذه المجموعة، أهمها حنيش الكبرى تبعد (١٤٠) كم عن جزيرة ميون، طولها (١٨- ٢٠) كم، وتمتد من الشمال إلى الجنوب الغربي وتبعد عن الشواطئ اليمنية حوالي (٢٥) كم و نفس المسافة تقريباً عن السواحل الارتيرية، وتوجد

إلى الغرب منها مجموعة صغيرة من الجزر يزيد عددها عن عشرين جزيرة، يبلغ ارتفاع أعلى قممها (١٣٢٠) قدماً عن سطح البحر وتشرف على مدخل البحر الأحمر وحنيش الصغرى تبعد حوالي (٢٠) كم عن حنيش الكبرى و (٤٠) كم عن السواحل اليمنية و (٧٠- ٨٠) كم عن السواحل الارتيرية، بالقرب منها مجموعة جزر صغيرة تزيد على خمسين جزيرة.

٤- **جزيرة زقور: تقع على بعد (٢٢) كم من الشاطئ اليمني وتتميز بارتفاع قممها مما يعطيها ميزة استراتيجية لأنها تتيح إمكانية المراقبة والاستطلاع و تتبع إثيوبيا.**

٥- جموعة جزر الزبير: يطلق عليها أهل اليمن الجزر السوابع، وتبعد عن الشواطئ اليمنية (٥٠- ٦٠) كم، وعن السواحل الارتيرية (١٥٠) كم ويوجد إلى جانبها (٣) جزر صغيرة أكبرها جبل الزبير طولها ما بين (٥- ٧) كم.

٦- مجموعة جزر أبو علي وجبل الطير: تقع بالقرب من مدخل البحر الأحمر ويقترب بعضها من ساحل ارتيريا، تبعد جزيرة أبو علي عن السواحل اليمنية حوالي (٣٠) كم، وأبو طير تبعد حوالي (٦٠- ٦٥) كم عن السواحل اليمنية. ويبلغ طول أكبرها (٥- ٧) كم.

٧- مجموعة جزر الساحل الارتيري: تحتل هذه الجزر موقعاً استراتيجياً يتحكم بمدخل مضيق باب المندب هذه الجزر هي:

- جزيرة هليب: وتقع على مساحة (٢٠) كم شرق ميناء عصب مساحتها (٢٤٠) كم٢ وهي غير مأهولة بالسكان.
- جزيرة ديمرا: وتقع إلى الجنوب الشرقي وهي أقرب الجزر التي تقع تحت سيطرة ارتيريا بالنسبة إلى باب المندب.

- جزيرة دهلك: تقع في مواجهة مجموعة جزر حنيش، ويبلغ طولها (١٠٠) ميل وتبعد (٤٠) كم عن ميناء مصوع و (٣٥) كم ويسكنها (١٠) آلاف نسمة.
- جزيرة حالب وجزيرة فاطمة: تقع جزيرة حالب في مواجهة جزر حنيش، وقد استأجرها الكيان الصهيوني وأقام عليها قاعدة عسكرية.

ويشرف على المدخل الجنوبي لمضيق باب المندب عدد من الجزر من أهمها:

١- جزيرة الشيخ سعيد: وتقع على مضيق باب المندب وهي قريبة من مدينة عدن، إلى الجنوب الغربي من جزيرة ميون وتبلغ مساحتها ١٦٢٢كم٢ وتربتها غنية.

٢- جزيرة سوقطرة: تقع في المحيط الهندي وتبعد (١٥٠) كم عن رأس جوارد فول على الساحل الإفريقي و (٥٠٠) كم عن عدن، وتسيطر على المدخل الجنوبي للبحر الأحمر، طولها (٧٥) ميلا وعرضها (٢٣) ميلا ومساحتها (١٤٠٠) ميلا مربعاً، وتبعد عن باب المندب حوالي (٣٢٠) ميلا إلى الجنوب الشرقي يبلغ عدد سكانها نحو (٤٠) ألف نسمة وهي تتبع لجمهورية اليمن.

الخليج العربي:

يقع الخليج العربي في جنوب غرب آسيا بين هضبة إيران شرقا وشبه الجزيرة العربية غربا، وهو عبارة عن ثنية التوائية مقعرة تقع بين كتلتين مختلفتي البناء كتلة هضبة إيران المتكونة من الصخور الرسوبية في الشرق وكتلة الهضبة العربية المتكونة من الصخور الأركية الصلبة في الغرب، هذه الثنية شكلت منطقة حوضية نجمت عن التواء طبقات القشرة الأرضية إلى

أسفل بصورة بسيطة[1] لذلك يمكن القول أن الخليج جسم مائي قليل العمق عموما فلا يزيد أكثر عمق له علي (١٠٠) متر والساحل الشرقي الإيراني أكثر عمقا من الساحل الغربي العربي ومساحته تقترب من (٢٣٩ر٠٠٠) كم٢، ونظرا لضحالته ودفء وملحومة مياهه تكونت فيه المحار واللؤلؤ الذي اشتهرت به هذه المنطقة، وقاع الخليج غني بكميات هائلة من البترول.

كان العرب قديما يطلقون تعبير بحر الروم علي البحر الأبيض المتوسط وبحر فارس علي المسطح المائي بالخليج العربي وبحر العرب وأحيانا أخري البحر الأحمر، ويرجع ذلك لأن التسمية نقلت إليهم عن طريق ترجمة المصنفات الجغرافية عن الإغريق الذي لم يتعرفوا سوي علي الشاطئ الفارسي من الخليج، وكان العرب يطلقون علي الشاطئ اسم المدينة التي يسير فيها مثل خليج عمان وخليج البصرة وخليج البحرين، وخليج فارس كان يقصد به الشقة المطلة علي الأراضي الإيرانية، ومع مرور الزمن أطلقت التسمية علي المنطقة المائية الممتدة من مضيق هرمز إلي شواطئ العراق، ومصطلح الخليج العربي حديث[2].

ويعتبره الجيولوجيون بقايا البحر القديم الذي كان يحيط بالجزيرة العربية من الشرق والشمال ليتصل بالبحر الأبيض المتوسط ولعب دوراً هاماً في التجارة العالمية، أطلق عليه العرب اسم "فرج الهند" واستطاعت قبيلة تغلب وغيرها من القبائل العربية مثل النمريين والعامريين وبني كلب إقامة الموانئ على شواطئ الخليج لنقل بضائعهم شرقاً إلى الصين والهند، ونقلها براً إلى

(١) الأستاذة/ حصة سيف عبد العزيز السيف، المياه الإقليمية في المملكة العربية السعودية، دراسة تحليلية في الجغرافيا السياسية، رسالة ماجستير، كلية التربية للبنات، الرياض، ١٤٠٩هـ، ص: ٦

(٢) الدكتور/ عبد المنعم عبد الوهاب، جغرافية العلاقات السياسية، دراسة وتحليل تطبيقي لعلم الجيوبوليتكس والجغرافيا السياسية، وكالة المطبوعات، الكويت، ص: ٢٨٦/٢٨٩.

سواحل المتوسط، وبقيت أهمية الخليج العربية كمنطقة استراتيجية حتى فتحت قناة السويس ففقد الكثير من أهميته، ثم عاد للظهور مرة أخرى كواحد من أهم الممرات المائية العالمية بعد اكتشاف النفط.

يبلغ طوله في خط مستقيم من مصب شط العرب وساحل عمان (٨٠٠) كم عرضه فيتراوح ما بين (٢٢٨) كم وهو أقصى عرض له شرقي شبه جزيرة قطر و (٤٦) كم في مضيق هرمز، ومن ناحية العمق لا يتجاوز أعمق أجزائه (١٠٠م) أحياناً ويتضمن مناطق واسعة لا يزيد عمقها عن (٤٠) مترا وهو ضيق نسبياً وضحل، ويوجد العمق القليل به في شواطئه، حوله الكثير من الجزر، وأعماقه الكبيرة تتراوح بين (٧٠- ٩٠م) وهي على مقربة من ساحل الهضبة الإيرانية من جهة ومضيق هرمز من جهة أخرى، أما أقل أجزائه عمقاً فتوجد في الشمال الشرقي حيث يمتد مستعرضاً حاجزاً طينياً ضخماً يعرف باسم حاجز الفاو ولا يكاد عمق الماء فوقه وقت الجزر يتجاوز ثلاثة أمتار أما في أوقات المد فقد يصل عمق الماء إلى ستة أمتار، ويزيد عمق الماء في الأوقات التي يتفق فيها هبوب رياح قوية من جهة الجنوب الشرقي مع حدوث ارتفاع في موجة المد، وقد يقل ارتفاع المياه عن ثلاثة أمتار إذا ترافق حدوث الجزر مع هبوب رياح شمالية، وللتغلب على هذا الوضع حفرت قناة روكا مقابل ميناء البصرة العراقي.

ويوجد في الخليج العربي أكثر من (١٣٠) جزيرة تختلف في أحجامها وأشكالها وعوامل تكوينها، ولقد تسببت هذه الجزر في منازعات حدودية بين الدول المطلة علي الخليج، التي يكثر وجودها في بعض المناطق من سواحله ويساعد ذلك على هدوء حركة المياه في هذه المناطق، ومعظم هذه الجزر قاحلة وغير مأهولة إلا أن أهميتها تأتي من استخدامها كمحطات لصيادي الأسماك وكملاجئ لهم وقت الضرورة، وكمراكز لصيادي اللؤلؤ وبعض هذه الجزر يتضمن موانئ صالحة لاستقبال بعض السفن الكبرى، ومن أهم الجزر في

الخليج العربي جزر الشاطئ العربي: من الشمال إلى الجنوب وهي بوبيان وشبه جزيرة قطر وطنب الكبرى والصغرى وأبو موسى وجزر الشاطئ الإيراني القشم (الجسم) هنجام بالقرب من جزيرة القشم وجزيرة هرمز بالقرب من بندر عباس هيري صيري وفرور ولارك بالقرب من مدينة القشم وجزيرة الشيخ شعيب.

وللخليج العربي ثلاثة سواحل الأول الجنوبي أطولها وهو ساحل عربي وهو أوسع سواحل الخليج وأعرضها وأكثرها انخفاضاً ويتضمن عدداً من المستنقعات الساحلية، وتبرز منه رؤوس كثيرة وتدخل فيه خلجان كثيرة أيضاً ويوجد أمامه عدد كبير من الجزر الصغيرة وفي وقت المد وكذلك في أوقات هبوب الرياح من الاتجاهات المقابلة، يرتفع الماء ويغطي أجزائه فيزيد اتساع خلجانه ويكون مستنقعات أخرى، وبسبب تكوينه الرملي وضحالة مياه شواطئه تندر فيه الأماكن الصالحة لاستقبال السفن الكبيرة، أما خلجانه فتصلح لإيواء الزوارق الصغيرة والسفن الصغيرة، والثاني الساحل الشرقي وهو ضيق ويوجد أمامه عدد من الجزر أكبر من تلك الموجودة أمام الشاطئ العربي ومعظم سكان هذه الجزر من قبائل عربية، والثالث الساحل الشمالي وتتقاسمه بشكل أساسي إيران، العراق والكويت، وتملك منه إيران ٦٢٥ ميلاً بحرياً، الإمارات العربية المتحدة ٤٢٥ ميلاً بحرياً و المملكة العربية السعودية ٢٩٤ و دولة قطر ٢٠٤ ميلاً بحرياً و الكويت ١١٥ ميلاً بحرياً والبحرين ٦٨ ميلاً بحرياً وعمان ٥١ ميلاً بحرياً والعراق ١٠ أميال بحرية ويعتبر الخليج العربي المنفذ البحري الوحيد لكل العراق، الكويت، قطر، البحرين، الإمارات العربية المتحدة، وهو الممر الإجباري الذي لصادرات هذه الدول من النفط ووارداتها من المواد الغذائية والصناعية.

خليج العقبة:

جزء من الصدع الإفريقي الآسيوي الذي أصاب القشرة الأرضية في الزمن الجيولوجي الثالث، ويضم البحر الأحمر وخليج العقبة ووادي عربة والبحر الميت ونهر الأردن وبحيرة طبرية، وحده الشرقي سيناء الجنوبية بطول (٩٩) ميلا بحريا، وتطل علي سواحله كل من السعودية والأردن وفلسطين المحتلة ومصر وأوسع عرض له ما بين (١٦ إلي ١٨) ميلا بحريا من بلدة مقنة السعودية ومدينة المصرية، وعلي مدخل الخليج جنوبا أكثر من ثلاثين جزيرة أكبرهم جزيرتا تيان وصنافير اللتان تتحكمان في مداخل الخليج، وتنحصر الممرات الملاحية في أثنين الأول: ممر (الانترابراس) بالقرب من الشاطئ المصري وعرضه الصالح للملاحة ثلث ميل بحري وبه علامات إرشاد ملاحية ولا يمكن عبوره إلا نهارا، والثاني: من خلف جزيرتي تيران وصنافر بالقرب من الشاطئ السعودي وليس به علامات إرشادية ولا يمكن عبوره حتى نهارا[1].

وظل خليج العقبة طوال العصور الإسلامية وفي أثناء الخلافة العثمانية خليجا وطنيا خالصا لا يسمح فيه بالمرور سوي لرعايا الخلافة العثمانية، وبعد احتلال بريطانيا لمصر عام ١٨٨٢م أصدر الباب العالي فرمانا عام ١٨٩٢م بعدم اعتبار سيناء أرض مصرية، مما دفع بريطانيا للاحتجاج الشديد علي ذلك وتراجعت الخلافة العثمانية عن الفرمان السالف، وفي عام ١٩٠٥م أرسلت الخلافة العثمانية قوات احتلت مركز طابه غرب العقبة لإبعاد المصريين عن العقبة، فاحتجت بريطانيا وطالب الخلافة العثمانية بتحديد حدود مصر الشرقية مع الخلافة العثمانية وتم الاتفاق علي عام ١٩٠٦م أن تمتد حدود مصر الشرقية من رفح علي البحر الأحمر لنقطة غرب ميناء العقبة بثلاثة أميال، وهكذا بقيت طابة داخل الأراضي المصرية وخرجت العقبة منها وأصبحت تتبع

(١) الدكتور/ حامد سلطان، مشكلة خليج العقبة، معهد الدراسات العربية العالمية، القاهرة، عام ١٩٦٦م، ص: ٨.

الخلافة العثمانية تابعة لولاية الحجاز التي تمتد حدودها من العقبة شمالا إلي حلي جنوبا. يعتبر خليج العقبة من الناحية القانونية مياه داخلية للآتي(١):

١- خليج العقبة لا تنطبق عليه قوانين الملاحة في أعالي البحار.

٢- إنه ليس منطقة صيد أسماك يحق للدول المشاطئة تحديد عمق مصائدها بقدر يساوي عمق مياهها الإقليمية.

٣- وهو ليس مضيقاً بين بحار مفتوحة، أو ممراً بين بحرين مفتوحين.

٤- يري فقهاء القانون الدولي أمثال سيسل هيرست، جيدل، وهيجنز وكولبس أن خليج العقبة طبقا لقانون البحار يعتبر مياه التاريخية.

الطبيعة القانونية للمياه التاريخية هي ذات الطبيعة القانونية للمياه الداخلية التي استندت إليه بعض الدول في إعلان سيادتها على بعض الخلجان كخليج ديلاوير عام ١٧٩٣م وخليج شيسابيك الذي أعلنت الباما سيادتها عليه عام ١٩٣٥م و خليج فونيسكا في أميركا الوسطي الذي تحيط به كل من السلفادور، هندوراس ونيكاراغوا، وقد اعتبر منذ عام ١٩١٧م مياها داخلية لهذه الدول الثلاث، ويؤكد فقهاء القانون الدولي أنه عندما يعطى أحد الخلجان مكانة مياه تاريخية تصبح مياهه مياهاً داخلية، وتتمتع بكل المزايا التي تتمتع بها المياه الداخلية، لذلك فأن الدول المشاطئة لهذا الخليج غير ملزمة أن تمنح حق المرور البريء للسفن الأجنبية، وتفرض قوانينها وكل ما ينسجم مع سيادتها على مرور السفن في الخليج بما في ذلك حرمان السفن التابعة لبعض الدول من استخدامه أو المرور به، ويرتكز مفهوم المياه التاريخية في القانون الدولي على الأسس التالية(٢):

---

(1) Ahmad Shukairy, Territorial and Historical Waters in international Law, Research Center, p.L. O Beirut, 1967 pp. 172-173 Lbid p.169/ 174

(٢) الأستاذ/ حمد سعيد الموعد، أمن الممرات المائية العربية، منشورات اتحاد الكتاب العرب، سوريا، ١٩٩٩م، ص: ٣٨/٤٠.

- الاستخدام القومي المستمر لذلك يعتبر خليج العقبة عربياً منذ عشرات القرون.
- استناداً لرأي بوركوان Bourquin لا يعطي الاحتلال أو السيطرة من خلال القوة دولة ما حق الادعاء بالملكية التاريخية لمياه هذا الخليج أو ذاك، لأن المقصود هنا تلك المياه التي كانت دائماً جزء من أراضيها ولم تكن ذات يوم تابعة لدولة أخرى أخذت منها بالقوة.
- إن السماح للكيان الصهيوني - في ظل ترتيبات أمنية أو سياسية - باستخدام مياه خليج العقبة لا يعطيها أي حق قانوني للحديث عن مياه تاريخية في خليج العقبة، خصوصاً إذا أخذنا في الحسبان أن إطلاله على الخليج مثل وجوده جاءت نتيجة عملية عسكرية بعد توقيع اتفاقيات الهدنة مع كل من مصر والأردن.
- إن مدخل خليج العقبة مضائق تيران مياه مصرية إقليمية يحق لمصر تطبيق مبدأ المرور البريء لسفن الدول الأجنبية ولها حرمان بعض الدول من هذا الحق، وقد سبق ومارسته مصر فعليا ضد الكيان الصهيوني.
- وأخيراً نورد ما قالته المجلة الأميركية للقانون الدولي في ملحقها الصادر في نيسان ١٩٢٩ وجاء فيه عن خليج العقبة (إنه مياه داخلية عربية للدول العربية التي تحيط به منذ قرون).

وظل خليج العقبة مياه داخلية حتى نهاية الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٩م بعدها تبدل الحال بخليج العقبة ولم يعد الخليج الوطني بل صار دوليا لأن شواطئه أصبحت تطل علي ثلاث دول هي السعودية ومصر والأردن، بعد أن كان خاضعا لدولة واحدة هي الخلافة العثمانية، فقد كان يخضع لسيادة واحدة أصبح الآن يخضع لسيادة ثلاث دول، علما بأن خليج العقبة ظل منذ

أقدم العصور بعيدا عن استعمال الملاحة الدولية لأن الملاحة كانت مقصورة فيه علي الرعايا العثمانيين فقط وتغير الحال بعد وراثة ثلاث دول الخلافة العثمانية وهي مصر والسعودية والأردن.

ومن متغيرات الحال التي جرت علي خليج العقبة احتلال فلسطين وإعلان الكيان الصهيوني في ١٥/مايو ١٩٤٨م، والهدنة التي عقدت بين هذا الكيان ومصر في ٢٤ فبراير ١٩٤٩م بعد احتلال قوات الصهاينة لأم الرشراش، وكان لهذا الاحتلال أثر كبير علي المركز القانوني لخليج العقبة، حيث طالب الكيان الصهيوني بحقه في المرور عبر مضائق تيران، مما دفع مصر لعقد اتفاقية مع السعودية تنص علي تواجد القوات المسلحة المصرية في جزيرة تيران وصنافر المتحكمان في مداخل خليج العقبة فأصبح مضيق الانتربرايس مضيقا محليا تابعا لمصر ويمكنها منع سفن الكيان الصهيوني من استخدام خليج العقبة[١].

وفي عام ١٩٥٠م تم الاتفاق بين مصر والسعودية تحت رعاية الأمين العام لجامعة الدول العربية، علي أن تضع مصر مدفعيتها الساحلية في جزيرة تيران لحماية والدفاع عن خليج العقبة، وبناء علي هذا الاتفاق أعلنت مصر بعد ذلك أن منطقة المياه الساحلية الواقعة غرب الخط الواصل ما بين رأس محمد ورأس نصراني منطقة لا يجوز الملاحة فيها، وقامت بإعلان ذلك للدول عن طريق قناصلها، أدي لغلق الخليج في وجه الكيان الصهيوني، حتى عام ١٩٥٦م تاريخ العدوان الثلاثي علي مصر[٢].

نتج عن العدوان الثلاثي علي مصر عام ٢٩٥٦م احتلال القوات الصهيونية شرم الشيخ وسيناء وقطاع غزة، فأصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة عدة

(١) الدكتور/ حامد سلطان، المرجع السابق، ص: ١٤.
(٢) الدكتور/ محمد محمود السرياني، المرجع السابق، ص: ١٩٥/١٩٧.

قرارات مفادها مطالبة القوات الصهيونية من الانسحاب من الأراضي التي احتلتها بالعدوان، ولكن القوات الصهيونية رفضت الانسحاب إلا مرابطة قوات طوارئ دولية في شرم الشيخ بعد الانسحاب منها وكفالة هذه القوات لحرية الملاحة أمام سفن الصهاينة في خليج العقبة ومضيق تيران، ورفض الأمين العام للأمم المتحدة ذلك وطالب بانسحاب القوات المعتدية من الأراضي التي احتلتها في العدوان بدون قيد أو شرط لأن مهمة قوات الطوارئ الدولية منع العدوان وليس تقرير حقوق لأي طرف في النزاع.

وفي عام ١٩٥٧م أعلن الكيان الصهيوني أنه تلقي مذكرة من الولايات المجرمة الأمريكية تنص علي اعتبار مضيق تيران وخليج العقبة مياه دولية إلي أن يصدر قرار بعكس ذلك من هيئة قضائية دولية، وأنها سوف تمارس حقوقها بناء علي ذلك وأيدتها فرنسا في ذلك، تدعيما من الغرب – كعادته – للكيان الصهيوني الذي خرج من العدوان بفتح خليج العقبة ومضيق تيران أمام سفنه بالرغم من اعتراض الدول العربية علي ذلك، وقد هدد قادة الكيان الصهيوني بأن أي محاولة لغلق خليج العقبة أمام السفن الصهيونية سوف تواجه بالحرب فورا.

وبعد توقيع اتفاقيات الاستسلام بين الدول العربية والكيان الصهيوني سواء مصر أو الأردن أو السلطة الفلسطينية، فقد نصت اتفاقية كامب ديفيد بين مصر والكيان الصهيوني علي:

- حرية مرور سفن الكيان الصهيوني في خليج السويس وقناة السويس.
- اعتبار مضيق تيران وخليج العقبة ممرات دولية مفتوحة أمام جميع الدول لحرية الملاحة وحرية المرور البرئ والطيران فوقها[1].

---

(١) الدكتور/ محمد الحسيني مصيلحي، أمن البحر الأحمر في ظل قانون البحار الجديد، مجلة الأمن وزارة الداخلية، المملكة العربية السعودية، العدد العاشر، عام ١٩٩٦م، ص:٧٥.

خليج سرت:

تري الجماهيرية الليبية أن خليج سرت مياه إقليمية لها ومن الممتلكات الليبية بذلك يخضع المرور منه إلي القوانين الليبية غير أن الولايات المتحدة الأمريكية ترفض ذلك وتصر بلا دليل أو مستند قانوني علي أن الخليج مياه دوليه لذلك تجول الأسطول الأمريكي في الخليج ووصل الأمر لحد إسقاط طائرتين ليبيتين حاولت الطيران في الخليج حال وجود الأسطول الأمريكي.

ترتيبا علي ما سبق فإن الجماهيرية الليبية في منازعات الحدود البرية والبحرية بينها وبين جيرانها أتبعت في حلها وسيلة التسوية القضائية بعرضها هذه المنازعات علي محكمة العدل الدولية وقد امتثلت لما صدر عن المحكمة من أحكام وقد اعتمدت الجماهيرية الليبية منهج يعتمد علي علاقات حسن الجوار بينها وبين جيرانها وامتثلت لقرارات الشرعية الدولية المتمثلة في أحكام المحاكم قرارات المنظمات الدولية العالمية الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ممثلة في الاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية.

مضيق هرمز:

طوله (١٠٠) ميل بحري تحيط به إيران من جهة الشمال ومن الجنوب جزيرة مسندام العمانية، وتطالب كل من سلطنة عمان وإيران بمياه إقليمية بطول (١٢) ميل بحري علما بأن في المضيق منطقة تزيد علي (١٥) ميل بحري بين البحر الإقليمي لكل من الدولتين، وكانت السفن تسير في أقصر الطرق في المضيق بين جزيرة قيوين الكبري وجزيرة مسندام وهي منطقة لا يزيد عرضها علي خمسة أميال بحرية، ولكن منذ عام ١٩٧٩م أصرت سلطنة عمان علي أن لا تسير السفن في هذا الممر نتيجة للأخطار التي تتعرض لها السفن لكثرة الجزر فيها وقربها من البر العماني وتقطع ضمن البحر الإقليمي

العماني حيث تتوالي عمان حماية السفن أثناء العبور في هذه المنطقة، ومنذ عام ١٩٨٠م أشأت عمان قاعدة عسكرية بحرية في جزيرة الماعز لحراسة هذا الممر المائي[1].

وتمتد حدود إيران البحرية من الجنوب بدءًا من بحر الخليج العربي إلي بحر عمان و من هذا الطريق تتصل بالبحار و المحيطات و يمتد بحر قزوين في الحدود الشمالية لإيران، وإيران بهذا الموقع تطل على أهم ثلاث مسطحات مائية هي الخليج العربي في الجنوب الغربي والبحر العربي والمحيط الهندي في الجنوب وبحر قزوين في الشمال بطول ما يقرب من ٢٥٠٠ كيلو متر، هذا الطول البحري الكبير جعل إيران في الموازين الإستراتيجية قوة بحرية كبيرة خاصة مع بناء النظام الإيراني عدة قواعد بحرية على طول هذه الشواطئ في بندر عباس و جزيرة خرج و غيرها. كما أن عمق الساحل يجعلها قادرة على بناء موانئ تتمتع بكفاءة عالية، كما أن هذه القوة البحرية الناتجة عن امتداد السواحل الإيرانية جعلها تشرف على خطوط إمداد النفط الذي يعتمد عليه الاقتصاد العالمي.

أما في إطلالتها على بحر قزوين فمع نهاية الحرب الباردة اعتبرت الولايات المتحدة أن بحر قزوين يعد أحد أهم منطقتين للطاقة في العالم في القرن الواحد والعشرين وأعطت له أهمية قصوى، وكانت هذه النظرية الجغرافية السياسية سببًا في إعلاء قيمة موقع بحر قزوين وتنازع الدول المشاطئة له على تقسيم ثرواته فاعتبرت إيران نفسها لها كلمة مسموعة في تقاسم ثروات ذلك البحر.

وبعد قيام الثورة الإسلامية في إيران عام ١٩٧٩م زادت أهمية سلطنة عمان كحارس علي مضيق هرمز، وزادت أهمية المضيق مما زاد معه التنافس

(١) الدكتور/ محمد جمال مظلوم، مضيق هرمز وبدائل المضيق، مجلة الملك خالد العسكرية، عدد ٢٠٠٩/٣/١م.

الدولي علي المضيق وعلي المنطقة، فقد طالبت الولايات المتحدة الأمريكية بأن يكون لها حق استخدام موانئ مسقط وصلالة، لأن ذلك جزء من القواعد الأمريكية التي تحيط بالمحيط الهندي لحماية ناقلات النفط العملاقة، وهناك قاعدة بحرية كبيرة أقيمت في جزيرة دييقو جارسيا علي بعد (٤٠٠٠) كم جنوب شرق الخليج العربي، وقد وافقت كينيا علي منح تسهيلات خاصة للأسطول الأمريكي في ممباسا، وكانت هناك قاعدة جوية للحكومة البريطانية علي بعد (٨٠٠) كم من مضيق هرمز.

ويؤكد أهمية مضيق هرمز علي الصعيد الدولي أن ٣٨٪ من بترول الولايات المتحدة الأمريكية، و٦٠٪ من بترول أوربا الغربية، ٧٥٪ من بترول اليابان يمران عبر هذا المضيق، ومع انخفاض النسب السالفة، إلا أن أهمية المضيق لم تتأثر بذلك، خاصة لدول أمريكا وأوربا الغربية، ولا تقتصر الأهمية علي الصعيد الدولي بل أيضا علي الصعيد الإقليمي فكافة الدول المطلة علي مضيق هرمز تستفيد كثيرا منه لأن المعبر الوحيد لبترولهم، فالكويت والعراق وقطر والبحرين ليس لهم مخرج بحري سوي هذا المضيق، وإمكانية إغلاق المضيق شبه مستحلية نظرا للوجود المكثف للقواعد العسكرية الأجنبية وخاصة الأمريكية فضلا عن ضروريته للتجارة العالمية والإقليمية.

يؤدي إلى بحر شبه مغلق وقد عرف قانون البحار عام ١٩٨٢ البحر شبه المغلق في المادة (١٢٢) منها بأنه (خليجا أو حوضا أو بحرا تحيط به دولتان أو أكثر ويتصل ببحر آخر أو بالمحيط بواسطة منفذ ضيق أو يتألف كلياً أو أساساً من البحار الإقليمية والمناطق الاقتصادية الخالصة لدولتين ساحليتين أو أكثر) ويميز قانون البحار بين ثلاثة أنواع من المضائق:

- المضائق المستخدمة للملاحة الدولية بين أعالي البحار أو منطقة اقتصادية خالصة أو جزء من منطقة اقتصادية خالصة، ويتمتع بحق المرور العابر.
- المضائق المشكلة بجزيرة للدولة المشاطئة لمضيق وببر هذه الدولة المشاطئة للمضيق مع وجود طريق في أعالي البحار أو طريق في منطقة اقتصادية خالصة باتجاه البحر من الجزيرة، ويتمتع هذا المضيق بحق المرور البريء.
- المضائق الموجودة بين جزء من أعالي البحار أو منطقة اقتصادية خالصة وبين البحر الإقليمي لدولة أجنبية، والمقصود بحق المرور العابر هو حل وسط توفيقي بين المرور الحر الذي لا يحق بموجبه للدول المشاطئة للمضيق التدخل في الملاحة ومصالحها انسجاماً مع الرأي القانوني القائل إن حرية الملاحة يجب ألا تلحق الضرر بأمن الدولة وسيادتها ووحدة أراضيها[1].

المضائق التركية:

الدردنيل والبسفور يفصلهما بحر مرمرة لذلك يجب علي السفن أن تقطع ما يزيد عن (٣٢٠) كم داخل المياه التركية، مما يزيد من أهمية المضائق التركية وخاصة لحلف الناتو حيث تتحكم تركيا بذلك في حركة المواصلات للاتحاد السوفيتي السابق وينقل عبر هذه المضائق ٤٠٪ من حجم المنقولات الروسية حيث تمر سفينة روسية كل ٣٦ ساعة من المضائق التركية، فالمضائق التركية هي الممر الوحيد للقطع البحرية التي تغادر البحر الأسود إلي البحر الأبيض المتوسط، حيث تتحكم تركيا وهي عضو في حلف الناتو.

(١) خليل إسماعيل الحديثي، نحو موقف عربي موحد من مضيق هرمز، مجلة المستقبل العربي، العدد ٨٩-ص٦٦.

وقد نظم المرور في المضائق التركية عدة اتفاقيات دولية، ففي ٢١ يوليو ١٧٤٤م أبرمت معاهدة وفي عام ١٨٠٩م بين تركيا وبريطانيا، وفي ١٤ سبتمبر ١٨٢٩م عقدت معاهدة أخري وفي ٨ يوليو عام ١٨٣٣م تقررت حرية المرور للسفن الحربية التركية والروسية فقط، ثم تدخل الوفاق الأوربي وأغلق المضائق أمام السفن الحربية لكل الدول ما عدا السفن التركية اتفاقية لندن في ٣١ يوليو ١٨٤١م والاتفاقية سائرة حتى الحرب العالمية الأولي[١].

في القرن الثامن عشر سيطرت روسيا علي سواحل البحر الأسود وبدأت الاهتمام بالمضائق التركية وتحاول السيطرة عليها منذ ذلك الوقت أو تحاول ضمان حرية مرور سفنها فيها، وكاد هذا الحلم أن يتحقق خلال الحرب العالمية الأولي حيث عقدت روسيا معاهدة سرية مع بريطانيا وفرنسا ولكن قيام الثورة البلشفية وانسحاب روسيا من الحرب ١٩١٧م بدد هذا الحلم، وبموجب معاهدة لوزان ١٩٢٣م أصبحت المضائق التركية منزوعة السلاح وتديرها لجنة دولية.

وفي عام ١٩٣٦م أبرمت معاهدة مونتريكس بطلب من تركيا ونصت علي ترتيبات جديدة جعلت السيادة علي المضائق تركية وأعطت تركيا حق حماية مداخل المضائق والمناطق المحيطة بها، وذلك لخشية توسع ألمانيا وإيطاليا، ووضعت المعاهدة السابقة قيودا علي عبور السفن الحربية فألزمت كافة سفن الأساطيل الموجودة بالبحر الأسود أعطاء تقريرا عن أوضاع وحمولات السفن العابرة قبل ثمانية أيام من عبورها من المضائق التركية وإشارة قبل العبور، وعلي أن يتم العبور نهارا.

ويجب إلا يزيد عدد السفن الحربية الموجودة في المضائق عن تسعة ولا تزيد حمولاتها عن (١٥،٠٠٠) طن مع استثناء السفن العملاقة وحاملات الطائرات من شرط الحمولة، ولا يسمح بمرور الغواصات إلا للإصلاح فقط

(١) راجع للمؤلف كتاب الدولة في القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص: ٣٥٣.

شـريطة أن تكـون ظـاهرة فـوق الماء ولـيس تحتـه، ولتركـيا حـق منـع السـفن الحربيـة مـن المـرور إذا كانـت تهـدد الأمـن التركـي، وهـذا مـا رفضـته روسـيا ولكـن حلـف النـاتو أيـده لأنـه يخـدم مصـالحه لأن هـذه المضـائق التركيـة تعـد عنصـرا اسـتراتيجيا هامـا للبحريـة الروسـية دائمـا لـذلك حاولت روسـيا كثيرا السيطرة عليهـا، كمـا أن هـذه المضـائق مهمـة جدا لتركيا لأن معظـم التجـارة البحرية للأتراك تمر عبر الدردنيل، كما أنها هذه المضائق تقع في قلب المنطقة التجارية لتركيا التي تتوسـط الطريـق البـري بـين أوربـا وآسـيا الـذي يتقـاطع مـع الطريق البحري عبر المضائق، وقـد أنشئت تركيـا مـؤخرا جسـرين يمـران فـوق البسفور لكي تصل قارة آسيا بأوربا[1].

البحر الأبيض المتوسط:

أن البحـر الأبـيض المتوسـط يطـل عليـه دول غـير عربيـة وإسـلامية، إلا أنـه يعد من البحار العربية والإسـلامية لكثرة الدول العربية والإسلامية عليـه، فقـد كـان أيـام الخلافـة الإسـلامية بحـرا إسـلاميا خالصـا وأطلـق عليـه (الـبحيرة العربية)، وتطل عليه (١٧) دولة إفريقية وآسيوية وأوربية، توجد في وسـطه عـدة جـزر منهـا قـبرص وكريـت وصـقلية وسـردينا ومالطـا تقسـمه لقسـمين القسـم الجنوبي وهـو الإفريقـي الآسـيوي والشـمالي وهـو الأوربـي، وتبلـغ مسـاحته ثلاثـة ملايين كيلو متر مربـع متوسطه مـن الشـمال للجنوب حـوالي (٨٠٠) كـم ومـن المغرب للمشرق نحو (٤٠٠٠) كم متوسط عمقه (١٥٠٠) متر وتصل أعماقـه في بعض أجزاؤه خمسة كيلو متر، تمتاز سواحله بشدة الانحدار وكثرة الخلجـان والرؤوس فيها مما يسـاعد علـي وجـود المـواني المهمة علـي سـواحله، فضـلا عـن

(١) الدكتور/ محمد عمر مدني، القانون الدولي للبحار وتطبيقاته في المملكة العربية السعودية، معهد الدراسات الدبلوماسية، الرياض، ١٩٩٥م، ص: ٢٨٢.

كثرة السياح عليه ما يزيد علي (٢٠٠) مليون سائح، ويقع علي شواطئه أكثر من (١٠٠) مدينة، لذلك عقدت اتفاقية برشلونة عام ١٩٧٦م[1].

تقع ثماني دول عربية علي البحر الأبيض المتوسط علي الشاطئ الشرقي والجنوبي الأفريقي والآسيوي، ففي الشاطئ الشرقي لآسيا تقع كل من سوريا ولبنان وفلسطين والشاطئ الجنوبي الإفريقي تقع كل من مصر وليبيا وتونس والجزائر والمغرب، ونظرا لمساحة البحر الأبيض المتوسط لا يوجد خلاف علي الحدود البحرية بين الدول المطلة عليه، إلا في بعض المناطق التي تكثر بها الجزر مثل تونس وإيطاليا حيث تكثر الجزر التابعة لإيطاليا، كما لم تقم معظم الدول العربية المطلة علي البحر الأبيض المتوسط بتحديد مناطقها الاقتصادية أو الرصيف القاري الخاص بها.

فسوريا حددت (١٢) ميلا بحريا مياه إقليمية وأضافت (١٨) ميلا بحريا منطقة خاصة للتجارة والصيد ولم تحدد المنطقة الاقتصادية الخالصة الخاصة بها، وكذلك الحال في مصر والجزائر أما لبنان فلي يحدد رسميا مياها إقليمية خاصة به وقصر مناطق الصيد علي ستة أميال في المياه الإقليمية والحال كذلك في فلسطين، ولكن ليبيا وتونس حرصتا علي تحديد الحدود البحرية بدقة تامة مع كل من مالطيا وإيطاليا، وقد كانت حدود تونس مع إيطاليا أول الحدود البحرية التي رسمت بدقة بين الدولتين، وفي عام ١٩٧٧م قام المغرب بتحديد (١٢) ميلا بحريا مياه إقليمية خاصة بها، وفي عام ١٩٨٠م قررت المغرب مد مياه الصيد الخاصة بها والمنطقة الاقتصادية إلي (٢٠٠) ميل بحري من شواطئها إبعاد الأساطيل الأجنبية عن الصيد بالمناطق التابعة لها.

---

(١) الدكتور/ سيد فتحي الخولي، الأبعاد الاقتصادية لأمن الموارد البحرية العربية، منشورات المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٩٩٠م، ص: ٤٩/٥٨

المطلب الثاني

الحدود البحرية العربية والإسلامية

رغم الأهمية الاستراتيجية الكبيرة للحدود البحرية العربية والإسلامية إلا أن حدودها تكاد تكون ثابتة، فالمنازعات الحدودية البحرية الدولية قليلة إذا قيست بالحدود البرية العربية والإسلامية، ويرجع ذلك لوجود قواعد قانونية دولية وردت في اتفاقيات دولية متعددة الأطراف والجماعية تنظم حقوق الدول الساحلية، منها اتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨م واتفاقية جامايكا لعام ١٩٨٢م والتي يطلق عليها قانون البحار، وغيرهما من الاتفاقيات الدولية التي نظمت حقوق وواجبات الدول الساحلية وقسمت البحار لمساحات حيث حددت المياه الإقليمية (ب ١٢) ميل بحري ونصت علي أحكام قانونية ملزمة لكافة الدول الساحلية وغير الساحلية، مما قلل لحد بعيد من المنازعات الدولية علي الحدود البحرية، وسوف نتناول في هذا المطلب بالدراسة المنازعات الحدودية البحرية في العالمين العربي والإسلامي.

الحدود البحرية السعودية البحرينية:

إن مشكلة الحدود بين السعودية والبحرين لم تستغرق وقتا طويلا ولم يكن لها تأثير سلبي علي العلاقات بين الدولتين فليس لهما حدود برية، وبدأ الخلاف بينهما عام ١٩٤٥م عندما أعلنت السعودية أن مساحة مياهها الإقليمية (١٢) ميلا بحريا في سواحلها علي البحر الأحمر والخليج العربي، علما بأن المساحة البحرية بينهما تبلغ (١٥) ميلا بحريا في الخليج العربي وهي منطقة ضحلة تسمي (فاشت أبو سعفة) وبها جزيرتان هما (لبينة الكبيرة) و (لبينة الصغيرة)، وهذه الجزر الثلاث هي محل نزاع بين السعودية والبحرين[١].

---

(١) الدكتور/ أمين الساعاتي، الحدود الدولية للملكة العربية والسعودية التسويات العادلة، المرجع السابق، ص: ٥٧/٨٠.

وقد اشتد النزاع بين الدولتين عام ١٩٤١م عندما منحت حكومة البحرين امتيازا لشركة نفط البحرين المحدودة لتقوم بالكشف والاستغلال في منطقة أبو سعفة، وتوقف العمل بعد اعتراض السعودية عليه، وبعدها بدأت المفاوضات بين الجانبين فعقدت أول جولة عام ١٩٥١م في مؤتمر لندن، ومثل البحرين في هذا المؤتمر بريطانيا التي اقترحت أن تحصل البحرين علي جزيرتي لبينه الكبرى والصغرى وأن تحصل السعودية علي أبو سعفة، بينما رأت السعودية أن تحصل علي أبو سعفة ولبينة الكبرى ففشلت المفاوضات.

وبعد مرور عدة سنوات عرض حاكم البحرين التنازل عن لبينة الكبيرة للسعودية علي ألا يكون لها مياه إقليمية، وتقسيم فاشت أبو سعفة قسمين الغربي للسعودية والشرقي للبحرين، ولكن هذا الاقتراح لم يتم الاتفاق عليه من الطرفين، وفي عام ١٩٥٤م وافق السعوديون علي عرض حاكم البحرين، وفي الدمام لاحقا اتفقوا علي فكرة توزيع البترول المستخرج من أبو سعفة مناصفة دون حاجة إلي تقسيم الحقل نفسه جغرافيا، وتم الاتفاق علي تنازل البحرين عن مطلبها الخاص بالسيادة علي فاشت أبو سعفة مقابل التزام السعودية بمنح البحرين نصف العائد الصافي من البترول الذي تستخرجه السعودية من الحقل الذي يقع في اختصاصها المطلق، كما اتفق علي أن تمنح السعودية لبينة الكبيرة وتحصل البحرين علي لبينة الصغيرة دون أن يكون لهما مياه إقليمية، وقد تم أثبات ذلك في الاتفاقية المبرمة بينهما في الرياض الثاني من شهر شعبان عام ١٣٧٧هـ ووقعت في الثامن منه.

تحتوي اتفاقية الحدود بين السعودية والبحرين السابق الإشارة إليها من ديباجة وست مواد، فقد بينت المادة الأولي النقاط وخطوط الطول والعرض الموضحة لسير خط الوسط علي أن ما يقع يمين خط الوسط للبحرين وما يقع يساره للسعودية، والمادة الثانية حددت بوضوح وبالتفصيل المعلومات الخرائطية للمنطقة ونصت في فقرتها الأخيرة علي أن تختار السعودية الطريقة التي يتم استغلال موارد البترول بأبي سعفه بشرط أن تمنح البحرين نصف الدخل

الصايف، ونصت المادة الثالثة علي أن يتم أعداد خريطة نهائية بما تم الاتفاق عليه، علي أن يتم أعدادها عن طريق لجنة فنية يختارها الطرفان، وتعد هذه الخريطة جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

وقد انتهت أزمة الحدود الدولية بين السعودية والبحرين ببساطة وود قائم علي المحبة والاحترام المتبادل بين الطرفين، وزاد من روابط المحبة بين الطرفين بناء جسر الملك فهد بين الدولتين والذي أطلق عليه (جسر المحبة).

الحدود البحرية السعودية الإيرانية:

تعتبر إيران الدولة غير العربية الوحيدة التي لها حدود مع السعودية، ولكن ذلك لم يؤثر سلبيا علي العلاقات الدولية بين الدولتين، ولم يقف حجر عثرة في الوصول لتسوية سلمية للحدود بين الدولتين، ويصعب تطبيق مبدأ خط الوسط الذي نصت عليه اتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨م بشأن الحدود الدولية لوجود العديد من الجزر بالخليج ولا يوجد اتفاق علي خط الوسط.

وتعتبر مشكلة الحدود بين السعودية وإيران من أبرز مشاكل الحدود البحرية بين إيران ودول الساحل العربي علي الخليج، وفي عام ١٩٤٨م منحت السعودية شركة أرامكو امتياز التنقيب في الجزء المواجه لكل سواحل المملكة علي الخليج، وفي ١٩٥٧/٧/٣١م صدر قانون البترول الإيراني الذي بموجبه أعطت إيران امتياز التنقيب في المناطق المغمورة في الخليج لعدة شركات إيطالية وأمريكية وكندية وخمس شركات عالمية.

وفي عام ١٩٦٣م بدأت المفاوضات بين إيران والسعودية لتحديد مناطق الجرف القاري في الخليج وقد تم إحراز تقدم في الاتفاق علي تسوية منازعات الحدود بينهما، وفي ١٩٦٥/١٢/١٣م تم التوقيع بالأحرف الأولي علي اتفاقية لتحديد المناطق البحرية بين الدولتين، وتفادت هذه الاتفاقية إطلاق اسم العربي أو الفارسي علي الخليج، وأخذت الاتفاقية بنظرية التقسيم علي أساس الخط المستقيم الذي يرسم عند أدني انحسار للمياه، وقد رسم لجزيرة خاراج خطان

أحدهما يفصل شاطئ السعودية بإيران والثاني يتوسط المسافة بين خاراج والسعودية ويرسم عند أدني انحسار للمياه بسبب بعد الجزيرة (١٢) ميلا بحريا عن الشاطئ، وقد حددت الاتفاقية (١٢) ميلا بحريا لكل من جزيرتي عربي وفارسي، ونصت علي تشكيل لجنة فنية مشتركة تضم أربعة أفراد خلال شهرين من بدء الاتفاقية مهمتها تحديد معالم المناطق التي تصدت لتنظيم أوضاعها.

ورغم كل ما سبق من تقدم إلا أن الاتفاقية لم تنفذ لعدة أسباب أهمها أنها لم تحدد بشكل نهائي وضع جزيرتي عربي وفارسي، ولتمسك إيران بأن يبدأ قياس خط الوسط المتفق عليه من الساحل الغربي لجزيرة خاراج التي تبعد عن الساحل الإيراني بمساحة تزيد علي ثلاثة وعشرين ميلا بحريا، مما يؤدي لزحزحة خط الوسط لداخل المنطقة المخصصة للسعودية، ويعود ذلك لوجود حقل بترولي من أغني حقول العالم في هذا الجزء من الخليج.

وفي ١٩٦٨/٨/٢١م تم الاتفاق بين السعودية وإيران علي خريطة جديدة للمنطقة موضوع النزاع، وتم إبرام اتفاقية بينهما في ١٩٦٨/١٠/٢٤م تم بموجبها تسوية المشاكل الخاصة بالحدود بين الدولتين علي النحو التالي[1]:

- نصت الاتفاقية علي اختصاص السعودية بجزيرة عربي، واختصاص إيران بجزيرة فارس، والاعتراف لكل جزيرة بمياه إقليمية تبلغ (١٢) ميلا بحريا، ولما كانت المسافة أقل من ذلك فقد تم رسم خط وسط وهمي تحكمي بينهما، وحظرت علي الطرفين القيام بأعمال التنقيب عن البترول لمسافة (٥٠٠) متر من خط الوسط التحكمي، إلا إذا اتفق الطرفان علي أن التنقيب ضروري للحصول علي بيانات فنية (المادة الرابعة من الاتفاقية).

---

(١) الدكتور/ أمين الساعاتي، المرجع السابق، ص: ٩٩/٩٥.
- الدكتور عبد الله الأشعل، المرجع السابق، ص: ٨٨/٨٦.

- أنشئت الاتفاقية منطقة حاجزة مساحتها كيلو متر لتخفيف مساوئ التقسيم الجغرافي وتوحيد بئري مرجان السعودي وفيرودون الإيراني، مما يعني أن الاتفاقية أخذت بما قررته محكمة العدل الدولية في حكمها عام ١٩٦٩م بشأن الجرف القاري في بحر الشمال بأن لا بد من ضرورة المحافظة علي وحدة البئر بصرف النظر عن الحل الفني الذي تتوصل إليه الأطراف، ولكن بقيت الحدود البحرية بين إيران والمنطقة المحايدة بين السعودية والكويت بلا تسوية نهائية ومحل خلاف رغم الجهود التي بذلت لإقرار تسويتها، لصعوبة اتخاذ نقطة قياس متفق عليها مناسبة نظرا لكثرة الجزر الصغيرة المنتشرة في المنطقة.

حدود الجماهيرية الليبية البحرية:

الحدود البحرية ليست أحسن حالا من الحدود البرية فثارت المنازعات الآتية:

١ - الحدود البحرية الليبية المالطية:

تبعد مالطة عن الجماهيرية الليبية في البحر الأبيض المتوسط ما يزيد عن ٣٥٠كم من مياه البحر، ومناط النزاع بينهما أن مالطة تري في خط الوسط أساس لتحديد مناطق النفوذ الاقتصادي لكلا الدولتين، في حين تري الجماهيرية الليبية أن التقسيم يجب أن يأخذ في الاعتبار الامتداد الأرضي للجماهيرية علي البحر وامتدادها الطولي، وتطبيقا لذلك قامت الجماهيرية بإرسال زوارقها الحربية وأوقفت التنقيب عن النفط في بعض المناطق التي تري مالطة أنها تخصها واعترضت مالطة علي ذلك.

أن المنطقة محل النزاع تنحصر بين خطي عرض (١٥/١٤) شرقا وقد أتفق الطرفان علي عرض النزاع علي محكمة العدل الدولية، وكان محل النزاع المعرض علي المحكمة الإجابة علي السؤال التالي ما هي المعايير والأسس

التي يجب أتباعها في تقسيم المنطقة الاقتصادية بين الدولتين؟ ولم يكن محل النزاع تحديد خط الحدود البحرية بين الدولتين، وأصدرت محكمة العدل الدولية حكمها في ٣ يوليو حزيران عام ١٩٨٥م وأخذت المحكمة بمبدأ الأبعاد المتساوية من شاطئ الدولتين وأقرت المحكمة مبدأ الانحراف عن خط الوسط في بعض المناطق لاستيعاب بعض الجزر التابعة، وقد استندت المحكمة في حكمها السالف علي قوانين الأمم المتحدة الخاصة بالبحار لعامي ١٩٥٨م و ١٩٨٢م اتفاقية جامايكا ووقعت الدولتان علي الاتفاقية الحدودية في ١٠/نوفمبر (يشرين الثاني) ١٩٨٦م ودخلت حيز التنفيذ في١١/ديسمبر (كانون الأول) عام ١٩٨٧م[1].

٢ - الحدود البحرية الليبية التونسية:

في عام ١٩٧٧م ظهر خلاف بين تونس والجماهيرية الليبية بشأن تقسيم الرصيف القاري في المياه الإقليمية، فقد رأت الجماهيرية أن حدودها البحرية مع تونس يجب أن تأخذ خطا متجها إلي الشمال متناسبا مع الشكل الطولي للساحل الليبي، أما تونس فقد كانت تري أن خط الحدود يجب أن يميل بزاوية (٤٥درجة) متوازيا مع الظاهرات الطبيعية لخط الساحل التونسي، وقد تدخلت جامعة الدول العربية لفض النزاع.

وقد اتفق الطرفان علي عرض النزاع علي محكمة العدل الدولية وقد صدر الحكم عام ١٩٨٢م وأقرت المحكمة خطا للحدود البحرية بين الدولتين بميل ٢٦درجة وبعد ذلك يميل ٥٢ درجة بحيث يحقق مطالب الدولتين في المياه

(1) Charney J. and Alexander L. (eds) " international Maritime Boundaries" Martinus Mijhoff publishers,Netherlands,1993.
- The population Reference Bureau"1998world population data sheet" prepared by Thomas Takanc. Washington. 1998.

الإقليمية والرصيف القاري والذي فرض هذا التعديل في ميلان خط الحدود البحرية وجود جزيرتي (جرجه و كركنه) قبالة الساحل التونسي الأمر الذي فرض أن يكون الخط منكسرا لا خطا مستقيما باتجاه واحد، وهكذا أصبح هذا الخط يفصل المياه الإقليمية الليبية عن المياه التونسية، ووقعت كل من تونس والجماهيرية الليبية اتفاقا بهذا الخصوص أنهى مشكلات الحدود البحرية بين الدولتين في أغسطس١٩٨٩م ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في١١أبريل (نيسان) ١٩٨٩م.

الحدود البحرية التونسية الإيطالية:

يبلغ طول الحدود البحرية التونسية حوالي (٤٤٣) ميلا بحريا تنقسم (٣٢) نقطة استنادية تصل بينهما خطوط مستقيمة، في ٢٦ أغسطس عام ١٩٧١م عقدت تونس وإيطاليا اتفاقية لتحديد الرصيف القاري بين الساحل التونسي ومجموعة الجزر الإيطالية في البحر الأبيض المتوسط أهمها جزيرة سردينا وصقلية وعدة جزر صغيرة أهمها بنتلاريا ولينوسا ولامبيون ولامبيدوسا، وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ عام ١٩٧٨م.

وقد تم تطبيق مبدأ الأبعاد المتساوية علي الحدود البحرية التونسية الإيطالية من الشاطئين التونسي ومجموعة من الجزر الإيطالية مع إهمال بعض الجزر الصغيرة، وكانت أهم المشكلات التي ثارت عند تخطيط الحدود البحرية التونسية الإيطالية مجموعة الجزر الصغيرة القريبة من الساحل التونسي، ولحل هذه المشكلة تم احتساب مياه إقليمية خاصة بها فأدي لانحراف الحدود البحرية في مضيق صقلية نحو المناطق التونسية علي شكل أنصاف الدوائر.

لـذلك منعـت تـونس الصـيادين الإيطـاليين مـن الـدخول لميـاه الصـيد التونسـية ، ولكـن تم الاتفـاق بـين تـونس وإيطاليـا علـي سمـاح تـونس للصـيادين الإيطاليين بالصيد في مناطقها مقابل معونـة تقـدمها إيطاليـا لتـونس، وقـد منـع ذلك تحديـد الحـدود البحـرية بدقـة في المناطق التي تتلاقي فيهـا هـذه الحـدود مـع الحـدود المجاورة في ليبيا والجزائر ومالطا وتركت لتحديدها في المستقبل[1].

الحدود البحرية القطرية البحرينية:

تتكـون مملكـة البحـرين مـن مجموعـة مـن الجـزر حـوالي (٣٦) جزيـرة وتبلـغ مسـاحتها (٦٢٢) كـم٢ وهـي أصـغر دول الخلـيج مـن حيـث المسـاحة، أكبرهـا جزيـرة البحـرين، أمـا قطـر فهـي شـبه جزيـرة تقـع شـرق وجنـوب شـرقي البحـرين وتبلـغ مسـاحة قطـر حـوالي (١١) ألـف كـم٢ ، بـدأت نزاعـات الحـدود بينهمـا لعـام ١٨٥٩م عنـدما هـددت قطـر بغـزو البحـرين وتكفـل الأسـطول البريطـاني بتحطـيم السـفن الـتي أعـدت لـذلك الغـرض، يرجـع أول خـلاف بـين الدولتين علي ملكية منطقة الزبارة قرب الساحل الشمالي الغربي لشبة جزيـرة قطر التي استولت عليها قطر، يثور خلاف أيضا بين الدولتين حول مجموعة من جزر حـوار وعـددها يزيـد عـن (١٦) جزيـرة غـير مأهولـة بالسـكان وموجـودة في المنطقة التي تفصل دولة قطر عن البحرين، وأهـم هـذه الجـزر وأكبرهـا جزيـرة حوار وتقع علي بعد (٢) كم٢ مـن الشـاطئ الغربـي لقطـر وهـي قريبـة مـن أحـد حقول النفط القطرية، ويوجد بها بعض القوات المسلحة البحرينية، ويوجـد بهـا احتياطي من الغاز يقدر بحوالي (١٥٠) مليون قدم مكعب، وحقـل غـني بـالنفط في منطقة الرصيف القاري المجاور لها.

وظهر الخلاف علي السطح في ثلاثينيات القرن الماضي بشأن الامتيـازات النفطية بين شـركة بترول البحـرين وشـركة البترول القطرية المحدود، وفي عـام

(1 (Charney J. and Alexander L. (eds.) ", international Maritime Boundaries " Martinus Mijhoff Publishers, Netherlands, 1993, P: 1611/1626.

١٩٣٦م أنشأ حاكم البحرين وحدة عسكرية صغيرة علي جزيرة حوار، تقدم حاكم قطر بشكوي إلي المندوب السامي البريطاني في البحرين، وبعدها تقدم كل من الطرفين (البحريني والقطري) رفع مطالباتهم بملكية الجزر للمقيم السياسي البريطاني في الخليج وقضي بملكية البحرين للجزر عام ١٩٣٩م.

وقد رفضت قطر هذا الحكم وأصرت علي مطالبها في الجزيرة، مما جعل هذا النزاع سببا رئيسيا لعدم تخطيط الحدود بين الدولتين، ولكن وجود محتل واحد في كلا الدولتين منع تصاعد وتوتر العلاقات بينهما، ولكن قطر تطرح هذه القضية بين الحين والآخر، وفي عام ١٩٦٧م طرح موضوع ترسيم الحدود بين الدولتين دون حل، فقام المحتل البريطاني بتجميد الموضوع بعد استقلالها، وفي عام ١٩٧٦م ظهرت القضية مرة أخري في اجتماع وزير خارجية كلتا الدولتين لبحث الموضوع، وبعد عامين توترت العلاقات بين الدولتين بعد احتجاز قطر بعض الصيادين البحرينيين أثناء قيام البحرين بإجراء مناورات عسكرية بالقرب من الجز المتنازع عليها، وفي عام ١٩٨٢م أطلقت البحرين علي أحدي سفنها الحربية الجديدة أسم (حوار) وهي احدي الجزر المتنازع عليها.

وفي عام ١٩٨١م تم أنشاء مجلس التعاون لدول الخليج العربي وقطر والبحرين من أعضائه، كان من أهدافه حل الخلافات بين أعضائه بالطرق السلمية وقد قام المجلس بدور كبير في تهدئة الخلافات بين الدولتين عن طريق السعودية، ولكن في عام ١٩٨٦م عادت الأجواء للتوتر بين قطر والبحرين بعد أن قامت القوات القطرية باحتجاز (٢٩) عاملا أجنبيا كانوا يعملون في إنشاء محطة لقوات حرس السواحل البحرينية علي أحدي الجزر المتنازع عليها، وعلي أثر ارتفاع درجة التوتر بين الدولتين عام ١٩٩١م مما أدي لعدم إتمام مجلس التعاون الخليجي اقترحت سلطنة عمان إحالة الخلاف للتحكيم الدولي.

وفي ٨ يوليو عام ١٩٩١م أعلنت محكمة العدل الدولية أن قطر طرحت موضوع الخلاف حول الجزر علي المحكمة، وشكل كل من قطر والبحرين فريق عمل من الخبراء للترافع أمام محكمة العدل الدولية، علما بأن بقية أعضاء مجلس التعاون الخليجي كانت تري حل الخلاف أخويا، وقد أكد علي ذلك حاكم قطر بالزيارة التي قام بها لمملكة البحرين عام ١٩٩٩م، حيث قرر الطرفان تشكيل لجنة لحل النزاع الحدودي بينهما وديا دون سحب الدعوى من محكمة العدل الدولية، ورد عاهل البحرين بالزيارة لقطر في إبريل عام ٢٠٠٠م للاتفاق علي الإجراءات الأخيرة لحل النزاع الحدودي قبل مباشرة المحكمة بنظر الدعوى، حيث بدأت جلسات المحكمة في ٢٩ مايو عام ٢٠٠٠م، وفي ١٦ مارس عام ٢٠٠١م أصدرت محكمة العدل الدولية حكمها علي النحو التالي:

١- سيادة البحرين علي جزر حوار وعلي جزيرة قطعة جرادة.
٢- سيادة قطر علي منطقة الزبارة وعلي جزيرة جنان وحد جنان وفشت الدبل.
٣- يجوز للمراكب البحرية التابعة لقطر حق المرور البرئ في المياه الإقليمية البحرينية التي تفصل جزر حوار عن بقية الجزر الأخري.
٤- لم تعتبر المحكمة البحرين والجزر التابعة لها أرخبيلا واحدا تتبعه كافة الجزر المحيطة به.
٥- تبدأ الحدود البحرية بين قطر والبحرين من نقطة تقاطع الحدود البحرية للسعودية، من جهة والبحرين وقطر من جهة أخري، تتبع الحدود اتجاها شماليا شرقيا ثم تنعطف مباشرة في اتجاه شرقي تمر بعدها بين جزيرة حوار وجنان وتنعطف بعدها إلي الشمال، وتمر بين جزر حوار وشبه جزيرة قطر، وتستمر الحدود في الاتجاه شمالا بطريقة الأبعاد المتساوية حتى نقطة تلاقي الحدود البحرينية القطرية مع الحدود الإيرانية.) وبهذا انتهي الأمر.

الحدود البحرية اليمنية الأرتيرية:

وهي حدود بحرية في البحر الأحمر حيث لم يتم حتى الآن تحديد المنطقة الاقتصادية لكل من الدولتين، وهذه المنطقة بها ثلاث أرخبيلات من الجزر بكل منها عدد من الجزر الكبيرة ومئات من الجزر الصغيرة، فعلي مقربة من الساحل الشرقي توجد مجموعة جزر فرسان علي الحدود السعودية اليمنية، أما في جهة الغرب يوجد أرخبيل جزر دهلك قبالة الساحل الإرتيري الشمالي، وفي الجنوب يوجد أرخبيل جزر حنيش الذي يتكون من مجموعة من الجزر الصغيرة والكبيرة منها أبو عيل وزقر وحنيش الصغيرة والكبيرة وسيول حنيش والعالية والزاوية والدائرية وهاربي وسيال، تنتشر هذه الجزر علي محور طولي مائل من الشمال الشرقي إلي الجنوب الغربي طوله (٥٣) كم، ويبعد عن الساحل اليمني (١٨) كم من جزيرة أبو عيل وجزيرة سيال تبعد عن الساحل الإريتري (٣٦) كم.

هذه الجزر خالية من السكان ولكن الصيادون ينزلون عليها علي فترات طوال العالم، لأنها وعرة وسطحها يغلب عليه المظهر الجبلي الوعر ومكونات صخرية بركانية، وليس بها أي نشاط زراعي وليس عليها أي نوع من الطيور أو الحيوانات لعدم وجود مياه عذبة وليس بها أي اكتشافات نفطية أو موارد معدنية مهمة لذلك ليس لها أهمية اقتصادية أو تجارية، لكن لهذه الجزر أهمية استراتيجية لأنها تتحكم في مدخل باب المندب وتؤمن الاتصال البشري بين البرين الآسيوي والإفريقي وهي جسر يسهل حركة العبور من اليمن إلي الحبشة والعكس.

وفي نوفمبر عام ١٩٩٥م اتهمت اليمن إريتريا بإنزال قوات عسكرية في جزيرة حنيش الكبرى فقامت اليمن بإرسال قوات عسكرية أيضا، فنشبت الحرب بينهما علي أرض حنيش الكبرى والصغرى في ١٥ ديسمبر من نفس العام وانتهت باحتلال إريتريا للجزيرتين وأسرت معظم أفراد القوات اليمنية،

وتدخلت فرنسا وسيط بين الدولتين واقترحت إحالة الموضوع إلي محكمة العدل الدولية وفي الأول من مايو عام ١٩٩٦م أعلنت فرنسا موافقة الدولتين علي ذلك وقبول حكم محكمة العدل الدولية مهما كان، وتستند اليمن في أحقيتها في الجزر إلي ما يأتي:

١- أن الجزر تتبع لواء صنعاء منذ الخلافة العثمانية.

٢- اتفقت بريطانيا مع الخلافة العثمانية عام ١٩١٤م علي تحديد منطقة إشرافها ونفوذها وحمايتها في الأراضي اليمنية التي تشمل علي الجزر.

٣- انتهت المفاوضات بين جبهة التحرير اليمنية وبريطانيا في نوفمبر عام ١٩٦٧م علي جلاء القوات البريطانية من عدن وقيام وجمهورية اليمن الجنوبية الشعبية وهي مسئولة عن جميع المحميات والجزر خارج ومنها أرخبيل حنيش.

٤- هذه الجزر أقرب للساحل اليمني من الساحل الإريتري.

وتعتمد إريتريا في أحقيتها في جزر حنيش علي الآتي:

١- أطلق اليونان اسم (سيتوس أرتيريوس) علي البحار العربية ومنها البحر الأحمر في القرن الثالث قبل الميلاد مما يدل علي ارتباط إريتريا الوثيق بهذه البحار منذ عهد اليونان.

٢- تدل المراسم الملكية الإيطالية علي تبعية هذه الجزر لإريتريا خلال الاحتلال الإيطالي لإريتريا عام ١٨٩٠م.

٣- تنازلت إيطاليا عن مستعمراتها الإفريقية لبريطانيا عام ١٩٤١م بما فيها الجزر، كما أن الوثائق البريطانية بشأن تبعيتها لليمن مطعون فيها بسبب خلفية النزاع الإيطالي البريطاني.

٤- قبل استقلال إريتريا عام ١٩٩٣م كانت هذه الجزر قواعد للجبهة الشعبية لقيادة العمليات العسكرية لتحرير إريتريا الذي بدأ منذ عام ١٩٦١م بمساعدة الدول العربية ومنها اليمن، مما يدل علي اعتراف اليمن بتبعية هذه الجزر لإريتريا.

واستمرت الدعوى أمام محكمة العدل الدولية أكثر من عامين إلي أن صدر الحكم يوم الجمعة الموافق التاسع من أكتوبر عام ١٩٩٨م في لندن بالتالي[1]:

١- مجموعة جزر زقر حنيش: والتي تضم زقر وحنيش الكبرى وحنيش الصغرى والمنخفضة والزاوية والدائرية وسيول حنيش والجزر الصغيرة الأخري التي تقع فيما بين هذه الجزر تتبع اليمن.

٢- مجموعة جزر سيال وهادي والعالية ومجموعة الجزر الصغيرة المحيطة بها تتبع إريتريا. وقد تم تنفيذ الحكم بانسحاب إريتريا من كافة المواقع وفرضت عليها اليمن سيادتها.

الحدود البحرية الإماراتية الإيرانية:

لا يعكر صفوها سوي أزمة الجزر الثلاث التي تسيطر عليها إيران وهي أبو موسي وطنب الكبري وطنب الصغرى، وتعتبر أزمة هذه الجزر عنوان العلاقات العربية الإيرانية كافة، ولا تثار هذه الأزمة إلا في حالة توتر العلاقات العربية الإيرانية، والغريب في الأمر أن الدول العربية تثر هذه الأزمة دون الأمارات التي اعتقد من خلال متابعة الأزمة أنها راضية بما جري ويجري علي هذه الجزر، ولكن الدول العربية المرتبطة باستراتيجيات غربية خاصة الأمريكية والصهيونية، وهذه الجزر هي:

١- جزيرة أبو موسي:

مساحتها (٢٠) كم٢ تقع في مدخل الخليج علي بعد (١٦٠) كم من مضيق هرمز بين إمارة الشارقة وإيران وتبعد عن إيران (٩٥) كم وعن الشارقة (٧٥) كم أرضها بركانية تتخللها الأدوية المغطاة بالحشائش، سكانها يعملون بالرعي وصيد الأسماك وأرضها غنية بالمعادن المهمة منها رواسب

---

(١) الدكتور/ عبد الله الأشعل، المرجع السابق، ص: ٢١٩/٢١٧.

أكسيد الحديد والبترول، كان عدد سكانها قبل السيطرة الإيرانية عليها حوالي ألف نسمة يقطن معظمهم قرية خان وهي البلدة الرئيسية في الجزيرة، وكانت الجزيرة مقصد شيوخ الشارقة في الصيف للقنص والصيد لوجود بعض الحيوانات ولخصوبة التربة ووجود الكلأ فيها وتم حفر أبار مياه صالحة للشرب.

وهي منذ القدم ملجأ للسفن أثناء العواصف واشتهرت بوجود خام الحديد قبل اكتشاف البترول فيها، وفي عام ١٩٠٦م أقامت ألمانيا منجم صغير لاستخراج الحديد من الجزيرة، وفي عام ١٩٠٧م فتآمرت بريطانيا علي ألمانيا بمساندة الشارقة حتى لا يكون لألمانيا موضع قدم في الخليج العربي ولتعامل ألمانيا مع إيران بخصوص الجزيرة[١].

٢ – جزيرة طنب الكبرى:

مساحتها حوالي (٩) كم٢ وتقع علي بعد (٢٠) كم من إمارة رأس الخيمة وإلي الشمال الشرقي من جزيرة أبو موسي وتبعد عنها (٥٠) كم وتأخذ شكل دائرة قطرها (٤) كم، وهي منبسطة الأرض وفيها بعض المراعي وتتوافر فيها المياه العذبة، وقبل سيطرة إيران عليها كان يقطنها حوالي (٧٠٠) نسمة عربي يعملون في صيد الأسماك، وبها منارة للسفن ويوجد بها البترول وكانت تابعة لإمارة رأس الخيمة، وهي الأولي استراتيجيا من حيث الأهمية لأن لها عمق استراتيجي وموقعا بحريا مهما للتحكم في مضيق هرمز والسيطرة علي مدخل خليج عمان وبالتالي المحيط الهندي[٢].

---

(١) الدكتور عبد المنعم عبد الوهاب، جغرافية العلاقات السياسية، دراسة وتحليل تطبيقي لعلم الجيوبوليتكس والجغرافيا السياسية، وكالة المطبوعات، الكويت، (د. ت) ص: ٢٩٥/٢٩٧.

(2) Anderson, 1993,223.

٣ – جزيرة طنب الصغرى:

وتسمي بجزيرة (نابيوه) وتبعد حوالي (٩٠) كم عن ساحل رأس الخيمة و (١٣) كم عن جزيرة طنب الكبرى، وتأخذ شكل مثلث طوله ٢ كم وعرضه كيلو متر واحد وتتكون من تلال داكنة وبها طيور بحرية ولا يقطنها أحد من السكان لعدم وجود مياه عزبة للشرب وهي غنية بالبترول وتصلح للأعمال العسكرية ومراقبة السفن العابرة وكانت تتبع إمارة رأس الخيمة.

وتستند إيران في أحقيتها في الجزر الثلاث علي الآتي:

١- تمتلك إيران العديد من الخرائط البريطانية تبين بوضوح تبعية هذه الجزر لها ومنها خرائط عسكرية قدمتها وزارة الخارجية البريطانية عام ١٨٨٦م.

٢- مذكرة التفاهم التي وقعتها إيران مع حاكم الشارقة قبل عام ١٨٧١م.

٣- مصالح إيران الاستراتيجية تستلزم بالضرورة تبعية هذه الجزر لها للحفاظ علي أمن الخليج فجزيرتي طنب الكبرى وطنب الصغرى أقرب لسواحلها من سواحل الإمارات.

٤- اعتراف كل من ألمانيا وفرنسا بتبعية الجزر لها، فقد وجهت ألمانيا احتجاجا لبريطانيا عندما احتلت الجزر وأكدت لها ذلك، وأكد ذلك قنصل فرنسا في دراسته عن الخليج الفارسي.

٥- كان الخليج العربي يسمي الخليج الفارسي لذلك فهذه الجزر تابعة لإيران.

وتستند الإمارات بأحقيتها علي هذه الجزر بالتالي[١]:

---

(١) الدكتور/ محمد محمود السرياني، الحدود الدولية في الوطن العربي نشأتها وتطورها ومشكلاتها، المرجع السابق، ص: ٢٢٣/٢٢٥.

١- الرسائل المتبادلة بين حاكم قواسم الساحل ورأس الخيمة والشارقة والمسئولين البريطانيين في الخليج، أهمها رسالة عام ١٨٦٤م التي أرسلها حاكم قواسم الساحل للمقيم البريطاني يخبره فيها بتبعية هذه الجزر له منذ أجداده الأوائل.

٢- قيام حاكم الشارقة عام ١٨٩٨م بمنح امتيازات للتقيب عن المعادن لأحدي الشركات الأجنبية في جزيرة أبو موسي مما يدل علي تبعيتها القانونية له.

٣- قيام حاكم الشارقة في سبعينات القرن التاسع عشر ببناء استراحة خاصة له في جزيرة أبو موسي.

٤- في عام ١٩٠٤م قامت إيران برفع علمها علي جزيرة أبو موسي، فاحتج حاكم الشارقة بمساندة المقيم البريطاني فانسحبت إيران من الجزيرة.

٥- في عام ١٩٣٠م قدمت إيران طلب استئجار جزيرتي طنب الكبرى والصغرى لإمارة رأس الخيمة لمدة خمسين عاما ورفضت الإمارة ذلك.

٦- سكان هذه الجزر عربية وينتمون لقبائل عربية معروفة في الإمارات.

٧- وجود خريطة إيرانية صادرة عام ١٩٥٥م يتبين منها بوضوح تبعية هذه الجزر لإماراتي الشارقة ورأس الخيمة.

٨- قيام أماراتي الشارقة ورأس الخيمة برفع أعلامهما علي هذه الجزر مع وجود ممثلين لحاكمي في الجزر بصفة مستمرة واستيفاؤهما رسوما وضرائب علي الأنشطة الاقتصادية، ويؤكد ذلك وجود مرافق عامة تابعة للإماراتيين، وقيامهما بمنح الامتيازات لاستخراج الثروات المعدنية والنفطية في الجزر الثلاث.

الحدود البحرية الإيرانية العمانية:

يبلغ طول هذه الحدود البحرية (١٢٥) ميل بحري، وقد تم تحديد الحدود البحرية وتعيين منطقة الجرف القاري بين الدولتين بناء علي اتفاقية بينهما في

٢٥ يوليو عام ١٩٧٤م، وقد استخدم في ذلك طريقة الحدود المتساوية الأبعاد من المنطقة اليابسة للدولتين، مع الأخذ في الاعتبار عوامل المد والجزر والجزر الكبيرة والصغيرة حيث أعطيت جزيرة (لاراك) الإيرانية (١٢) ميل بحري، حيث قيس خط الوسط بين الدولتين بعد البحر الإقليمي لهذه الجزيرة.

مع الأخذ بطريقة الأبعاد المتساوية في تحديد وتعيين وتثبيت الحدود البحرية بين سلطنة عمان وإيران، إلا أن خط الحدود قد أنحرف أحيتنا في أماكن متعددة، ولم يتأثر بطبيعة الأراضي العمانية التي تحتوي علي بعد الأجزاء المفصولة عن جسم السلطنة مثل رأس مسندام، وقد ظهرت هذه الحدود علي الخريطة البحرية البريطانية رقم (٢٨٨٨) عام ١٩٦٢م، وفي عام ١٩٧٤م جري عليها بعض التعديلات وأقرها مسئولي الدولتين.

الحدود البحرية الإيرانية الإماراتية:

تتكون دولة الإمارات من سبع إمارات خليجية كونت دولة واحدة بعد الاستقلال عن بريطانيا عام ١٩٧١م، وقد كان لكل إمارة حدودها مع الإمارات الأخرى والدول المجاورة، وقد أبرمت هذه الإمارات قبل الاستقلال معاهدات ثنائية لتحديد حدودها البرية والبحرية علي حد سواء، فقد وقعت كل من دبي وإيران اتفاقية لتحديد الجرف القاري بين الدولتين بطول ٣٩ر٢٥ ميلا بحريا، والحد متماثل البعد عن ساحلي الدولتين إلا في بعض الأماكن، فقد ابتعد الحد لمسافة (١٢) ميلا بحريا عن جزيرة سري الإيرانية، وأصبح خط الحدود أقرب لجزيرة صير أبو نعير الإماراتية منها للحدود البحرية الإيرانية، وبعد صدور قانون البحار لعام ١٩٨٢م قامت الإمارات بإعلان سيادتها الاقتصادية علي المنطقة المقابلة لسواحلها وبامتداد (٢٠٠) ميل بحري، لمنع إيران من ممارسة الصيد في المناطق المتاخمة للساحل الإماراتي.

الحدود البحرية القطرية الإيرانية:

تبلغ طول المنطقة البحرية الفاصلة بين الدولتين حوالي (١٣١) ميل بحري ولا تزيد عن (٨٢) ميلا بحريا، وتم الأخذ بمبدأ البعد المتساوي في ترسيم وتحديد وتعيين الحدود البحرية القطرية الإيرانية وحدود أبو ظبي وقطر، وقد اتفقت كل من قطر وإيران علي ترك مساحة (١٢٥) متر حول خط الحدود لا تقوم فيها أي من الدولتين بعمليات الحفر والتنقيب عن البترول فيها.

الحدود البحرية البحرينية الإيرانية:

في عام ١٩٢٧م طالبت إيران بضم البحرين لأراضيها واعتبارها جزءا منها لسببين هما:

الأول: الحق التاريخي:

كانت البحرين جزء من إيران لمدة (١٦١) عام من سنة ١٧٨٣م حتى عام ١٩٢٣م تاريخ ترك البرتغاليون لها.

الثاني: الديمغرافي:

يشكل الشيعة في البحرين أكثر من ٩٠٪ من السكان في البحرين، فضلا عن أن أكثر من ٢٠٪ من السكان ذات أصول إيرانية، ولكن بضغوط بريطانية سحبت إيران هذا المطلب، وتم تحديد الحدود البحرية بين الدولتين علي أساس معيار الأبعاد المتساوية، بدأت الحدود البحرينية الإيرانية من نهاية نقطة حدود قطر مع إيران وبداية نقطة حدود السعودية مع إيران، ومع ذلك انحرفت الحدود قليلا حول جزيرة صغيرة تقع إلي الشمال من جزيرة المحرق في الجانب البحريني وجزيرة صغيرة أخري في الجانب الإيراني.

الحدود البحرية الإيرانية السعودية:

يبلغ طولها من (١٠٠ إلي ١٣٠) ميل بحري، ولا يزيد عمقها عن (٧٥) مترا لعدم تداخل البحار الإقليمية لكل منهم، في عام ١٩٦٣م منحت إيران حق التنقيب عن البترول لشركة بان أمريكان للنفط وترتب علي ذلك مما أدي لتداخل ذلك مع حق التنقيب لشركة أرامكو السعودية، وبعدها جرت مفاوضات بين السعودية وإيران انتهت بتوقيع اتفاقية عام ١٩٦٥م نصت علي (بخصوص المناطق الواقعة تحت البحر في الخليج فإن كلا من الدولتين يتمتع بنفس حقوق السيادة التي يستحقها بموجب القانون الدولي).

وفي عام ١٩٦٨م جري تعديل الاتفاقية السالفة لكي تحل أزمة جزيرتي العربية وفارسي في وسط الخليج، وقد تم الاعتماد علي مبدأ الأبعاد المتساوية لترسيم وتحديد وتعيين الحدود بين الدولتين، باستثناء مكان الجزيرتين فنالت السعودية جزيرة العربية وأخذت إيران جزيرة فارسي، واحتسب لكل منهما مياها إقليمية (١٢) ميل بحري طبقا لاتفاقية جامايكا قانون البحار لعام ١٩٨٢م لذلك يأخذ خط الحدود البحري بين الدولتين شكل الحرف اللاتيني (S)، ومال الخط عن خط البعد المتساوي في المنطقة المقابلة لجزيرة (خرج) الإيرانية التي تزيد مساحتها عن (١٦) ميلا بحريا وتم الاتفاق علي أن تكون المياه الإقليمية لهذه الجزيرة (٦) ميل بحري فقط بدلا من (١٢) وتم استثناء (٥٠٠) متر علي جانبي الخط الفاصل المتفق عليه باعتبارها منطقة اقتصادية محظور علي الدولتين، لا يجوز لأي منهما إجراء عمليات تنقيب علي البترول أو الاستغلال الاقتصادي.

الحدود البحرية العراقية الإيرانية:

في عام ١٩١٤م تمت عملية تعيين الحدود في شط العرب عن طريق لجنة وضعت وصف تفصيلي لخط الحدود لهذا الممر المائي، فأوردت اللجنة أن حدود العراق تتصل بمستوي المياه المنخفضة في الساحل الإيراني في شط العرب

كله، فيما عدا قسم محدود منه بالقرب من ميناء المحمرة (خرامشهر) يكون فيه خط الحدود هو وسط مجري شط العرب، وهذا تأكيد علي ما نصت عليه معاهدة أرضروم الثانية.

اتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥م:

تنازلت بمقتضاه العراق عن حقوقه في شط العرب، بذلك يكون خط الحدود الدولية بينهما خط وسط المجري الرئيسي الصالح للملاحة، ابتداء من نقطة الحدود البرية بينهما وحتى مصب شط العرب في الخليج، واعترف الطرفان بأن شط العرب طرق دولي للملاحة، لذلك لا يجوز استغلاله بما يعيق الملاحة فيه وفي المياه الإقليمية لكل منهما وكافة أجزاء القنوات الصالحة للملاحة في البحر الإقليمي المؤدية لمصب شط العرب، وتتمتع السفن التجارية والعسكرية للطرفين بحرية الملاحة في شط العرب، ونصت الاتفاقية علي تشكيل لجنة مشتركة من الطرفين لوضع نظام جديد للملاحة في شط العرب.

وفي سبتمبر ١٩٨٠م قام العراق بإلغاء اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥م وشن حربا ضروسا ضد إيران، استمر حتى أغسطس ١٩٨٨م بزعم الاستفزازات الإيرانية، وسميت بحرب الخليج الأولي، وكلفت العراق وإيران والمنطقة مليونين من القتلى ومليارات الدولارات، وأدخلت المنطقة في دوامة عنف واضطرابات لم تزل حتى الآن، وأتضح أن الغرب بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية هي التي دفعت العراق لخوض هذه الحرب، انتقاما من إيران والثورة الإسلامية التي اعتلت منصة الحكم في إيران، وفي النهاية وبعد هذا الدمار الشديد قبل الطرفان قرار الأمم المتحدة، وسلمت العراق لإيران بما ورد باتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥م(١).

---

(١) راجع للمؤلف الصراع العراقي الإيراني، المرجع السابق، ص: ٥٥ وما بعدها.

الحدود البحرية العمانية الإماراتية:

تم تسوية وترسيم وتحديد وتعيين الحدود البحرية العمانية الإماراتية، باتفاقية ثنائية، وكانت بشأن شبه جزيرة مسندم التي تقع في مدخل الخليج العربي وهي بوابة الخليج المطلة على مضيق هرمز وهي منفصلة عن بقية أراضي سلطنة عمان بأراضي تابعة لدولة الأمارات العربية المتحدة، ويوجد بجوار هذه الجزيرة عدة جزر تابعة لسلطنة عمان منها جزيرة سلامة وجزيرة بنات وجزيرة الغنم، وقد تم تخطيط وتحديد وتعيين الحدود بين الدولتين أثناء الاحتلال البريطاني للدولتين، واتبعت في ذلك مبدأ الاستناد لنقطة الحدود البرية التي تفصل بين الدولتين وقد قسمت المياه المجاورة من هذه النقطة فنالت سلطنة عمان الجزء المائي المقابل لها وتختص دولة الإمارات العربية المتحدة بالجزء المائي المقابل لها، ويسير خط الحدود المائية إلى أن يتقاطع مع خط الوسط الذي يفصل مياه الخليج التابعة لإيران ومياه الخليج التابعة لكل من الإمارات وعمان.

الحدود البحرية الإماراتية القطرية:

يبلغ طولها حوالي (١١٥) ميلا بحريا، وتم تحديدها عام ١٩٦٩م بطريقة الأبعاد المتساوية من أراضي الدولتين وتم حل المنازعات الخاصة بالجزر وحددت منطقة الجرف القاري،وتم إنهاء كافة الخلافات حول بعض الجزر وخاصة جزيرة لاشات (الشط) وجزيرة (شراعوة) وجزيرة الديينة، عن اعتماد توصيات الخبيرين البريطانيين في اتفاقية عام ١٩٦٩م التي نصت على أن جزر (حلول و لاشات وشرعوة) جزء من أراضي قطر، وجزيرة (الدييئة) جزء من أراضي أبو ظبي مع إعطائها ثلاثة أميال بحرية حول الجزيرة على شكل هلال داخل الأراضي القطرية، ونصت الاتفاقية أيضا على اقتسام عائدات حقل البندق البترولي بالتساوي بين الدولتين.

الحدود البحرية السعودية القطرية:

تنقسم الحدود البحرية السعودية القطرية جغرافيا وقانونيا لقسمين هما:

الناحية الغربية:

يقع في خليج سلوى الفاصل بين المملكة العربية السعودية وقطر، وطبقا لاتفاقية عام ١٩٦٥م بين الدولتين نصت المادة الأولي منها علي تقسيم دوحة سلوى مناصفة بين الدولتين اعتماد علي مبدأ الأبعاد المتساوية من الساحلين، وبالنسبة للتعاريج يؤخذ خط مستقيم قدر الإمكان[١].

الناحية الشرقية:

بعد استقلال دولة الأمارات العربية المتحدة علي استقلالها عن بريطانيا عام ١٩٧١م، سعت المملكة العربية السعودية علي تحديد حدودها مع دولة الأمارات العربية المتحدة، وكان لها ما أرادت عام ١٩٤٧م حيث أبرمت معاهدة بينهما بهذا الخصوص، حصلت بموجبها السعودية علي مساحة (١١٠) محصورة بين دوحة دويهن وبين خور العديد نهاية الحدود السعودية القطرية، وحصلت علي ثلاثة أميال بحرية كمياه إقليمية، وجزيرة حويصات، ويحق للسعودية طبقا للمعاهدة السالفة إقامة المنشآت البحرية علي الجزر الأخرى في دوحة دويهن، ما حصلت عليه السعودية صغيرة للغاية فمساحة خور العديد لا تزيد عن (١٢٢) كم٢ وأقصي عرض لها (١٩) كم وأقله لا يزيد عن نصف كيلو.

وفي عام ١٩٩٦م دارت مفاوضات من أجل تعيين الحدود بين الدولتين علي الطبيعة، وقامت بذلك شركة فرنسية التي انتهت من ذلك عام ١٩٩٩م كما وضعت مجموعة الخرائط النهائية لترسيم الحدود البرية والبحرية وصدقت الدولتين علي ذلك عام ٢٠٠٠م.

---

(١) الأستاذة/ حصة سيف عبد العزيز السيف، المرجع السابق، ص: ١٧٢/١٧٦.

الحدود البحرية السعودية الكويتية:

نصت اتفاقية العقير عام ١٩٢٢م علي أن تبدأ الحدود السعودية الكويتية علي ساحل الخليج جنوبي رأس العقيلة، وتم تحديد المنطقة المحايدة بينهما، ولم يرد ذكر الحدود البحرية بينهما، وفي عام ١٩٦٥م عقدت اتفاقية بين الدولتين ألغت بموجبها الوضع المشترك في المنطقة المحايدة بقسمتها قسمين الشمالي للكويت والجنوبي للسعودية، وحددت هذه الاتفاقية مياه إقليمية قدرها ستة أميال بحرية لكلا القسمين، ولكنها لم تقسم المنطقة البحرية وتم إرجاء الموضوع لحين الاتفاق علي الوضع القانوني لبعض الجزر التي تقع قبالة الساحل المحايد، ورغم ذلك إلا أن استغلال الثروات النفطية في المنطقة التي تبدأ من خط الساحل وحتى منتصف المسافة بين المنطقة المحايدة المقسمة بين كل من السعودية والكويت وإيران تم طبقا لاتفاقيتي الأمم المتحدة للبحار لعامي ١٩٥٨م و ١٩٨٢م رغم عدم الاتفاق السعودية والكويت مع إيران علي ذلك، وقد أدي ذلك لخلاف حدودي بين الدول الثلاث السابقة.

وفي عام ٢٠٠٠م منحت إيران شركة (شلومبرجر) الفرنسية الأمريكية حق التنقيب علي مقربة من حقل الدرة النفطي، وباشرت الشركة عملها حتى الربع الأول من عام ٢٠٠٠م، واحتجت السعودية والكويت علي ذلك، فأعلنت إيران أن الشركة تنقب في المياه الإقليمية الإيرانية ولا تعتبر حقل الدرة النفطي تابع لها وتري ضرورة ترسيم الحدود مع جيرانها، وعلي أثر ذلك تم عمل مسح جيولوجي وطبوغرافي تمهيدا لتثبيت العلامات الحدودية لكل دولة، وتشكلت لجنة فنية سعودية كويتية مشتركة للتعجيل بإنهاء ترسيم الحدود البحرية بينهما من ناحية ومع إيران من ناحية أخرى، لتبادل الآراء والتصورات للوصول

إلـي صـيغة مشـتركة لترسـيم الحـدود البحريـة ، وفي منتصـف عـام ٢٠٠٠م تم التصديق علي معاهدة الحدود من الدول الثلاث[1].

بعد دخول قانون البحار/ اتفاقية جامايكا للبحار لعـام ١٩٨٢م/ اتفاقيـة الأمم المتحدة لقانون البحار عام ١٩٨٢م حيز التنفيذ ، والتي نصت علي أحكـام جديدة لم تكن موجودة في اتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨م الخاصة بالبحار سـوف تتحـرك كافـة الـدول وخاصـة العربيـة والإسـلامية بتطبيـق هـذه الاتفاقيـة علـي حدودها البحرية ، مما يجعل بعض الحدود البحرية تتغير وتحركت للإمام.

(١) الدكتور/ محمد محمود السرياني، الحدود الدولية في الوطن العربي نشأتها وتطورها ومشكلاتها، المرجع السابق، ص: ١٥٤/١٧٥.

الفهرس

مقدمة ٥

مبحث تمهيدي: أهمية الموقع الجغرافي للوطن العربي ٧

الفصل الأول: الحدود الدولية في القانون المعاصر ٢٥

المبحـــث الأول: الحدود الدولية المفهوم النشأة الأنواع الوظائف................ ٢٩

المبحـث الثـاني: تعيين الحدود الدولية وتخطيطها ٧١

المبحث الثالث: منازعات الحدود الدولية الأسباب والحل........................ ٩٣

الفصل الثاني: الحدود العربية والإسلامية في القانون الدولي ١٤٥

المبحث الأول: الحدود العربية والإسلامية البرية.................................١٤٩

المطلب الأول: الأهمية الاستراتيجية للحدود البرية العربية والإسلامية........ ١٥١

المطلب الثاني: الحدود البرية العربية والإسلامية ١٥٩

المبحث الثاني: الحدود البحرية العربية والإسلامية ٢٨٣

المطلب الأول: الأهمية الاستراتيجية للحدود البحرية العربية والإسلامية ٢٨٥

المطلب الثاني: الحدود البحرية العربية والإسلامية............................٣١١

الفهرس ٣٣٥

مطابع الدار الهندسية
موبايل: ٠١٢٢٢٣٤٩٠١١ تليفاكس: ٢٩٧٠٣٧٦٦